السلطة الوطنية الفلسطينية

الوقائع الفلسطينية

الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية

تصدر عن

ديوان الفتوى والتشريع بوزارة العدل

العدد الرابع والأربعون ٢٨ محرم ١٤٢٤هـ ٣١ مارس ٢٠٠٣م

المراسلات: وزارة العدل - ديوان الفتوى والتشريع

غزة - تليفون: ٢٨٢٩١١٨-٠٨ فاكس: ٢٨٢٩١٩٧-٠٨

بسم الله الرحمن الرحيم

المحتويات

مسلسل		صفحة رقم
١-	تصويب	٧
٢-	قانون العاصمة رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢.	٩
٣-	مرسوم رئاسي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٢ بشأن استقالة أعضاء مجلس الوزراء.	١١
٤-	مرسوم رئاسي رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن الانتخابات.	١٣
٥-	مرسوم رئاسي رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تشكيل لجنة الانتخابات.	١٤
٦-	مرسوم رئاسي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن إنشاء الاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية.	١٦
٧-	مرسوم رئاسي رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ بتعيين معاونين نيابة.	١٩
٨-	قرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين جهاد فوزي زكارنة	٢٢
٩-	قرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عزام فوزي أبو بكر	٢٣
١٠-	قرار رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين نصري أحمد عبد الوهاب سلمودي	٢٤
١١-	قرار رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين جميل محمد أبو سعدة	٢٥
١٢-	قرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمد موسى جبران ديوان	٢٦
١٣-	قرار رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين ريما محمد كيلاني	٢٧
١٤-	قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين منير فضل الخالدي	٢٨
١٥-	قرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين فاهوم عيسى شلبي	٢٩
١٦-	قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين زينب ابراهيم الوزير	٣٠
١٧-	قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمد مصطفى ديوان	٣١

مسلسل	المحتويـــات	صفحة رقم
١٨-	قرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمود الفاغوري	٣٢
١٩-	قرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين زهير اللحام	٣٣
٢٠-	قرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عبد الله عبد المنعم	٣٤
٢١-	قرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين جعفر أحمد هديب	٣٥
٢٢-	قرار رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين مازن أحمد أبو السعود	٣٦
٢٣-	قرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين خليل عبد الله نخلة	٣٧
٢٤-	قرار رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين سمير سليم أبو غزالة	٣٨
٢٥-	قرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عدنان وصفي المصري	٣٩
٢٦-	قرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين علي القواسمي	٤٠
٢٧-	قرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين جميل الطريفي	٤١
٢٨-	قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عبد القادر محمد عيسى	٤٢
٢٩-	قرار رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين رندة يوسف مصطفى باميه	٤٣
٣٠-	قرار رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمود عيسى أبو الهيجا	٤٤
٣١-	قرار رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمد صالح الخليلي	٤٥
٣٢-	قرار رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين يعقوب يوسف شاهين	٤٦
٣٣-	قرار رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين فايق خالد عبد الهادي ديك	٤٧
٣٤-	قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين ابراهيم حسين أبو لحية	٤٨
٣٥-	قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين سعد وديع شحيبر	٤٩
٣٦-	قرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عدالة ابراهيم أبو ستة	٥٠

المحتويـــات

مسلسل		صفحة رقم
-٣٧	قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عبد الفتاح خليل مقداد	٥١
-٣٨	قرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين أحمد محمد بشير	٥٢
-٣٩	قرار رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمد عبد خليل أبو سعده	٥٣
-٤٠	قرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين مجدي عبد الرحمن الخالدي	٥٤
-٤١	قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين جنين رؤوف حنا البينا	٥٥
-٤٢	قرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين وليم نجيب نصار	٥٦
-٤٣	قرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين محمد سليم الوحيدي	٥٧
-٤٤	قرار رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن ترقية وكلاء النيابة العامة	٥٨
-٤٥	قرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين حازم اسماعيل الشنار	٦٠
-٤٦	قرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين أسامة حفظي ملحيس	٦١
-٤٧	قرار رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين حمدان محمد موسى طه	٦٢
-٤٨	قرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين هشام فارس مصطفى	٦٣
-٤٩	قرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين عدنان عبد الحليم عياش	٦٤
-٥٠	قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تعيين خالد عبد الهادي القدرة	٦٥
-٥١	قرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين محمد حسن عبد الله عيده	٦٦
-٥٢	قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين مي فرج الصراف	٦٧
-٥٣	قرار رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ بشأن ترقية يحيى عبد الرؤوف شرورو والدكتور حنا عبد الله عيسى	٦٨
-٥٤	قرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين المتوكل بكر نزال	٦٩

مسلسل	المحتويات	صفحة رقم
٥٥-	قرار رقم (٥) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين باسل محمود جابر	٧٠
٥٦-	قرار رقم (٦) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين انتصار وليد علي الحريري	٧١
٥٧-	قرار رقم (٧) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين عزت محمد شحادة زيدان	٧٢
٥٨-	قرار رقم (٨) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين سلوى رشيد أبو خفره	٧٣
٥٩-	قرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين نجلاء عادل محمد ياسين	٧٤
٦٠-	قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين ياسر محمد يوسف النجار	٧٥
٦١-	قرار رقم (١١) لسنة ٢٠٠٣ بتشكيل لجنة وزارية للإشراف على مشروع قناة البحرين	٧٦
٦٢-	قرار رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣ بتعيين السيدة/ ايفنجيليا اثاناسيوس علاونه	٧٨
٦٣-	قرار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين السيدة/ رغده هشام سليم فراح	٧٩
٦٤-	قرار رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين جبر محمد جبر عصفور	٨٠
٦٥-	قرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعيين هشام سليمان أبو مريم	٨١
٦٦-	قرار وزير التموين رقم (١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن نفقات فحص وتحليل عينات المواد الغذائية والمنتوجات الكيميائية	٨٢
٦٧-	قرارات اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن	٩٨
٦٨-	نظام ترخيص إنشاءات محطات تعبئة الغاز المنزلي صادر عن مجلس التنظيم الأعلى	٢١٧
٦٩-	نظام ترخيص إنشاء حظائر الحيوانات	٢٢٥
٧٠-	نظام ترخيص إنشاء صالات المناسبات العامة	٢٣٢
٧١-	كشوفات تصحيح أسماء في سجلات المواليد	٢٤٧
٧٢-	قرارات تسجيل جمعيات خيرية - وزارة الداخلية	٣٠٨
٧٣-	اعلانات صادرة عن وزارة العمل - الادارة العامة للتعاون	٣١٤

تصويـــــب (١)

سقط سهواً في قرار مجلس الوزراء رقم (١) لسنة ٢٠٠٢ بشأن استملاك أرض لصالح بلدية الخليل والمنشور في العدد رقم (٤٠) رقم الحوض المراد استملاكه الذي تقع فيه قطعة الأرض والصواب هو:-

قطعة الأرض رقم (١٣٦) من حوض رأس الطبيب رقم (٣٦) من أراضي برقه وذلك ما مساحته (٢٢٠) متر مربع) .

لـــذا وجـــب التصويـــب

تصويـــــــب (٢)

وقع خطأ في بعض نصوص مواد قانون المصارف رقم (٢) المنشور في العدد الحادي والأربعون لسنة ٢٠٠٢ ويصير التصويب لهذه الأخطاء على النحو التالي:

١- ورد خطأ في المادة رقم (١٦) حيث سقطت كلمة خاص من ما نشر في الوقائع من عبارة وحصوله على إذن بذلك من سلطة النقد.

والصحيح / وحصوله على إذن خاص بذلك من سلطة النقد.

٢- ورد خطأ في المادة (٢٢) البند ١ حيث وردت عبارة موافقة سلطة النقد الفلسطينية.

والصحيح / موافقة سلطة النقد المسبقة .

٣- ورد خطأ في المادة (٣٤) حيث نشر وحسب تقدير السلطة للمخاطر الكاملة في عملياته المصرفية.

والصحيح / وحسب تقدير السلطة للمخاطر الكامنة.

٤- ورد خطأ في المادة (٣٥) حيث نشرت عبارة والشروط المرتبطة له.

والصحيح / والشروط المرتبطة به.

٥- ورد خطأ في المادة (٤٢) البند ٥ الفقرة (ب) حيث نشرت عبارة القيام بأي مهام.

والصحيح / بالقيام بأي مهام تراها ضرورية.

٦- ورد خطأ فيما نشر في نص المادة (٦٤) حيث نشر لا يجوز صدور قرار من الجمعية العمومية بتصفية المصرف.

والصحيح / لا يجوز صدور قرار من الهيئة العامة بتصفية المصرف.

٧- ورد خطأ فيما نشر في المادة (٨١) حيث جاء فيها صدر في مدينة رام الله.

والصحيح / صدر في مدينة غزة.

لـــذا وجـــب التصويـــب

قانـون العاصمـــة

رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون الأساسي لسنة ٢٠٠٢م ولاسيما المادة (٣) منه،

وعلى مشرع القانون المقدم من مجلس الوزراء،

وبعد إقرار المجلس التشريعي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/٩/٢٠٠٠م،

أصدرنا القانون التالي:-

مـادة (١)

القدس الشريف عاصمة الدولة الفلسطينية وهي المقر الرئيس والدائم للسلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية.

مادة (٢)

الدولة الفلسطينية صاحبة السيادة على القدس الشريف والأماكن المقدسة فيها، وهي المسؤولة عن صونها وكفالة حرية العبادة وممارسة الشعائر الدينية كافة.

مـادة (٣)

تخصص حصة خاصة سنوياً من الموازنة العامة الى مدينة القدس الشريف وتوضع البرامج والخطط لتشجيع الاستثمار العام والخاص فيها وتظل منطقة تطوير (أ) ذات أولوية خاصة.

مادة (٤)

يقع باطلاً كل تشريع أو اتفاق ينتقص من الحق الفلسطيني في القدس الشريف أو يخالف أحكام هذا القانون.

مادة (٥)

لا يعدل ولا يلغى هذا القانون إلا بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس التشريعي.

مادة (٦)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ٥/١٠/٢٠٠٢م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٢

بقبول استقالة أعضاء مجلس الوزراء

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون الأساسي ولاسيما المادة (٦٢) منه،

وعلى المرسوم الرئاسي رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢م بتعديل تشكيل مجلس الوزراء،

وبناءً على تقديم الإستقالة من أعضاء مجلس الوزراء في ٢٠٠٢/٩/١١م،

أصدرنا المرسوم التالي:-

مـادة (١)

تقبل استقالة أعضاء مجلس الوزراء الواردة أسماؤهم في المرسوم الرئاسي رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢م على أن يستمروا في أداء عملهم إلى حين تشكيل مجلس وزراء جديد.

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من

تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ١١/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٢

بشـــأن الانتخابـــات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن السلطات والصلاحيات،

وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن الإنتخابات،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

أصدرنا المرسوم التالي:-

(١) يعين الدكتور حنا موسى ناصر رئيساً للجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ١٠/١٠/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢م

بشأن لجنة الإنتخابات الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات،

وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن الإنتخابات،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

أصدرنا المرسوم التالي:-

مادة (١)

تشكل لجنة الإنتخابات الدائمة على النحو التالي:-

١- د. حنا موسى ناصر رئيساً للجنة

٢- د. علي الجرباوي أميناً عاماً للجنة

٣- القاضي اسحق مهنا عضواً

٤- القاضي مازن سيسالم عضواً

٥- المحامي علي السفاريني عضواً

٦- المحامي شكري النشاشيبي عضواً

٧- الدكتور رامي الحمد الله عضواً

٨- السيدة لميس العلمي عضواً

٩- المحامي ابراهيم السقا عضواً

مادة (٢)

تعمل اللجنة وفقاً لأحكام قانون الانتخابات و/أو أي تشريع آخر يتعلق بالإنتخابات في فلسطين.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ٢٧/١٠/٢٠٠٢م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢م

بإنشاء الاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون الأساسي،

وعلى قانون الهيئات المحلية رقم (١) لسنة ١٩٩٧م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت:-

مـادة (١)

ينشأ في فلسطين اتحاد يسمى "الاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية" يتمتع بالشخصية الإعتبارية والموازنة المستقلة الخاصة.

مادة (٢)

يتخذ الاتحاد من مدينتي غزة ورام الله مقراً رئيسياً له، ويحق له فتح فروع في أي مكان آخر في فلسطين.

مادة (٣)

يتولى إدارة الاتحاد هيئة إدارية مكونة من واحد وثلاثين عضواً يتم اختيارهم من الهيئات المحلية التابعين لها على النحو التالي:

أ- أربعة عشر ممثلاً عن الهيئات الرئيسة التي تمثل المدن القائمة بمراكز المحافظات الفلسطينية حسب تصنيف السلطة الوطنية لها.

ب- أربعة ممثلين عن الهيئات المحلية التي يزيد عدد سكانها على عشرة آلاف نسمة بواقع اثنين من محافظات الضفة الشمالية واثنين من المحافظات الجنوبية.

ج- أربعة ممثلين عن الهيئات المحلية التي يزيد عدد سكانها على عشرة آلاف نسمة بواقع اثنين من محافظات غزة الشمالية واثنين من المحافظات الجنوبية.

د- أربعة ممثلين عن الهيئات المحلية التي يقل عدد سكانها على عشرة آلاف نسمة من محافظات شمالي الضفة وجنوبها.

هـ- أربعة ممثلين عن الهيئات المحلية التي يقل عدد سكانها عن عشرة آلاف نسمة من محافظات شمالي غزة وجنوبها.

و- ممثل واحد عن مدينة القدس يجري اختياره من قبل باقي أعضاء الهيئة الإدارية.

مادة (٤)

يضع مؤسسو الاتحاد النظام الأساسي له.

مادة (٥)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ١٠/١٢/٢٠٠٢م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

مرسوم رئاسي
رقم (١) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت:-

مادة (١)

يعين كلٌ من السادة المذكورين أدناه بوظيفة معاون نيابة في النيابة العامة بالمحافظات الجنوبية والشمالية:-

١- شريف أحمد يوسف بعلوشة
٢- همام نافذ رباح سكيك
٣- حاتم محمد سعدي العشي
٤- محمد وجدي مفلح أبو سويرح
٥- فؤاد صليبا فؤاد ترزي
٦- علي صائب علي القدوة
٧- عدلي عبد ربه بركات أبو دقة
٨- هشام ياسين أحمد عبد اللطيف

٩- أيمن عبد الله الفرا

١٠- عمر حمزة عمر التركماني

١١- مصعب محمد أحمد أبو العطا

١٢- خالدشاكر أحمد عياش

١٣- خالد أحمد نافع أبو عابد

١٤- رجب علي رشيد الغلايني

١٥- نافذ أنيس سلامة الدحدوح

١٦- جمال اسماعيل محمود الجرو

١٧- وسام محمد رباح نصر

١٨- إسماعيل محمد اسماعيل أبو علوان

١٩- سامح عبد الله عثمان العبادلة

٢٠- صايل أحمد يوسف أبو القمبز

٢١- ضياء الدين أمين عياد وافي

٢٢- جهاد محمود جمعة اللوح

٢٣- أحمد حسني البيومي

٢٤- عوني عبد الرحمن البربراوي

٢٥- أشرف عمر سليمان القواسمي

٢٦- خالد عيسى زيادة

٢٧- أكرم اسماعيل حسن الخطيب

٢٨- إبراهيم أسعد الجلاد

٢٩- أحمد مصطفى محمد حنون

٣٠- ثائر زهير خليل

٣١- مقداد عبد الرحمن خطاب

٣٢- مجدي نبيل محمود شرعب

٣٣- رشاد راضي محمد الهوارين

٣٤- بدر ابراهيم شواهنة

٣٥- دارين أسامة صالحة

٣٦- راسم أحمد ابراهيم البدوي

٣٧- خضر ابراهيم علي يزيد

مادة (٢)

علي جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ١٦/٢/٢٠٠٣م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــــا يلـــــي :

(١) يعين السيد / جهاد فوزي زكارنة – وكيلاً مساعداً في وزارة التربية والتعليم العالي للمحافظات الشمالية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/٩/٨م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ عزام فوزي عبد الفتاح أبو بكر – مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ بصري أحمد عبد الوهاب سلمودي – مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ جميل محمد حافظ أبو سعدة – مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــــا يلـــــي :

(١) يعين السيد/ محمد موسى جبران ديوان - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) تُعين السيدة/ ريما محمد حسين كيلاني – مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ منير فضل الخالدي - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/٩/٨م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ فاهوم عيسى شلبي - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) تعين السيد/ زينب إبراهيم الوزير – وكيل مساعد في وزارة التربية والتعليم العالي للمحافظات الجنوبية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــــا يلـــــي :

(١) يعين السيد/ محمد مصطفى ديوان - مديراً عاماً لوزارة البريد والإتصالات للمحافظات الشمالية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/٩/٨م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ محمود الفاغوري – مديراً عاماً في ديوان الموظفين ا مفرزاً للعمل في دائرة شؤون اللاجئين.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعم من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٤/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطي
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ زهير اللحام – وكيلاً لوزارة البريد والإتصالات.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٣/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين الدكتور / عبد الله عبد المنعم - وكيلاً لوزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/٩/١م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ جعفر أحمد هديب – مديراً عاماً للهيئة العامة لتشجيع الإستثمار.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/٩/٥م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القرار رقم (١٥٩) الصادر بتاريخ ١/٩/١٩٩٦

وبناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) يعاد المهندس/ مازن أحمد أبو السعود لنفس عمله مديراً عاماً في وزارة النقل والمواصلات.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٢/٨/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ خليل عبد الله نخله - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٩/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــــا يلـــــي :

(١) يعين السيد/ سمير سليم أبو غزالة - وكيلاً مساعداً في وزارة الشؤون الاجتماعية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/٩/٧م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قــررنا مــا يلــي :

(١) يعين الدكتور/ عدنان وصفي المصري - وكيلاً مساعداً في وزارة الصحة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠/١٠/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد / علي القواسمي - رئيساً لمجلس إعمار الخليل ومقدساتها برتبة وزير.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢١/١٠/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له،

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة،

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد/ جميل الطريفي - مستشاراً للرئيس للشؤون المدينة والإرتباط بدرجة وزير ورئيساً للجنة المدنية العليا.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٢/١٠/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قــررنا مــا يلــي :

(١) يعين السيد/ عبد القادر محمد عيسى - مديراً عاماً في وزارة الأشغال العامة والإسكان.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنـــا مـــا يلـــي :

(١) تعين السيدة/ رندة يوسف مصطفى بامية – مديراً عاماً في وزارة السياحة والآثار.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/١١/٥م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قــررنا مــا يلــي :

(١) يعين السيد/ محمود عيسى أبو الهيجا - مديراً عاماً في هيئة الإذاعة والتلفزيون.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قــررنا مــا يلــي :

(١) يعين السيد/ محمد صالح الخليلي - مديراً عاماً في وزارة الثقافة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد / يعقوب يوسف شاهين - مديراً عاماً في وزارة التموين.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد / فايق خالد عبد الهادي ديك – مديراً عاماً في وزارة الأشغال العامة والإسكان.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قــررنا مــا يلــي :

(١) يعين السيد الدكتور / إبراهيم حسين أبو لحية – مديراً عاماً في وزارة التموين.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :

(١) يعين الأستاذ/ سعد وديع شحيبر – قائماً بأعمال النائب العام.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

صدر بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :

(١) تعين السيدة/ عدالة إبراهيم أبو ستة – مديراً عاماً في ديوان الموظفين العام.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/١١/٥م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد/ عبد الفتاح خليل مقداد – مديراً عاماً في ديوان الموظفين العام.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنـــا مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ أحمد محمد بشير – مديراً عاماً في هيئة الرقابة العامة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٩/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنـــــا مـــــا يلـــــي :

(١) يعين السيد / محمد عبد خليل أبو سعدة – مديراً عاماً في هيئة الرقابة العامة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٩/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قــررنا مــا يلــي :

(١) يعين السيد/ مجدي عبد الرحمن الخالدي - وكيلاً مساعداً في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٨/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) تعين السيدة / جنين رؤوف حنا البينا - مديراً عاماً في أمانة الرئاسة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٨/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد/ وليم نجيب نصار - وكيلاً مساعداً في أمانة الرئاسة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٨/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــــررنا مـــــا يلـــــي :-

(١) يعين السيد / محمد سليم الوحيدي - وكيلاً مساعداً في ديوان الموظفين العام مفرزاً للعمل مستشاراً لدائرة شؤون اللاجئين.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٨/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

وبعد الاطلاع على نصوص المواد ٢/٧٤,٦٨,٦٠ من قانون السلطة القضائية بشأن تشكيل النيابة العامة يقرر ما يلي:-

مادة (١)

يرقى لدرجة رئيس نيابة كل من وكلاء النيابة العامة التالية أسماؤهم:

أولا: قطاع غزة:

١- الأستاذ/ منير سعيد العقبي

٢- الأستاذ/ أسامة مصطفى أبو مدين

٣- الأستاذ/ وائل عبد الله زقوت منتدب لنيابة أمن الدولة

٤- الأستاذ/ عماد عدنان الصوراني

٥- الأستاذ/ عطية محمد جمعة منتدب لنيابة أمن الدولة

٦- الأستاذ/ أيمن صبحي بشناق

ثانيا: محافظات الشمال:

١- الأستاذ/ خالد جميل محمد فانوس

٢- الأستاذ/ أمجد نبيه عبد الفتاح لبادة

٣- الأستاذ/ أحمد محمد براك حمد

٤- الأستاذ/ أشرف مدحت النشاشيبي

مادة (٢)

يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر بتاريخ: ٢٥/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد / حازم إسماعيل الشنار - وكيلاً مساعداً في ديوان الموظفين العام مفرزاً للعمل في اللجنة الأمنية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٣٠/١١/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قــــررنا مـــــا يلـــــي :-

(١) يعين السيد / أسامة حفظي ملحيس - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/١٢/٩م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــــررنا مـــــا يلـــــي :-

(١) يعين السيد/ حمدان محمد موسى طه - مديراً عاماً في وزارة السياحة والآثار.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/١٢/٩م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد/ هشام فارس حسين مصطفى - وكيلاً مساعداً في وزارة السياحة والآثار.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/١٢/٩م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٢م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد/ عدنان عبد الحليم أبو عياش - مديراً عاماً لسلطة الأراضي بدرجة وكيل مساعد.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٦/١٢/٢٠٠٢م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٢

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنـــا مـــا يلـــي :

(١) يعين المستشار / خالد عبد الهادي القدره – نائباً عاماً لدولة فلسطين.

(٢) تمارس نيابة أمن الدولة صلاحياتها واختصاصاتها المنصوص عليها في القانون وما يقرره فخامة رئيس الدولة وتلحق بالنيابة العامة كفرع متخصص من فروعها وتتبع النائب العام مباشرة.

(٣) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٢/١٢/٢١م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد / محمد حسن عبد الله عيده - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢/١/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنـــا مـــا يلـــي :

(١) تعين السيدة/ مي فرج الصراف – مديراً عاماً في ديوان الموظفين العام مفرزة للعمل في الساحة الأوروبية وعلى مكتب الرئيس.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٣/١/٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قررنـــــا مـــــا يلـــــي :

(١) يرقى السيد/ يحيى عبد الرؤوف شرورو - المدير العام في وزارة العدل الى مدير عام وزارة العدل.

(٢) يرقى الدكتور/ حنا عبد الله عيسى هيلانه - مدير A في وزارة العدل الى مدير عام في وزارة العدل.

(٣) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٥/١/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد/ المتوكل بكر نزال - مستشاراً في أمانة الرئاسة بمرتبة وكيل وزارة بالإضافة الى كونه رئيساً لبيت الشعر الفلسطيني.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كلٍ فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/١/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٥) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــــررنا مـــــا يلـــــي :-

(١) يعين السيد/ باسل محمود جابر - مديراً عاماً في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/١/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٦) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) تُعين السيدة/ إنتصار وليد علي الحريري - مديراً عاماً في ديوان الموظفين العام مفرزة للعمل في دائرة العلاقات القومية والدولية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٥/١/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٧) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد/ عزت محمد شحادة زيدان "عزت الغزاوي" وكيلاً مساعداً لوزارة الثقافة.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١٦/١/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (٨) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) تعين السيدة/ سلوى حلمي رشيد أبو خضرة - وكيلاً مساعداً في ديوان الموظفين العام مفرزة للإتحاد العام للمرأة الفلسطينية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢١/١/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) تعين السيدة/ نجلاء عادل محمد ياسين - وكيلاً مساعداً في ديوان الموظفين العام مفرزة للإتحاد العام للمرأة الفلسطينية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢١/١/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد/ ياسر محمد يوسف النجار- مديراً عاماً في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٣/١/٣٠م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (١١) لسنة ٢٠٠٣

بشأن الإشراف على مشروع قناة البحرين (الأحمر والميت)

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناء على الصلاحيات المخولة له وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

ونظراً لما يشكله مشروع قناة البحرين من أهمية وطنية عليا

تقـــرر مـــا يلـــي:-

مـادة (١)

تُشكل لجنة وزارية عليا للإشراف على مشروع قناة البحرين (الأحمر والميت) مكونة من كل من:-

١- وزارة التخطيط والتعاون الدولي رئيساً للجنة + وزارة المصادر الطبيعية

٢- سلطة المياه عضواً

٣- سلطة البيئة عضواً

٤- وزارة المصادر الطبيعية عضواً

على أن تكون هذه اللجنة هي المرجعية لكل ما يتعلق بهذا الموضوع، ومن ثم تقوم هذه اللجنة برفع التوصيات لمجلس الوزراء للمصادقة عليها.

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

رام الله في: ١/٢/٢٠٠٣ ميلاديـــــــــة

الموافق: ٢٩/ذو القعدة/١٤٢٣ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــــررنا مـــــا يلـــــي :-

(١) تعين السيدة / ايفنجيليا اثاناسيوس علاونة - مديراً عاماً في ديوان الموظفين العام مفرزة لمؤسسة فلسطين المستقبل.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ١/٢/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قــرار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) تُعين السيدة/ رغدة هشام سليم فراح - مديراً عاماً في الشؤون المدنية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ٨/٢/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد / جبر محمد جبر عصفور - مديراً عاماً في الشؤون المدنية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٨/٢/٢٠٠٣م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٣م

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة

قـــررنا مـــا يلـــي :-

(١) يعين السيد / هشام سليمان حسن أبو مريم - مديراً عاماً في الشؤون المدنية.

(٢) على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٣/٢/١٧م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار وزاري رقم (١) لسنة ٢٠٠٢

بشأن نفقات فحص وتحليل عينات المواد الغذائية والمنتجات الكيميائية

وزير التموين

بعد الإطلاع على قانون الصحة العامة (تنظيم الأطعمة) رقم (٦) لسنة ١٩٣٥م،

وعلى قانون الصحة العامة رقم (٤٠) لسنة ١٩٤٠م،

وعلى قانون مراقبة المواد الغذائية رقم (٤) لسنة ١٩٤٢م لاسيما المادة (١١) مكرر (أ)،

وعلى القرار بقانون رقم (١١) لسنة ١٩٦٦م بقمع التدليس والغش التجاري، المعمول بها في محافظات غزة،

وعلى قانون الصحة العامة رقم (٤٣) لسنة ١٩٦٦ المعمول به في محافظات الضفة الغربية،

وعلى القرار الوزاري رقم (٦) لسنة ١٩٩٩م بشأن تحديد نفقات تحليل المواد الغذائية،

وعلى قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (٦) لسنة ٢٠٠٠م،

قررنا ما يلي:-

مـادة (١)

تستوفى نفقات فحوصات وتحاليل عينات المواد الغذائية والمنتجات الكيميائية لدى المختبرات المركزية في الوزارة وفقاً للكشف الملحق بهذا القرار المبين به أنواع الفحوصات والتحاليل وقيمة كل منها.

مادة (٢)

يلغى القرار الوزاري رقم (٦) لسنة ١٩٩٩ بشأن تحديد نفقات تحليل المواد الغذائية.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة بالوزارة كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة غزة بتاريخ ٢٥/٩/٢٠٠٢ ميلادية

وزير التموين

ملحق مادة (١)

كشف بأنواع ونفقات تحاليل عينات المواد الغذائية والكيميائية

(أ) رسوم فحص المواد الغذائية

م٠	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
١ .	الفحص الحسي	١٠
٢ .	نسبة البذور المصابة بالحشرات	١٠
٣ .	نسبة البذور السوداء	١٠
٤ .	نسبة الحب المصابة بالفطر	١٠
٥ .	نسبة الحبوب المكسورة والضامرة	١٠
٦ .	نسبة الحبوب الملفوحة	١٠
٧ .	الحبوب التالفة	١٠
٨ .	الحبوب الغير ناضجة	١٠
٩ .	نسبة الحشرات الحية والميتة	١٠
١٠ .	فحص الديدان والطفيليات	٢٠
١١ .	فحص البروتوزوا (وحدة الخلية)	٢٠
١٢ .	درجة النعومة	١٠
١٣ .	الوزن الكلي	١٠
١٤ .	الوزن المصفى	١٠

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
١٥	الســـعـــة	١٠
١٦ .	نقطة التجمد	١٥
١٧ .	نقطة الغليان	١٥
١٨ .	نقطة الإنصهار	١٥
١٩ .	العكـــارة	١٥
٢٠ .	الشوائب الكلية	١٠
٢١ .	الشوائب المعدنية	١٠
٢٢ .	الذوبانيـــة	١٠
٢٣ .	الكثافة النوعية	١٠
٢٤ .	نسبة اللحم الأحمر	١٠
٢٥ .	السائل المفضل	١٠
٢٦ .	الجلوتـــين	٢٠
٢٧ .	قوة تماسك الجلوتين	٢٠
٢٨ .	رقـم السقـوط	٢٠
٢٩ .	اختبار الهيكتوليتر	١٠
٣٠ .	نسبـة الامتـلاء	١٠
٣١ .	الإنحراف في الوزن	١٠
٣٢ .	الخلاصـة المائيـة	١٠

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
٣٣.	درجة النقاوة	١٠
٣٤.	الرطوبـــة	٢٠
٣٥.	الرمـــاد	٢٠
٣٦.	الرماد الذائب في الحمض	٢٠
٣٧.	الرماد الغير ذائب في الحمض	٢٠
٣٨.	الرماد الذائب في الماء	٢٠
٣٩.	الرماد الغير ذائب في الماء	٢٠
٤٠.	قلوية الرماد الذائب في الماء	٢٠
٤١.	قلوية الرماد الغير ذائب في الماء	٢٠
٤٢.	تقدير نسبة الرماد المكبرت	٢٠
٤٣.	الرقم الهيدروجيني PH	٢٠
٤٤.	اللحموضـــة	٢٠
٤٥.	الأحماض الدهنية الحرة (لكل حمض)	٢٠
٤٦.	الأحماض المتطايرة	٢٠
٤٧.	درجـــة الحموضـــة	٢٠
٤٨.	حمـــض الخليـــك	٢٠
٤٩.	غش الخل (حمض خليك صناعي)	٢٠
٥٠.	تقدير حمض البوريك وأملاحه	٢٠

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
٥١ .	حمض الأوكساليك	٢٠
٥٢ .	رقم حمض البيوتيريك	٢٠
٥٣ .	منظمات الحموضة	٢٠
٥٤ .	حامضية الدهون	٢٠
٥٥ .	الدهـــــون	٢٠
٥٦ .	الجوامد الصلبة اللادهنية	١٠٠
٥٧ .	الكشف عن نوع الدهن	٣٠
٥٨ .	محتوى المادة الجافة الخالية من الدهوننن	٢٠
٥٩ .	غـــش الزيوت	٢٠
٦٠ .	التزنـــخ	٢٠
٦١ .	رقم البروكسيد	٢٠
٦٢ .	رقم التصبن	٤٠
٦٣ .	رقم ريخارت - مايسل	٤٠
٦٤ .	رقم كرشنير	٣٠
٦٥ .	رقم بولسينكي	٣٠
٦٦ .	موانع الأكسدة (لكل نوع)	٥٠
٦٧ .	المواد الغير قابلة للتصبن	٥٠
٦٨ .	اختبار هالفن	١٠

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
٦٩.	معامـــل الإنكـــسار	١٠
٧٠.	البروتـــــين	٥٠
٧١.	النيتروجين الكلي المتطاير	٥٠
٧٢.	النيتروجين النشادري	٥٠
٧٣.	نسبة نيتروجين ثلاثي الأمين	٥٠
٧٤.	نسبة الثيوبار بيتوريك	٥٠
٧٥.	السكـــر المحـــول	٣٠
٧٦.	اللاكتـــوز	٣٠
٧٧.	السكـــروز	٥٠
٧٨.	السكريات الكلية	٣٠
٧٩.	الكشف عن الجلوكوز	٢٠
٨٠.	الفورفورال	٣٠
٨١.	رقم الفورمول	٥٠
٨٢.	المحليات الصناعية (لكل نوع)	٥٠
٨٣.	نسبة المواد الصلبة الذائبة (البيركس)	١٥
٨٤.	النتـــرات	٣٠
٨٥.	النتريـــت	٣٠
٨٦.	كلوريد الصوديوم	٢٠

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
٨٧.	الأملاح الذائبة الكلية	٢٠
٨٨.	نسبة اليوديد	٢٠
٨٩.	التوصل الكهربائي	١٥
٩٠.	الكربونـــــات	٣٠
٩١.	البيكربونات	٣٠
٩٢.	العسر الكلي للماء	٢٠
٩٣.	نسبة الحبوب المصابة بالأرجوت	١٠
٩٤.	المواد الحافظة (لكل مادة)	٤٠
٩٥.	سترات الصوديوم	٤٠
٩٦.	درجة تجمد الحليب	٢٠
٩٧.	التخثر بالغليان	١٥
٩٨.	التخثر بالكحول	١٥
٩٩.	اختبار المثيلين الأزرق	١٥
١٠٠	فحص الفوسفاتيز	١٥
١٠١	المواد الصلبة بالحليب	٢٠
١٠٢	الكثافة النوعية	١٥
١٠٣	قوة التخمير	٣٠
١٠٤	الكشف عن الفورملين	١٥

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
١٠٥	تقدير الجوامد الكلية	٢٠
١٠٦	الكشف عن المضادات الحيوية ٠لكل نوع)	٨٠
١٠٧	الكشف عن الهرمونات (لكل هرمون)	١٠٠
١٠٨	النشا	١٥
١٠٩	نسبة النشا	٥٠
١١٠	المواد المالئة	٥٠
١١١	الألياف	٥٠
١١٢	الجيلاتين	٣٠
١١٣	صموغ العلك الخام	٣٠
١١٤	الهيدروكربونات الكلية	٥٠
١١٥	الكافيين	٣٠
١١٦	التانيين	٣٠
١١٧	ثاني أكسيد الكربون	٤٠
١١٨	ثاني أكسيد الكربون	٤٠
١١٩	الضغط في العبوات	١٥
١٢٠	فحص قياسات العلب والإغلاق	٢٠
١٢١	فحص الطلاء للمعلبات	٢٠
١٢٢	محتوى جميع المعادن المترسبة	٣٠

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
١٢٣	أكسيد الفوسفور	٣٠
١٢٤	العناصر (لكل عنصر)	٣٠
١٢٥	ثاني أكسيد التيتانيوم	٤٠
١٢٦	السيانيد	٥٠
١٢٧	محتوى البارافين	٥٠
١٢٨	درجة الإستقطاب	٥٠
١٢٩	مقويات نكهة	١٠٠
١٣٠	الألوان (لكل لون)	٦٠
١٣١	تقدير نشاط الأنزيمات (لكل أنزيم)	٤٠
١٣٢	الفيتامينات (لكل فيتامين)	٥٠
١٣٣	التلوث الإشعاعي	١٠٠
١٣٤	المواد المثخنة	٥٠
١٣٥	نسبة الخضار الرئيسية	٢٠
١٣٦	بقايا المبيدات (لكل مبيد)	١٠٠
١٣٧	نسبة الكحول	٣٠
١٣٨	الهيستامين	٥٠
١٣٩	السموم الفطرية (لكل نوع)	١٠٠
١٤٠	السموم البكتيرية (لكل نوع)	١٠٠

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
١٤١	العدد الكلي للبكتيريا	٢٠
١٤٢	الكوليفورم	٢٠
١٤٣	ايشرشياكولاي	٢٠
١٤٤	السلمونيلا والشيجلا	٥٠
١٤٥	ستريبتوكوكس فيكالز	٤٠
١٤٦	ستافيلوكوكس	٥٠
١٤٧	باسيلوس	٥٠
١٤٨	كولستريديوم	٥٠
١٤٩	البروسيلا	٢٠
١٥٠	اللستيريا	٢٠
١٥١	كومبيلو باكتر	٥٠
١٥٢	سيدوموناس	٢٠
١٥٣	اللاكتو باسيلوس	٢٠
١٥٤	الفيبروبارا هيموليتكس	٢٠
١٥٥	التحضين للمعلبات	٢٠
١٥٦	العدد الكلي للبكتيريا اللاهوائية	٢٠
١٥٧	البكتيريا المختزلة للكبريت	٢٠
١٥٨	ألثيرموفيليك بكتيريا	٢٠

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
١٥٩	العفـــن	٢٠
١٦٠	الخمائـــر	٢٠

(ب) رسوم فحص المواد الغذائية

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
١ .	الفحص الفيزيائي	١٠
٢ .	المجموع الكلي للقلويات (هيدركسيد الصوديوم)	٦٠
٣ .	المجموع الكلي للمواد الدهنية (أوليك أسيد)	٦٠
٤ .	الرطوبة والمواد المتطايرة	٢٠
٥ .	الكلوريد (كلوريد الصوديوم)	٦٠
٦ .	المواد غير الذائبة في الإيثانول	٥٠
٧ .	المواد غير الذائبة في الماء	٤٠
٨ .	الأحماض الدهنية الحرة (أوليك أسيد)	٤٠
٩ .	القلويات الهيدروكسيدية الحرة (هيدروكسيد الصوديوم)	٤٠
١٠ .	المجموع الكلي للقلويات الحرة (هيدروكسيد الصوديوم)	٦٠
١١ .	المواد غير المتصبنة	٩٠
١٢ .	المواد غير القابلة للتصبن	٩٠
١٣ .	المواد غير المتصبنة والمواد القابلة للتصبن غير المتصبنة	٩٠
١٤ .	الرقم الحامضي	١٠
١٥ .	الرقم اليودي	٤٠
١٦ .	المادة الفعالة الأنيونية	١٠٠
١٧ .	المادة الفعالة الكلية	١٠٠

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
١٨.	درجة الحموضة	٢٠
١٩.	تركيز حامض الهيدروكلوريك	٣٠
٢٠.	تركيز الكلور الفعال	٤٠
٢١.	سيليكات الصوديوم	٤٠
٢٢.	دايكرومات البوتاسيوم	٦٠
٢٣.	بولي فوسفات الصوديوم	٦٠
٢٤.	محتوى الأكسجين والكلور الفعال	٦٠
٢٥.	محتوى بيربورات الصوديوم	٦٠
٢٦.	تركيز الصودا الكاوية	٦٠
٢٧.	القاعدية	٢٠
٢٨.	مواد مالئة	٤٠
٢٩.	أحماض دهنية لجوز الهند أو نوى النخيل أو كلاهما	٢٧٥
٣٠.	الجليسرين	٦٠
٣١.	كاربوكسي ميثيل سيليلوز الصوديوم	١٥٠
٣٢.	تركيز زيت الصنوبر	١٨٠
٣٣.	المواد الحافظة (لكل مادة)	٤٠
٣٤.	الرغوة	٢٠
٣٥.	درجة الوميض	٣٠

م.	نـــــوع الفحـــــص	الرسوم بالشيكل
٣٦.	درجة الإشتعال	٣٠
٣٧.	حجم المنخل	٣٠
٣٨.	العدد الكلي للبكتيريا	٢٠
٣٩.	الكوليفورم	٢٠
٤٠.	ايشرشياكولاي	٢٠
٤١.	السلمونيلا والشيجلا	٥٠
٤٢.	ستريبتوكوكس فيكالز	٢٠
٤٣.	ستافيلوكوكس	٢٠
٤٤.	باسيلوس	٥٠
٤٥.	كولستريديوم	٤٠
٤٦.	البروسيلا	٥٠
٤٧.	اللستيريا	٥٠
٤٨.	كومبيلو باكتر	٥٠
٤٩.	سيدوموناس	٢٠
٥٠.	اللاكتو باسيلوس	٢٠
٥١.	الفيبروبارا هيموليتكس	٥٠
٥٢.	التحضين للمعلبات	٢٠
٥٣.	العدد الكلي للبكتيريا اللاهوائية	٢٠

م.	نـــــوع الفحـــــــص	الرسوم بالشيكل
٥٤.	البكتيريا المختزلة للكبريت	٢٠
٥٥.	ألثيرموفيليك بكتيريا	٢٠
٥٦.	العفـــــن	٢٠
٥٧.	الخمائـــــر	٢٠

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة ١٩ من القطعة رقم ٢٣٤٨ لغايات السكن باسم/ منصور أبو مراحيل وآخرين - داخل نفوذ بلدية البريج

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم البريـــــج -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٤/ ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ١٨/ ٩/ ٢٠٠٢ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة ١٩ من القطعة رقم ٢٣٤٨ لغايات السكن باسم/ منصور أبو مراحيل وآخرين ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ التصديق مخطط الحديد.

م .حســام الديــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨م

- منطقة تنظيم مدينة البريج -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٢٣٤٨ لغايات السكن باسم/ منصور أبو مراحيل وآخرين ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ تعديل مخطط الحديد.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع تعديل مخطط تنظيم شارع البلتاجي المار ضمن القسائم (١, ٢٥, ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٤٤، ٤٥) من القطعة رقم ٨٨٧ والقسائم (٣، ٧، ٩، ١٠، ١٩، ٢٠، ٢٢) من القطعة رقم ٨٨٨ - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم غـــزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٤ / ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ١٨ / ٩ / ٢٠٠٢ إيداع تعديل المخطط التفصيلي لشارع البلتاجي بعرض ١٦م بدون ارتداد للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع تعديل المخطط التفصيلي لشارع البلتاجي المار ضمن القسائم (١, ٢٥, ٣٢, ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٤٤، ٤٥) من القطعة ٨٨٧ والقسائم (٣، ٦، ١٠، ١٩، ٢٠، ٢٢) من القطعة رقم ٨٨٨

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مدينة غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ إيداع تعديل المخطط التفصيلي لشارع البلتاجي بعرض ١٦ متر بدون ارتداد، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة – تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٧٢٨ لغايات السكن باسم/ انتصار الريس وشركاها - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم غـــــزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٤/٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ١٨/٩/٢٠٠٢ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٧٢٨ لغايات السكن باسم/ انتصار الريس وشركاها ووضعه موضع التنفيذ اعتباراًصص من تاريخ تصديق مخطط الحديد.

م .حســـام الديـــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨م

- منطقة تنظيم مدينة غـــزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٧٢٨ لغايات السكن باسم/ انتصار الريس وشركاها ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ تصديق مخطط الحديد.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسيمة رقم ٧٨ من القطعة رقم ٧٢٩ من منطقة خضراء الى منطقة سكنية + مرافق عامة ومشروع إفراز القسيمة المذكورة - داخل نفوذ بلدية غزة - تل الهوا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم غـــزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٤/ ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ١٨/ ٩/ ٢٠٠٢ إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسيمة رقم ٧٨ من القطعة رقم ٧٢٩ من منطقة خضراء الى منطقة سكنية + مرافق عامة ومشروع إفراز القسيمة المذكورة للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تغيير هدف استخدام القسيمة رقم ٧٨ من القطعة رقم ٧٢٩ من منطقة خضراء الى منطقة سكنية + مرافق عامة ومشروع إفراز القسيمة المذكورة - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مدينة غـــزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٨ إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسيمة رقم ٧٨ من القطعة رقم ٧٢٩ من منطقة خضراء إلى منطقة سكنية + مرافق عامة ومشروع إفراز القسيمة المذكورة، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة – تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٢٥٣ من القطعة ٩٧٨ لغايات السكن

باسم/ حسن الخضري - داخل نفوذ بلدية جباليا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم جباليا -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٣ /٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٨ /٨/ ٢٠٠٢ إيداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٢٥٣ من القطعة ٩٧٨ لغايات السكن باسم/ حسن الخضري، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م .حســـام الديـــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة
بشأن ايداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٢٥٣ من القطعة رقم ٩٧٨
لغايات السكن باسم/ حسن الخضري داخل نفوذ بلدية جباليا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقـــة تنظيـــم مدينة غـــزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٣ /٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٨/٨/٢٠٠٢ إيداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٢٥٣ من القطعة رقم ٩٧٨ لغايات السكن باسم/ حسن الخضري، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية جباليا - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية جباليا وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تغيير هدف استعمال جزء من أرض القسيمة رقم ٣٥ من القطعة رقم ٥٨ من منطقة خضراء الى مباني عامة ومشروع تقسيم القسيمة المذكورة باسم/ وزارة الأوقاف

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم خانيونس -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٩ إيداع مشروع تغيير هدف استعمال جزء من أرض القسيمة رقم ٣٥ من القطعة رقم ٥٨ من منطقة خضراء الى مباني عامة ومشروع تقسيم القسيمة المذكورة أعلاه باسم/ وزارة الأوقاف - داخل نفوذ مدينة خانيونس.

للإعتراض لمدة ستين يوماً حسب الأصول.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تغيير هدف استعمال جزء من أرض القسيمة رقم ٣٥ من القطعة ٥٨ من منطقة خضراء الى منطقة مباني عامة ومشروع تقسيم القسيمة المذكورة باسم/ وزارة الأوقاف - داخل نفوذ مدينة خانيونس

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقـــة تنظيـــم مدينة غـــزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١٩ إيداع مشروع تغيير هدف استعمال جزء من القسيمة رقم ٣٥ من منطقة خضراء الى مباني عامة ومشروع تقسيم القسيمة المذكورة، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية خانيونس - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٣٢ - داخل نفوذ بلدية دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مدينة دير البلح -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٣٢ – داخل نفوذ بلدية دير البلح بعرض ١٠ متر ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه

م .حســام الديــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩م

- منطقة تنظيم مدينة دير البلح -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٣٢ بعرض ١٠ متر بدون ارتداد ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن مشروع تنظيم شارع فندق الأمل المار ضمن القسائم ٢/٩، ١/١٠، ١١، ١٢، ١٣، ٨٧، ٨٨ من القطعة رقم ٧٠٧ والقسائم ٣٧، ٣٨، ٣٩، ١/٤٢، ١/٦٨، ٩٥، ٩٦، ٩٧ من القطعة رقم ٧٠٨

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مدينة غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩ إيداع مشروع تنظيم شارع فندق الأمل بعرض ١٧ متر الواصل بين شارع عمر المختار جنوباً وشارع أبو حصيرة شمالاً. للإعتراض لمدة ستين يوماً حسب الأصول.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تنظيم شارع فندق الأمل المار ضمن القسائم ٢/٩، ١/١٠، ١١، ١٢، ١٣ ٨٧، ٨٨ من القطعة رقم ٧٠٧ والقسائم ٣٧، ٣٨، ٣٩، ١/٤٢، ١/٦٨، ٩٥، ٩٦، ٩٧ من القطعة رقم ٧٠٨

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مدينة غـــزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩ إيداع مشروع تنظيم شارع فندق الأمل بعرض ١٧ متر الواصل بين شارع عمر المختار جنوباً حتى شارع أبو حصيرة شمالاً، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غـــزة – تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٦٥ - داخل نفوذ بلدية جباليا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مدينـــة جباليا -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٦٥ بعرض ١٢ متر – داخل نفوذ بلدية جباليا ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م .حســـام الديـــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩م

- منطقة تنظيم مدينة جباليا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٩ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٦٥ بعرض ١٢ متر - داخل نفوذ بلدية جباليا ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الواد (رقم ٣١) داخل نفوذ بلدية بيت حانون

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم بيت حانون -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الواد (رقم ٣١) بعرض ١٦ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب والواصل بين الشارع رقم ٤ وشارع خليل الوزير ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م .حســام الديــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠م

- منطقة تنظيم مدينة بيت حانون -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الواد (رقم ٣١) بعرض ١٦ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب الواصل من الشارع رقم ٤ حتى شارع خليل الوزير ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنـــة المركزيـــــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع حمد رقم ٤٨

داخل نفوذ بلدية بيت حانون

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم بيت حانون -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع حمد رقم ٤٨ بعرض ٩ متر بدون ارتداد - داخل نفوذ بلدية بيت حانون ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م .حســام الديــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠م

- منطقة تنظيم مدينة بيت حانون -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع حمد (رقم ٤٨) بعرض ٩ متر بدون ارتداد - داخل نفوذ بلدية بيت حانون ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٧ داخل نفوذ بلدية رفح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مدينة رفح -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٠/٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ١٠/٧/٢٠٠٢ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٧ بعرض ٢٢ متر بدون ارتداد الواصل بين شارع أبو بكر الصديق وشارع طه حسين ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م .حســام الديــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠م

- منطقة تنظيم مدينة رفـــح -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٧ بعرض ٢٢ متر بدون ارتداد الواصل بين شارع أبو بكر الصديق وشارع طه حسين ووضعه موضع التنفيذ إعتباراً من تاريخه.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تقسيم أرض لغايات تجارية باسم/ منصور سليمان أبو مراحيل وآخرين في القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٢٣٤٨ - داخل نفوذ بلدية البريج

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم البريـــج -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٠/٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ١٠/٧/٢٠٠٢ إيداع مشروع تقسيم أرض لغايات تجارية باسم/ منصور سليمان أبو مراحيل وآخرين في القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٢٣٤٨ - داخل نفوذ بلدية البريج، للإعتراض لمدة ستة أسابيع حسب الأصول.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تقسيم أرض لغايات تجارية باسم/ منصور أبو مرحيل وآخرين في القسيمة رقم ١٩ من القطعة رقم ٢٣٤٨ - داخل نفوذ بلدية البريج

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ إيداع مشروع تقسيم أرض لغايات تجارية – داخل بلدية البريج، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية البريج – تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية البريج وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ١٨ داخل نفوذ بلدية النصيرات

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم النصيرات -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٠/٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ١٠/٧/٢٠٠٢ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ١٨ بعرض ١٨ متر بدون ارتداد الواصل بين الشارع رقم (١) والشارع رقم (٢٣) ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م .حســام الديــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠م

- منطقة تنظيم مدينة النصيرات -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ١٨ بعرض ٢٢ متر بدون ارتداد الواصل بين الشارع رقم (١) والشارع رقم (٢٣) داخل نفوذ بلدية النصيرات ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مخطط إزالة شيوع القسيمتين رقمي ٦,٤ من القطعة ٢٣٠٨ والقسيمة رقم ٤ من القطعة ٢٣٠٩ الزهراء الإقليمية

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم النصيرات -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مخطط إزالة شيوع القسيمتين رقمي ٦,٤ من القطعة ٢٣٠٨ والقسيمة رقم ٤ من القطعة ٢٣٠٩، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م .حســـام الديـــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مخطط إزالة الشيوع ضمن القسيمتين رقمي ٦,٤ من القطعة رقم ٢٣٠٨ والقسيمة رقم ٤ من القطعة ٢٣٠٩ من أراضي الزهراء الإقليمية

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة الزهراء الإقليمية -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع إزالة الشيوع ضمن القسيمتين رقمي ٦,٤ من القطعة رقم ٢٣٠٨ والقسيمة رقم ٤ من القطعة ٢٣٠٩ من أراضي الزهراء الإقليمية، وذلك طبقاً للمخطط المودع بكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي ببلدية الحكم المحلي – تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المار في القسيمتين ١٦, ١٧ من القطعة ٨٨١ في منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المار في القسيمة رقم ٨ من القطعة ٦٥١ بعرض ١٠ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في إحدى الصحف اليومية.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١م

- منطقة تنظيم مدينة النصيرات -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المار في القسيمتين رقم ٨ من القطعة رقم ٦٥١ بعرض ١٠ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في إحدى الصحف اليومية.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع دمج وإفراز القسيمتين رقمي ٦٣، ٦٤ وأجزاء من القسائم ٥٦، ٥٨، ٦٩، ٦١ من القطعة رقم ٦٠٣ مع إلغاء وتبديل مسار الشارع الذي يحمل رقم ٥٦ - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مدينة غـــزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع دمج وإفراز القسائم المذكورة أعلاه مع إلغاء وتبديل مسار الشارع الذي يحمل رقم ٥٦ للإعتراض لمدة ثلاثين يوماً.

م .حســام الديــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع دمج وإفراز القسيمتين رقمي ٦٣, ٦٤ وأجزاء من القسائم ٥٦, ٥٨, ٦٩، ٧١ من اقطعة رقم ٦٠٣ مع إلغاء وتبديل مسار الشارع الذي يحمل رقم ٥٦ المار بالقسائم المذكورة أعلاه

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم غـــزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع دمج وإفراز القسائم المذكورة أعلاه مع إلغاء وتبديل مسار الشارع الذي يحمل رقم ٥٦، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم - ببلدية غزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ثلاثين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــــة
وتنظيم المـــدن بمحافظـــات غـــزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن على أرض القسيمتين رقمي ١٩، ٢٠ من القطعة ٥٨٣ من أراضي بيت حانون

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم بيـــت حانون -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن على أرض القسيمتين رقمي ١٩، ٢٠ من القطعة رقم ٥٨٣، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م .حســـام الديـــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تقسيم لغايات السكن على أرض القسيمتين ١٩، ٢٠ من القطعة رقم ٥٨٣ باسم/ فواز البطنيجي وشركاه

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم بيت حانون -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن على أرض القسيمتين ٢٠,١٩ من القطعة رقم ٥٨٣، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم - ببلدية بيت حانون - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشر من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية بيت حانون وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع المخطط التفصيلي للقسيمة رقم ٢٢ من القطعة رقم ٦٢٧ + تغيير هدف استخدام جزء من القسيمة المذكورة من سكني الى تعليمي

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مدينة غـــزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع المخطط التفصيلي للقسيمة رقم ٢٢ من القطعة رقم ٩٢٧ + تغيير هدف استخدام جزء من القسيمة المذكورة من سكني الى تعليمي، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حســـام الديـــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع المخطط التفصيلي للقسيمة رقم ٢٢ من القطعة رقم ٦٢٧ + تغيير هدف استخدام جزء من القسيمة المذكورة من سكني الى تعليمي - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقـــة تنظيـــم غـــزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع المخطط التفصيلي للقسيمة رقم ٢٢ من القطعة رقم ٩٢٧ + تغيير هدف استخدام جزء من القسيمة المذكورة من سكني الى تعليمي، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم - ببلدية غـــزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غـــزة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسائم (٧٧, ٧٨, ٨٣) سبع من القطعة رقم ١٤ من منتجع طبي خاص الى منطقة زراعية "أ"

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مجلس قروي وادي السلقا -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسائم (٧٧,٧٨,٨٣) سبع من القطعة رقم ١٤ سبع من منتجع طبي خاص الى منطقة زراعية "أ" للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حســـام الديـــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تغيير هدف استخدام القسائم (٧٧, ٧٨, ٨٣) سبع من القطعة رقم "١٤" سبع من منتجع طبي خاص الى منطقة زراعية "أ"

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقـــة تنظيـــم مجلس قروي وادي السلقا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع تغيير هدف استعمال القسائم المذكورة أعلاه من منتجع طبي خاص الى منطقة زراعية "أ" وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم - ببلدية غـــزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي وادي السلقا وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٥٢ المار ضمن القسائم ٦٤, ٧١, ١١٠, ١١٦, ١١٧ من القطعة رقم ٧٥٤

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم جباليـــــا -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم ٥٢ المار ضمن اقسائم ٦٤، ٧١، ١١٠، ١١٦، ١١٧ من القطعة رقم ٧٥٤ بعرض ١٦ متر بدون ارتداد ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من نشر القرار في صحيفتين يوميتين.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١م

- منطقة تنظيم مدينة جباليـا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارعرقم ٥٢ بعرض ١٦ متر بدون ارتداد والمار ضمن القسائم ذوات الأرقام ٦٤، ٧١، ١١٠، ١١٦، ١١٧ من القطعة رقم ٧٥٤ ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في صحيفتين يوميتين.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع المشروع التفصيلي لمنطقة تل الهوا - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مدينة غـــزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع المشروع التفصيلي لمنطقة تل الهوا المحددة بالشوارع التالية: شرقاً: شارع الصناعة، غرباً شارع عمان، شمالاً: شارع جمال عبد الناصر، جنوباً نفوذ بلدية غزة إيداعاً استثنائياً لمدة خمسة عشر يوماً.

م .حسـام الديـن الخزنـدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع المشروع التفصيلي لمنطقة تل الهوا المحددة بالشوارع التالية: شرقاً: شارع الصناعة، غرباً شارع عمان، شمالاً: شارع جمال عبد الناصر، جنوباً: نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقـــة تنظيـــم غـــزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع المشروع التفصيلي لمنطقة تل الهوا – داخل نفوذ بلدية غزة إيداعاً استثنائياً وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم – ببلدية غـــزة – تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية للأبنية والتنظيم ببلدية غزة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مخطط شوارع الشوكة المحصورة: من الغرب الشارع رقم ٤ من الشرق الخط الأخضر، من الشمال طريق صوفا ومن الجنوب الحدود الفلسطينية المصرية

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مخطط شوارع الشوكة داخل وخارج النفوذ، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع المخطط التفصيلي للشوارع في منطقة الشوكة - داخل وخارج النفوذ والمحصورة من الغرب: الشارع رقم ٤ ومن الشرق الخط الأخضر ومن الشمال طرق صوفا ومن الجنوب الحدو دالمصرية الفلسطينية

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع المخطط التفصيلي للشوارع في منطقة الشوكة – داخل وخارج النفوذ، وذلك طبقاً للمخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي وبمقر لجنة التنظيم المحلية بمجلس قروي الشوكة – تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي ومكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي الشوكة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المار في القسيمتين ١٧,١٦ من القطعة ٨٨١ في منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مجلس قروي وادي غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المار في القسيمتين رقمي ١٧,١٦ من القطعة ٨٨١ بعرض ١٢ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في إحدى الصحف اليومية.

م .حســـام الديـــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١م

- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المار في القسيمتين رقمي ١٧,١٦ من القطعة رقم ٨٨١ بعرض ١٢ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في إحدى الصحف اليومية.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مخطط شوارع منطقة الزهراء الإقليمية ضمن القطع

٢٣٠٥، ٢٣٠٦، ٢٣٠٧، ٢٣٠٨، ٢٣٠٩، ٢٣١٠، ٢٣١١، ٢٣١٢، ٢٣١٣، ٢٣١٤، ٦٦٥

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مخطط شوارع الزهراء الإقليمية للرعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مخطط الشوارع في منطقة الزهراء الإقليمية ضمن القطع التالية:

٢٣٠٥، ٢٣٠٦، ٢٣٠٧، ٢٣٠٨، ٢٣٠٩، ٢٣١٠، ٢٣١١، ٢٣١٢، ٢٣١٣، ٢٣١٤، ٦٦٥

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣١ إيداع مشروع مخطط الشوارع ضمن منطقة الزهراء الإقليمية، وذلك طبقاً للمخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي وبمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية الزهراء – تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي ومكتب اللجنة المحلية ببلدية الزهراء وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الرشيد رقم ١٦
داخل نفوذ بلدية الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الرشيد بعرض ٤٠ متر بدون ارتداد والمار في القسيمة رقم ٤ من القطعة ٢٣١٩ والقسائم ٦,٤,٣,٢ من القطعة ٢٣٣٢ والقسائم ٤,٢ من القطعة ٢٣٣٤ والقسائم ٤٨,٢,١ من القطعة ٢٣٣٦ والقسائم ١٨,١٧,١٦,٣,٢,١ من القطعة ٢٣٣٧ ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في صحيفتين يوميتين.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤م

- منطقة تنظيم مدينة الزوايدة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الرشيد بعرض ٤٠ متر بدون ارتداد داخل نفوذ الزوايدة والمار في القسيمة رقم ٤ من القطعة ٢٣١٩ والقسائم ٦,٤,٣,٢ من القطعة ٢٣٣٢ والقسائم ٤,٢ من القطعة ٢٣٣٤ والقسائم ٤٨,٢,١ من القطعة ٢٣٣٦ والقسائم ١٨,١٧,١٦,٣,٢,١ من القطعة ٢٣٣٧ ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في صحيفتين يوميتين.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٧ بعرض ١٠ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب المار ضمن القسيمتين ٤,٣ من القطعة ٦٥٨ - داخل نفوذ مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٣ /٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٨ /٨/ ٢٠٠٢ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٧ بعرض ١٠ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تنظيم الشارع الواصل من الشارعين الهيكليين رقمي ٨,٦
بعرض ١٠ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب والمار ضمن القسيمتين رقمي ٤,٣
من القطعة رقم ٦٥٨ من أراضي مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٢٨ إيداع مشروع تنظيم شارع بعرض ١٠ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية بمجلس قروي وادي غزة – تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشر من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي وادي غزة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ١ بعرض ١٤ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب والشارع رقم ٣ بعرض ٨ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب والمار ضمن القسائم ٧,٩,١٠ من القطعة ٦٥٩ - داخل نفوذ مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ١ بعرض ١٤ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب والشارع رقم ٣ بعرض ٨ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الطريق رقم "٤" باتجاه الشرق والمؤدي لمجلس قروي وادي غزة والمار ضمن القسائم ١٠,٩,٧ من القطعة رقم ٦٥٩

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ إيداع مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الطريق رقم "٤" بعرض ١٤ متر وارتداد ثلاثة أمتار من كل جانب، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية بمجلس قروي وادي غزة – تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي وادي غزة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ٨٦ "تسوية" من القطعة رقم ٧ "تسوية" باسم/ ورثة خليل سليم بحور - داخل نفوذ بلدية البريج

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم البريـــج -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٣/ ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٨/ ٨/ ٢٠٠٢ إيداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ٨٦ "تسوية" من القطعة رقم ٧ "تسوية" لغايات السكن، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م .حســام الديــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ٨٦ "تسوية" من القطعة رقم ٧ "تسوية" لغايات السكن باسم/ ورثة خليل سليم بحور

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم البريـــج -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٢٨ إيداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ٨٦ "تسوية" من اقطعة رقم ٧ "تسوية" لغايت السكن وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية البريج - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية البريج وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على المشروع الهيكلي لمدينة بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٢/٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ١٤/٨/٢٠٠٢ التصديق النهائي على المشروع الهيكلي لمدينة بيت لاهيا ورفعه لمجلس التنظيم الأعلى لتصديقه ووضعه موضع التنفيذ حسب الأصول.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤م

- منطقة تنظيم مدينة بيت لاهيا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٤ التصديق النهائي على المشروع الهيكلي لمدينة بيت لاهيا ورفعه لمجلس التنظيم الأعلى لوضعه موضع التنفيذ حسب الأصول.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٢٥٣ من القطعة رقم ٩٧٨ لغايات السكن باسم/ حسن شحادة الخضري - داخل نفوذ بلدية جباليا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

منطقة تنظيم مدينة جباليا

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٨/ ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠/ ١١/ ٢٠٠٢ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٢٥٣ من القطعة رقم ٩٧٨ لغايات السكن باسم حسن شحادة الخضري ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تصديق مخطط الحديد.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠م

بموجب قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

- منطقة تنظيم جباليـــا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ١٢٥٣ من القطعة ٩٧٨ لغايات السكن باسم/ حسن شحادة الخضري ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تصديق مخطط الحديد.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع الواصل بين الشارعين الهيكليين رقمي ٦، ٨ والمار ضمن القسيمتين رقمي ٣، ٤ من القطعة ٦٥٨ داخل نفوذ مجلس قروي وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٨ /٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠ /١١/٢٠٠٢ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع الواصل بين الشارعين الهيكليين رقمي ٦، ٨ بعرض ١٠ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب والمار ضمن القسيمتين رقمي ٣، ٤ من القطعة ٦٥٨ داخل نفوذ مجلس قروي وادي غزة ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في الصحف اليومية.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠م

بموجب قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

- منطقة تنظيم قروي وادي غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع الواصل بين الشارعين الهيكليين رقمي ٦، ٨ بعرض ١٠ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب والمار ضمن القسيمتين ٤,٣ من القطعة ٦٥٨ من أراضي مجلس قروي وادي غزة، ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في الصحف اليومي.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الطريق رقم ٤ باتجاه الشرق والمؤدي لمجلس قروي وادي غزة والمار ضمن القسائم ٧, ٩, ١٠ من القطعة ٦٥٩

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

منطقة تنظيم مجلس قروي وادي غزة

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٨ /٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠ /١١ /٢٠٠٢ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الطريق رقم ٤ باتجاه الشرق والمؤدي لمجلس قروي وادي غزة بعرض ١٤ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب حتى التقاؤه بالشارع الهيكلي رقم ٢ وبعرض ٨ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب حتى التقاؤه بالشارع الهيكلي رقم ٦ ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في الصحف اليومية.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠م

بموجب قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

- منطقة تنظيم قروي وادي غزة -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الطريق رقم ٤ باتجاه الشرق والمؤدي لمجلس قروي وادي غزة والمار ضمن القسائم ١٠,٩,٧ من القطعة ٦٥٩ بعرض ١٤ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب حتى التقاؤه بالشارع الهيكلي رقم ٢ وبعرض ٨ متر وارتداد ٣ متر حتى التقاؤه بالشارع الهيكلي رقم ٦، ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر القرار في الصحف اليومية.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض لغايات السكن السياحي على أرض القسيمتين رقمي ٣١، ٤ من القطعة ١٧٤٢ - داخل نفوذ بلدية بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

منطقة تنظيم مدينة بيت لاهيا

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٨ / ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠ / ١١ / ٢٠٠٢ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض لغايات السكن السياحي على أرض القسيمتين رقمي ٤،٣١ من القطعة ١٧٤٢ المقدم من سلطة الأراضي ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تصديق مخطط الحديد.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية
وتنظيم المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠م

بموجب قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

- منطقة تنظيم بيت لاهيا -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات قطاع غزة للجمهور الكريم أنه قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض لغايات السكن السياحي على أرض القسيمتين رقمي ٣١،٤ من القطعة ١٧٤٢ والمقدم من سلطة الأراضي، ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تصديق مخطط الحديد.

اللجنـــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تنظيم شارع رقم ١٧٦ بعرض ٨ متر

داخل نفوذ مجلس قروي المصدر

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

منطقـــة تنظيـــم المصـــدر

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٨ / ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠ / ١١ / ٢٠٠٢ إيداع مشروع تنظيم شارع رقم ١٧٦ بعرض ٨ متر للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حســام الديــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تنظيم شارع رقم ١٧٦ بعرض ٨م المار ضمن القسائم ذوات الأرقام (٤٦, ٤٧, ٤٩, ٥٠, ٥١, ٥٢, ٥٣, ٥٤, ٥٩ تسوية) من القطعة رقم ٢٣ تسوية داخل مجلس قروي المصدر

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم مجلس قروي المصدر -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ إيداع مشروع تنظيم شارع رقم ٧٦ بعرض ٨م، الواصل بين الشارع السلطاني رقم ٥ وشارع داخلي بعرض ١٠م داخل نفوذ مجلس قروي المصدر وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية مجلس قروي المصدر- تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي المصدر وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تعديل مسار شارع بعرض ٨ متر المار ضمن القسائم ذوات الأرقام ٢٥, ٢٧, ٢٨, ٣٩, ٩, ١٢ من القطعة رقم ٨٩٢ جنوب سلطة الطاقة - غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقـــة تنظيـــم مدينة غزة -

قررت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بجلستها رقم ١٨/٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠/١١/٢٠٠٢ إيداع مشروع تعديل مسار شارع بعرض ٨ متر ضمن المخطط التفصيلي للتفاح الشرقي واجديدة للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حســـام الديـــن الخزنـــدار
رئيس اللجنة المركزية للأبنيـــة
وتنظيم المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تعديل مسار شارع بعرض ٨ متر المار ضمن القسائم ذوات الأرقام ٢٥, ٢٧, ٢٨, ٣٩, ٩, ١٢ من القطعة رقم ٨٩٢ جنوب سلطة الطاقة - غزة داخل النفوذ

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم مجلس قروي المصدر -

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٠ إيداع مشروع تعديل مسار شارع بعرض ٨ متر ضمن المخطط التفصيلي للتفاح الشرقي واجديدة، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة- تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم "٢٨" لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع اخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية بمجلس قروي المصدر وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للأبنيـــة
وتنظيم المـدن بمحافظـات غـزة

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي بدو/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١/٢٠٠٢) تاريخ ٢٧/١/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (٥) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/القدس وفي مقر مجلس محلي بدو، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢٦،٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي بيت حنينا/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/١) تاريخ ٢٠٠٢/١/٢٧ بموجب القرار رقم (٦) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/القدس وفي مقر مجلس محلي بيت حنينا، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي جبع / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢ / ٢٠٠١) تاريخ ٧/٤/٢٠٠١ بموجب القرار رقم (٢٥) الموافقة على توصية اللجنة المركزية بالإعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / القدس وفي مبنى مجلس محلي جبع، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢٦,٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي القبيبة/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠١/٣) تاريخ ٢٠٠٢/٧/٧ بموجب القرار رقم (٥١) الموافقة على توصية اللجنة المركزية بالإعتراضات شريطة مراعاة المناصفة في جميع الشوارع التي تم تعديلها ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقرالحكم المحلي / القدس وفي مبنى مجلس محلي القبيبة، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١ / ٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي الجديرة/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠١/٣) تاريخ ٢٠٠٢/٧/٧ بموجب القرار رقم (٥٤) الموافقة على توصية اللجنة المركزية بخصوص الاعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / القدس وفي مبنى مجلس محلي الجديرة، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١ / ٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، واعتبار النظام الفلسطيني للأبنية والتنظيم لسنة ١٩٦٩ نظاماً للمشروع الهيكلي.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي رفــح/ محافظات غـزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ١٢/٩/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (٢٧) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية بالاعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ غزة وفي مبنى بلدية رفح، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (١٨) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٢٨) لعام ١٩٣٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي خانيونس/ محافظات غزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ١٢/٩/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (٢٨) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية بالإعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ غزة وفي مبنى بلدية خانيونس، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (١٨) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٢٨) لعام ١٩٣٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي أم النصر / محافظات غزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ١٢/٩/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (٢٩) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / غزة وفي مبنى بلدية أم النصر، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (١٨) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٢٨) لعام ١٩٣٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي بيت لاهيا/ محافظات غـزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ١٢/٩/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (٣٠) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية بالإعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ غزة وفي مبنى بلدية بيت لاهيا، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (١٨) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٨) لعام ١٩٣٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي طواريء طولكرم/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٣) تاريخ ٢٠٠٢/١١/٧ بموجب القرار رقم (٥٣) الموافقة على تصديق المشروع والأحكام الخاصة الواردة فيه تصديقاً مؤقتاً ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ طولكرم وفي مبنى بلدية طولكرم، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ وحسب الأصول.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تمديد فترة التصديق المؤقت لمخطط هيكلي بلعا/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ١٢/٩/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (٤٧) الموافقة على تمديد فترة التصديق المؤقت لمدة عام آخر من تاريخ اتخاذ القرار أعلاه ووفق المخططات المصدقة بالقرار رقم (١٤١) تاريخ ٦/٨/٢٠٠٠ والمعلنة في مقر الحكم المحلي/ طولكرم وفي مبنى بلدية بلعا وذلك استناداً للمادة (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تمديد فترة التصديق المؤقت لمخطط هيكلي قفين/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/ ٢٠٠١) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٤٧) الموافقة على تمديد فترة التصديق المؤقت لمدة عام آخر من تاريخ اتخاذ القرار أعلاه ووفق المخططات المصدقة بالقرار رقم (١٤٠) تاريخ ٢٠٠٠/٨/٦ والمعلنة في مقر الحكم المحلي/ طولكرم وفي مبنى بلدية قفين وذلك استناداً للمادة (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تمديد فترة التصديق المؤقت لمخطط هيكلي عتيل/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ١٢/٩/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (٤٧) الموافقة على تمديد فترة التصديق المؤقت لمدة عام آخر من تاريخ اتخاذ القرار أعلاه ووفق المخططات المصدقة بالقرار رقم (١٣٩) تاريخ ٦/٨/٢٠٠٠ والمعلنة في مقر الحكم المحلي/ طولكرم وفي مبنى بلدية عتيل وذلك استناداً للمادة (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي مؤقت
للشارع الرئيس في طوباس/ منطقة طوباس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ١٢/٩/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (٤٤) الموافقة على توصية بلدية طوباس وتصديق المشروع تصديقاً مؤقتاً ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / طوباس وفي مبنى بلدية طوباس ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢٢/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن إعادة إيداع مشروع هيكلي تفصيلي
باستعمال صناعات لغايات مصنع طوب في الظاهرية/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٤/ ٢٠٠١) تاريخ ٦/ ١٠/ ٢٠٠١ بموجب القرار رقم (٩٩) الموافقة على إعادة إيداع المشروع أعلاه للإعتراض والمتعلق بالقطع (١٢٠٠,١٣٨٣) حوض (٣) طبيعي وفق المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ الخليل وفي مبنى مقر بلدية الظاهرية لمدة شهر من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١/ ٤) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن إعادة إيداع مشروع هيكلي تفصيلي
باستعمال تجاري في الظاهرية/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٤/ ٢٠٠١) تاريخ ٦/ ١٠/ ٢٠٠١ بموجب القرار رقم (١٠٠) الموافقة على إعادة إيداع المشروع أعلاه للإعتراض والمتعلق بالقطع (١١٦١,١١٦٢,١١٦٤,١١٦٥) حوض (٣) طبيعي وفق المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ الخليل وفي مبنى مقر بلدية الظاهرية لمدة شهر من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١/ ٤) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي تفصيلي
لغايات صناعي في الظاهرية/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٣١) الموافقة على تصوية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع المشروع المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (١٣٨٣,١٢٠٠) حوض (٣) طبيعي موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/الخليل وفي مبنى بلدية الظاهرية،ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي تفصيلي
لغايات تجاري في الظاهرية/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٣٢) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع المشروع المتعلق بالقطعة (١١٦٢) حوض (٣) طبيعي موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ الخليل وفي مبنى بلدية الظاهرية، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي تفصيلي
لغايات صناعي (منشار حجر) في الخليل/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٣٣) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع المشروع المتعلق بالقطعة (١٢٢) حوض (٨) طبيعي موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/الخليل وفي مبنى بلدية الخليل، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفسطينية،وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي تفصيلي
لغايات صناعات خفيفة في الشيوخ/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/١) تاريخ ٢٧/١/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (١٣) الموافقة على وضع المشروع المتعلق بمصنع مواد تنظيف على جزء من القطعة (٣٦٢) حوض (٦) طبيعي موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/الخليل وفي مقر بلدية الشيوخ، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي تفصيلي
باستعمال صناعات خفيفة في الظاهرية/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١/٢٠٠٢) تاريخ ٢٧/١/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (١٤) الموافقة على وضع المشروع المتعلق بمصنع طوب على جزء من القطعة رقم (١١٩٨) حوض (٣) طبيعي موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/الخليل وفي مقر بلدية الظاهرية، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي تفصيلي
لغايات صناعات خفيفة في الخليل/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١/٢٠٠٢) تاريخ ٢٧/١/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (١٥) الموافقة على وضع المشروع المتعلق بمصنع بلاستيك على القطعةرقم (١٢٣) حوض (٨) موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ الخليل وفي مقر بلدية الخليل، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي تفصيلي
لتخطيط شارع في بيت أمر / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١/٢٠٠٢) تاريخ ٢٧/١/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (١٦) الموافقة على قبول الاعتراض جزئياً واعتماد مسار الطريق التي تم فتحها بعرض (٤م) ووضع المشروع المتعلق بالقطع (١١٥٦,٣١٠,٢٧٦,٢٨٠) حوض (٢) موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/الخليل وفي مقر بلدية بيت زمر، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع هيكلي تفصيلي
لغايات فقاسه في الرامه/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٣) تاريخ ٢٠٠٢/١١/٧ بموجب القرار رقم (٦٠) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بتنظيم القطعة رقم (٥٦) حوض (١) من أراضي الرامه باستعمال صناعات خفيفة وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / جنين وفي مبنى مجلس الرامه، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع تنظيم إضافي قرطيس الغربي
وتعديل تنظيمي في خلة العمياء في البيرة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٣٤) الموافقة على توصية اللجنة المحلية لبلدية البيرة واللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء بخصوص الاعتراض ووضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطع (٢٠-٣١)، (٣٣-٥٣)، (٦٩-٧٢)، (٧٤-٧٩)، (٨١-٨٦)، (١١٠-١١١)، (١١٣-١١٩)، (١٥١-١٥٢)، القطعة (٧٣) المفرزة للقطع (١٣٧-١٤٤)، القطعة (٣٢) المفرزة للقطع (١٤٥-١٤٦)، القطعة (١٤٦) المفرزة للقطع (١٤٧-١٤٨)، القطعة (٨٠) المفرزة للقطع (١٥٣-١٦٦) حوض (١٥) قرطيس الغربي والقطع (٦-٩) حوض (٢٣) خلة العمياء ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة وفي مبنى بلدية البيرة، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢١، ٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي (هيكلي تفصيلي)
رقم (١٥٠٤/١٧/٢٠٠١) في دير دبوان/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١/٢٠٠٢) تاريخ ٢٧/١/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (١١) الموافقة على وضع المشروع المتعلق بالقطعة (١١٧) حوض (٥) موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/رام الله والبيرة وفي مقر بلدية دير دبوان، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢٦،٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي
من سكن (ب) الى سياحي في البيرة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٢٤) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٣٥) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة رقم (٢٦١) حوض (٩) السلامية ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة وفي مبنى بلدية البيرة، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢٦,٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي لغايات جمعية
إسكان الوحدة التعاونية في أبو قش/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢١) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٣٨) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة رقم (٢٦) حوض (٧) موقع الفوار ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة وفي مبنى مجلس أبو قش، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢٦،٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي من
تجاري الى سكن في رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ١٢/٩/٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (٤٠) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة رقم (٨١/٢+٩٤/١) حوض (١٠) خلة العدس ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة وفي مبنى بلدية رام الله، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢١،٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع تعديل لشارع
تسوية في سلواد/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٤١) الموافقة على توصية اللجنة المحلية لبلدية سلوات واللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء بخصوص الاعتراض ووضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة رقم (٣٥) حوض (١٧) ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/رام الله والبيرة وفي مبنى بلدية سلواد، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية،وذلك استناداً للمواد (٢٦,٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي في رافات/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٥٠) الموافقة على توصية اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء ووضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بإلغاء جزء من الشارع رقم (١١) الواقع ضمن المباني العامة ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/القدس وفي مبنى مجلس محلي رافات، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢٦،٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي في بيت سوريك/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٣) تاريخ ٢٠٠٢/١١/٧ بموجب القرار رقم (٥٨) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بجزء من القطعة رقم (٥٢٧) حوض (٣) ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/القدس وفي مبنى مجلس بيت سوريك، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢٦،٢١) من قانون تنظيم المدن والمرافق والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي في بيت سوريك/محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢٠٠٢/٣) تاريخ ٢٠٠٢/١١/٧ بموجب القرار رقم (٥٨) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بجزء من القطعة رقم (٢٥٧) حوض (٣) ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ القدس وفي مبنى مجلس بيت سوريك، ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢٦،٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن وزير الحكم المحلي
بشـــأن أمر توسيع منطقة التنظيم
المحلية بلدية بيت ليد/ محافظة طولكرم

إستناداً الى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤/هـ) والمادة (١٣/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسيب دائرة التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٤/٢٠٠١) تاريخ ٦/١٠/٢٠٠١ بموجب القرار رقم (١٠٧) آمر باعتبار المناطق التي تشمل المواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية بيت ليد:-

جدول الإحداثيات بتوسعة منطقة التنظيم المحلية لبلدية بيت ليد

رقم النقطة	Y	X
١	١٦٣٢٥٠	١٨٦٠٦
٢	١٦٣٢٥٠	١٨٥١٥٠
٣	١٦٣٥٠٠	١٨٤٩١٠
٤	١٦٣٥٦٠	١٨٤٦٤٠
٥	١٦٢٧٩٠	١٨٤٥٣٠
٦	١٦١٧٨٠	١٨٤٦٥٠
٧	١٦١٥٤٠	١٨٥٠٨٠
٨	١٦١٨٦٠	١٨٥٦٢٠

رقم النقطة	Y	X
٩	١٦١٧٦٠	١٨٥٩٤٠
١٠	١٦٢٨٥٠	١٨٦١٨٠

وحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبنى بلدية بيت ليد وفي مقر الحكم المحلي / طولكرم،ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية.

وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن وزير الحكم المحلي
بشـــأن أمر توسيع منطقة التنظيم
المحلية بلدية الظاهرية/ محافظة الخليل

إستناداً الى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤/هـ) والمادة (١٣/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسيب دائرة التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٢٠٠٢) تاريخ ٢٠٠٢/٩/١٢ بموجب القرار رقم (٤٨) آمر باعتبار المناطق التي تشمل المواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية الظاهرية:-

جدول إحداثيات منطقة تنظيم بلدية الظاهرية

رقم النقطة	Y	X
١	٨٩٦٧٠	١٤٧٥٩٠
٢	٨٩٣٧٠	١٤٧٧٢٤
٣	٨٩٣٧٩	١٤٨٠١٥
٤	٦٩٤٤٠	١٤٨٠٤٢
٥	٨٩٧٢٥	١٤٧٩٠٦
٦	٨٩٩٤٥	١٤٧٩٥٢
٧	٨٩٩٩٦	١٤٨١٥٧
٨	٦٩٧٨٠	١٤٨٣١٥

رقم النقطة	Y	X
٩	٩٠٢٥٠	١٤٦٨٩٧
١٠	٩٠٤٣٠	١٤٦٧٨٠
١١	٩٠٤٠٠	١٤٨٥٩١
١٢	٩٠٥٧٨	١٤٨٦٢٠
١٣	٩١٠٩٣	١٤٨٦٧٠
١٤	٩١٣٠٤	١٤٨٧٨٧
١٥	٩١٣٦٥	١٤٩١٤٧
١٦	٩١٤٨٨	١٤٩٣٧٠
١٧	٩١٨٠٥	١٤٩٠٣٥
١٨	٩١٦٥٥	١٤٩٧٩٧
١٩	٩١٨٦٠	١٤٩٨٩٠
٢٠	٩٢٠٦٥	١٤٩٧٠٠
٢١	٩٢٢٤٧	١٤٩٩٤٥
٢٢	٩٢٦٢٥	١٥٠١٢٥
٢٣	٩٢٧٣٥	١٥٠١٥٨
٢٤	٩٢٧٨٥	١٥٠٣٣٠
٢٥	٩٢٩٧٢	١٥٠٣٢٨
٢٦	٩٣٢٥٥	١٥٠٠٨٨
٢٧	٩٣٣٩٥	١٤٩٨٩٥
٢٨	٩٣٩٨٨	١٤٩٩١٠
٢٩	٩٣٥٥٠	١٤٩٨٩٢

رقم النقطة	Y	X
٣٠	٩٣٦٦٣	١٤٩٨١٢
٣١	٩٣٧٢٣	١٤٩٨١٠
٣٢	٩٣٧٥٥	١٤٩٧٧٥
٣٣	٩٣٧٦٠	١٤٩٤٨٨
٣٤	٩٣٨٠٧	١٤٩٣٧٥
٣٥	٩٣٨٣٠	١٤٩٢٧٥
٣٦	٩٣٨١٤	١٤٩٢١٠
٣٧	٩٣٨٣٦	١٤٩٠٣٣
٣٨	٩٣٩٣٨	١٤٨٦٥٥
٣٩	٩٣٨٣٤	١٤٨٦١١
٤٠	٩١٦١٧	١٤٥١١٥
٤١	٩١٦٠٠	١٤٤٨٩٠
٤٢	٩١٣١٠	١٤٤٦٤٠
٤٣	٩١١٦٠	١٤٤٤٧٢
٤٤	٩٠٣٣٠	١٤٤٧٧٠
٤٥	٩٠٣٥٥	١٤٤٩٠٠
٤٦	٩٠٤٨٥	١٤٤٨٨٠
٤٧	٩٠٥٤٠	١٤٥٠٨٣
٤٨	٩٠٥٤٠	١٤٥١٣٠
٤٩	٩٠٤٦٠	١٤٥٢١٥
٥٠	٩٠٢٧٥	١٤٥٣٣٠

رقم النقطة	Y	X
٥١	٩٠٢٢٠	١٤٥٦٣٠
٥٢	٩٠٠١٥	١٤٥٧٩٥
٥٣	٨٩٧٠٠	١٤٥٥٣٠
٥٤	٨٩٥٧٠	١٤٥٦٤٥
٥٥	٨٩٦٤٠	١٤٥٧٣٠
٥٦	٨٩٥٢٥	١٤٥٩٢٠
٥٧	٨٩٣١٥	١٤٦٠٣٠
٥٨	٨٩١٨٠	١٤٦٤٠٠
٥٩	٨٩٠٨٠	١٤٦٤٦٠
٦٠	٨٩٢٢٠	١٤٦٥٧٢
٦١	٨٩١٨٥	١٤٦٦٢٠
٦٢	٨٩٢٧٠	١٤٦٧١٢
٦٣	٨٩٢٨٠	١٤٦٨١٥
٦٤	٨٩٦٧٠	١٤٦٩٤٠
٦٥	٨٩٨٣٥	١٤٧١١٢
٦٦	٨٩٨٤٠	١٤٧٢٦٨
٦٧	٨٩٧٦٨	١٤٧٤٢٨

وحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبنى بلدية الظاهرية وفي مقر الحكم المحلي / الخليل،ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية.

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن وزير الحكم المحلي
بشـــأن أمر توسيع منطقة التنظيم
المحلية بلدية بيت أمر / محافظة الخليل

إستناداً الى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤ /هـ) والمادة (١٣ /أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسيب دائرة التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢ /٢٠٠٢) تاريخ ١٢ /٩/ ٢٠٠٢ بموجب القرار رقم (٤٩) آمر باعتبار المناطق التي تشمل المواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية بيت أمر:-

جدول إحداثيات منطقة تنظيم بلدية بيت أمر

رقم النقطة	Y	X
١	١١٣٨٢٥	١٥٩٣٥٠
٢	١١٤٠٠٠	١٥٩٣١٠
٣	١١٤٢٥٠	١٥٩٤٠٠
٤	١١٤٥٠٠	١٥٩٢١٠
٥	١١٤٧٥٠	١٥٩٠٧٠
٦	١١٥٠٠٠	١٥٩٠٥٠
٧	١١٥٢٠٠	١٥٩٠٧٠
٨	١١٥٢٠٠	١٥٨٨٥٠

رقم النقطة	Y	X
٩	١١٥١٠٠	١٥٨٦٢٠
١٠	١١٥٠٠٠	١٥٨٣٥٠
١١	١١٤٩٠٠	١٥٨١٠٠
١٢	١١٥٠٠٠	١٥٧٨٥٠
١٣	١١٥١٦٠	١٥٧٦٥٠
١٤	١١٥٢٧٠	١٥٧٨٥٠
١٥	١١٥٢٩٠	١٥٨١٠٠
١٦	١١٥٤٥٠	١٥٨٣٥٠
١٧	١١٥٥٠٠	١٥٨٤٧٠
١٨	١١٥٦٥٠	١٥٨٨٥٠
١٩	١١٥٦٥٠	١٥٩١١٠
٢٠	١١٦٠٠٠	١٥٨٩٥٠
٢١	١١٦٠٠٠	١٥٩٣٥٠
٢٢	١١٦٠٠٠	١٥٩٤٨٠
٢٣	١١٦٢٨٠	١٥٩٤٨٠
٢٤	١١٦٤٣٠	١٥٩٤٦٠
٢٥	١١٦٥٥٥	١٥٩٣٥٠
٢٦	١١٦٧٥٠	١٥٩٠٨٠
٢٧	١١٧٠٠٠	١٥٨٨٥٠
٢٨	١١٧٠٥٠	١٥٨٩٢٠
٢٩	١١٦٩٣٠	١٥٩١٧٠

رقم النقطة	Y	X
٣٠	١١٧٢٥٥	١٥٩١٥٠
٣١	١١٧١١٥	١٥٩٣٢٥
٣٢	١١٧٠٠٠	١٥٩٤٧٥
٣٣	١١٦٨٢٠	١٥٩٦٥٠
٣٤	١١٦٥٠٠	١٥٩٧٢٠
٣٥	١١٦٤٠٠	١٥٩٤١٠
٣٦	١١٦١٩٠	١٥٩٤٢٠
٣٧	١١٦٠٠٠	١٥٩٨٠٠
٣٨	١١٥٩٠٠	١٦٠١٢٥
٣٩	١١٥٧٠٠	١٦٠٣٢٠
٤٠	١١٥٥٩٠	١٦٠٥٠٠
٤١	١١٥٥٢٠	١٦٠٥٩٠
٤٢	١١٥٥٠٠	١٦٠٧٥٠
٤٣	١١٥٣٣٠	١٦٠٨٧٠
٤٤	١١٥١٣٥	١٦٠٩٠٠
٤٥	١١٤٩٥٠	١٦٠٧٧٥
٤٦	١١٤٧٣٥	١٦٠٧٢٥
٤٧	١١٤٥٥٠	١٦٠٧٢٥
٤٨	١١٤٤٢٠	١٦٠٦٨٠

وحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبنى بلدية بيت أمر وفي مقر الحكم المحلي / الخليل،ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية.

وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشـأن إعادة إيداع مشروع تعديل
تنظيمي بأراضي جنين للإعتراض/محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٦/ ٢٠٠٠) تاريخ ٢٤/٦/ ٢٠٠٠ بموجب القرار رقم (١٢٤) إعادة إيداع المشروع أعلاه للإعتراض والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (٢,١) حوض (٢٠٠٥١) والقطع ذوات الأرقام (١١٦,١١٥)حوض (٢٠٠٦٦) ووفق المخططات المعدلة والمودعة في مقر الحكم المحلي/جنين وفي مبنى بلدية جنين لمدة شهر من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً للمواد (٢١ / ٢٦,٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن وزير الحكم المحلي
بشـــأن أمر توسيع منطقة التنظيم
المحلية بلدية زيتا/ محافظة طولكرم

إستناداً الى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤ /هـ) والمادة (١٣ /أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسيب دائرة التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٤ / ٢٠٠١) تاريخ ٦ / ١٠ / ٢٠٠١ بموجب القرار رقم (١٠٥) آمر باعتبار المناطق التي تشمل المواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية زيتا:-

جدول الإحداثيات بتوسعة منطقة التنظيم المحلية لبلدية زيتا

الرقم	Y	Y	الرقم	Y	X
١	١٥٥٥٢٤	١٩٨٧٨٦	٩	١٥٦١٩٨	١٩٩٢٢٤
٢	١٥٥٥١٢	١٩٨٨٢٣	١٠	١٥٦١٢٦	١٩٩٢٢٥
٣	١٥٥٦٠٧	١٩٨٨٥٠	١١	١٥٦٠٢٨	١٩٩٢٤٢
٤	١٥٥٦١٧	١٩٨٩١٥	١٢	١٥٥٩٣١	١٩٩٢٧٤
٥	١٥٥٦٣٩	١٩٨٩١٢	١٣	١٥٥٧٥٦	١٩٩٣٤٢
٦	١٥٥٩١٥	١٩٨٩٢١	١٤	١٥٥٧٢٧	١٩٩٣٤٧
٧	١٥٥٩٥٥	١٩٨٩٤٥	١٥	١٥٥٦٧٠	١٩٩٣٣٤
٨	١٥٥٩٧٠	١٩٩٠٧٦	١٦	١٥٥٦٠٤	١٩٩٢٩٧

الرقم	Y	X	الرقم	Y	X
١٧	١٥٥٥٤٢	١٩٩٢٣٦	٣٨	١٥٤٦٥٠	١٩٩٣٠٥
١٨	١٥٥٤٩٣	١٩٩١٧٩	٣٩	١٥٤٦٤٠	١٩٩٢٦٠
١٩	١٥٥٤٥٣	١٩٩١٦٩	٤٠	١٥٤٦٤٧	١٩٩٢٣٠
٢٠	١٥٥٤٣٤	١٩٩١٧٢	٤١	١٥٤٦٥٢	١٩٩٢٠٦
٢١	١٥٥٤١٦	١٩٩١٨٢	٤٢	١٥٤٦٤٧	١٩٩١٧٧
٢٢	١٥٢٢٩٣	١٩٩٣١٤	٤٣	١٥٤٦٢٦	١٩٩١١٠
٢٣	١٥٥٢٨٠	١٩٩٣٢٢	٤٤	١٥٤٥٧٨	١٩٩٠٠٠
٢٤	١٥٥٢٦٢	١٩٩٣٢٠	٤٥	١٥٤٥٧٢	١٩٨٩٦٨
٢٥	١٥٥٢٢٠	١٩٩٢٩٤	٤٦	١٥٤٥٧٧	١٩٨٩٣٠
٢٦	١٥٥١٩٦	١٩٩٢٧٤	٤٧	١٥٤٥٩٧	١٩٨٨٩٠
٢٧	١٥٥١٧٣	١٩٩٢٥٠	٤٨	١٥٤٦٣٠	١٩٨٨٥٨
٢٨	١٥٥١٢٠	١٩٩٢٩٢	٤٩	١٥٤٧٠٠	١٩٨٨١٨
٢٩	١٥٥٠١٥	١٩٩٤٢٢	٥٠	١٥٤٧٥٥	١٩٨٧٦٥
٣٠	١٥٤٩٩٤	١٩٩٤٤٠	٥١	١٥٤٨٠٢	١٩٨٧٣٧
٣١	١٥٤٩٦٠	١٩٩٤٤٤	٥٢	١٥٤٨١٤	١٩٨٧٢٠
٣٢	١٥٤٩٤٠	١٩٩٤٤٠	٥٣	١٥٤٨٢٠	١٩٨٦٩٠
٣٣	١٥٤٩٠٢	١٩٩٤١٦	٥٤	١٥٤٨٢٠	١٩٨٦٤٤
٣٤	١٥٤٨٢٠	١٩٩٣٨٨	٥٥	١٥٤٨٣٣	١٩٨٦٢٠
٣٥	١٥٤٧٧٥	١٩٩٣٦٨	٥٦	١٥٤٨٦٥	١٩٨٦٠٠
٣٦	١٥٤٧٣٠	١٩٩٣٥٣	٥٧	١٥٤٩٥٠	١٩٨٥٧٧
٣٧	١٥٤٦٧٠	١٩٩٣٣٦	٥٨	١٥٥٠٠٠	١٩٨٥٨٠

رقم النقطة	Y	X
٥٩	١٥٥١٥٠	١٩٨٦٢٣
٦٠	١٥٥١٩٠	١٩٨٦٥٦
٦١	١٥٥٢٣٠	١٩٨٦٥٤
٦٢	١٥٥٢٩٥	١٩٨٦٢٨
٦٣	١٥٥٣٧٣	١٩٨٥٩٢
٦٤	١٥٥٤٠٧	١٩٨٦٣٠
٦٥	١٥٥٤٢٤	١٩٨٦٣٠
٦٦	١٥٥٤٢٥	١٩٨٧١٠
٦٧	١٥٥٤٣٥	١٩٨٧٣٥
٦٨	١٥٥٤٣٧	١٩٨٧٥٠
٦٩	١٥٥٤٧٨	١٩٨٧٥٧

وحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبنى بلدية الظاهرية وفي مقر الحكم المحلي / الخليل،ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية.

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

د. صائب عريقات

نظام ترخيص إنشاءات محطات تعبئة الغاز المنزلي

لجنة التنظيم المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بعد الإطلاع على المادة الرابع من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

وعلى الأمر رقم ٦٧٦ لسنة ١٩٨٠ بشأن معامل الغاز

وبعد موافقة اللجنة على النظام بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠

أصدرت النظام التالي:

المادة (١)

يطلق على هذا النظام اسم نظام (نظام ترخيص إنشاءات محطات تعبئة الغاز المنزلي).

المادة (٢)

يكون للكلمات والمصطلحات التالية المعاني المخصصة لكل منها قرينه:

الغـــــــــاز: الوقود الغازي المستخدم كوقود للأغراض المنزلية.

اللجنـــــــــة: اللجنة المحلية أو اللجنةا لمركزية أو مجلس التنظيم الأعلى.

المشـــــــــروع: محطة مخصصة لتعبئة الغاز المنزلي.

المشروع التنظيمي: المشروع الهيكلي أو التفصيلي العمراني المصدق والموضوع موضع التنفيذ.

الـــــــــوزارة: وزارة العمل.

المادة (٣)

يعمل بهذا النظام بشأن تراخيص الإنشاءات الخاصة بمحطات تعبئة الغاز المخصص للأغراض المنزلية وليس فيما عدا ذلك.

المادة (٤)

يحدد هذا النظام الشروط والأوضاع التنظيمية الواجب توافرها في موقع المشروع والإنشاءات التي يتكون منها.

المادة (٥)

لا يعفى هذا النظام طالب الرخصة من تنفيذ أية شروط فنية أو شروط الأمن والسلامة الخاصة بالدفاع المدني أو بيئية أو صحية منصوص عليها في أي قانون أو نظام آخر، وعليه فإنه لا يجوز للجنة أن تمنح رخصة لإقامة إنشاءات المشروع ما لم يتم تنفيذ الواجب الآخر.

المادة (٦)

لا يجوز لأي شخص أن يشرع في إقامة أية إنشاءات خاصة بالمشروع إلا بعد الحصول على رخصة بذلك من اللجنة.

المادة (٧)

تصدر رخصة الإنشاءات من اللجنة المحلية إذا كان موقع المشروع منطقة تنظيمية واقعة ضمن حدود هيئة محلية، وتصدر الرخصة من اللجنة المركزية فيما عدا ذلك من المناطق، وفي جميع الأحوال لا تصدر اللجنة المحلية رخصة البناء إلا بعد الحصول على

مصادقة اللجنة المركزية.

المادة (٨)

لا يجوز للجنة أن تمنح رخصة لمنشآت المشروع إلا في المناطق الزراعية الواقعة شرق الطريق رقم ٤ فقط أو الصناعية ويشترط لذلك عدم تعارض الرخصة الممنوحة في المناطق الصناعية مع أية رخصة سابقة لأصناف الصناعات ذات المواصفات الصحية أو البيئية أو شروط الأمن والسلامة الخاصة بالدفاع المدني التي يشترط لمزاولتها شروطا خاصة.

المادة (٩)

تستوفي اللجنة رسوم البناء المنصوص عليها في نظام رسوم رخص البناء رقم ٢ لسنة ١٩٩٨ الصادر عن اللجنة المركزية، مع عدم الإخلال بحق اللجنة في استيفاء أية رسوم أو ضرائب أخرى منصوص عليها في أي نظام قانوني آخر صادر حسب الأصول بشأن أي من الخدمات التي تختص اللجنة أو الهيئة المحلية بتقديمها لمنطقة المشروع.

المادة (١٠)

إذا أدخلت اللجنة على المشروع التنظيمي تعديلات نجم عنها أن أصبح الاستعمال الجديد لأرض المشروع مخالفا للاستعمال القديم فيجوز الاستمرار في الاستعمال القديم طبقا للأوضاع المبينة ما لم يحدث تغييرا في ملكية المشروع أو اسم المرخص له، وتعتبر شخصية المرخص له محل الاعتبار الأساسي في منح الرخصة، فإذا كان المرخص له شخص اعتباري اعتبر انقضاؤه بالطرق المحددة في القانون أو في نظامه الأساسي تغييراً في ملكية المشروع، ويجوز للجنة المحلية بموافقة اللجنة المركزية أن تمنح الخلف العام أو الخلف الخاص المهلة التي تراها مناسبة لاستمرار الاستعمال المخالف بحيث لا

تزيد المدة على سنتين.

المادة (١١)

تعتبر جميع الرخص السابقة على تاريخ العمل بهذا النظام كأنها قد صدرت بمقتضاه، وللجنة أن تكلف المرخص له بتوفيق أوضاعه التنظيمية وفقا له خلال المدة التي تراها مناسبة ويشترط لذلك ألا تزيد المدة عن خمس سنوات.

المادة (١٢)

لغايات هذا النظام تصنف محطات تعبئة الغاز المنزلي الى الفئات التالية:-

١- محطة فئة (أ)

٢- محطة فئة (ب)

٣- محطة فئة (ج)

المادة (١٣)

يوضح الجدول التالي رقم (١) الشروط التنظيمية الخاصة بكل فئة من الفئات المنصوص عليها في المادة الثانية عشر من هذا النظام.

ر.م	محطة فئة	سعة الخزانات	الحد الأدنى لمساحة أرض المحطة	الحد الأدنى لمساحة واجهة القسيمة	الحد الأدنى لعرض الطريق الواقع عليه المشروع
١	فئة (أ)	أكبر من ١٤١ طن	٥٠٠٠ م٢	٥٠ متر.ط	١٦ متر
٢	فئة (ب)	من ٥٠ طن الى ١٤١ طن	٤٠٠٠م٢	٥٠ متر.ط	١٦ متر
٣	فئة (ج)	لغاية ٥٠ طن	٣٠٠٠م٢	٤٠ متر.ط	١٢ متر

المادة (١٤)

يوضح الجدول التالي رقم (٢) الشروط التنظيمية الخاصة بالارتدادات عن المباني والإنشاءات العامة والخاصة والمشروعات المشابهة ومصانع المواد سريعة الاشتعال أو تلك التي تستخدم نارا مكشوفة في أعمالها.

البعد عن المباني العامة لجميع الفئات	البعد عن المباني السكنية الزراعية لجميع الفئات	البعد عن مرافق الخدمات العامة (فوقية وتحتية) لجميع الفئات	البعد عن محطات وقود السيارات لجميع الفئات	البعد عن موقع الصناعات الخطرة
٧٠م.ط بالخط المستقيم	١٠ م.ط بالخط المستقيم	١٠م.ط بالخط المستقيم ٣٠م.ط بالخط المستقيم عن عمود أو برج كهرباء ضغط عالي > ١١٠ كيلوفولت	بشروط وقائية خاصة من وزارة العمل والدفاع المدني	٣٠م.ط بالخط المستقيم

المادة (١٥)

يشترط أن تكون مساحة أرض المشروع مفرزة إفرازا مساحيا رسميا مجري بمعرفة دائرة المساحة العامة أو مصدقا منها أما في الأراضي الغير مشمولة بالتسوية أو تلك التي هي قيد إجراءات التسوية فيجب أن يكون الموقع العام والخاص للمشروع مصدقا من دائرة تسوية الأراضي بغزة.

المادة (١٦)

يجب إحاطة موقع المشروع بسورا إسمنتي بارتفاع لا يقل عن مترين ويستثنى من

ذلك الواجهة المطلة على الطريق حيث يجب الالتزام بتنفيذها بالشروط التي تحددها الوزارة.

المادة (١٧)

تخضع الشروط الفنية الخاصة بدخول الشاحنات والسيارات ووسائط النقل الأخرى إلى موقع المشروع والخروج منه للمواصفات الفنية التي تحددها وزارة المواصلات.

المادة (١٨)

لا يجوز استخدام مادة الاسبست في تغطية مسقفات إنشاءات المشروع أو في تمديدات المياه أو الصرف الصحي ويستخدم لهذه الغاية المواد التي تقررها الوزارة.

المادة (١٩)

تحدد الوزارة الشروط والأوضاع الهندسية والفنية الأخرى الخاصة بإنشاءات المشروع وعلى وجه الخصوص:-

(١) ارتفاعات الأسقف.

(٢) الإنشاءات الأرضية الخاصة بكل فئة من فئات المشروع.

(٣) الإنشاءات التحتية الخاصة بكل فئة من فئات المشروع.

(٤) الأبعاد الخاصة بالإنشاءات الداخلية لكل مشروع على حدة.

(٥) أية شروط أو مواصفات فنية أو مهنية أو وقائية أخرى.

(٦) مسارات وأبعاد خطوط الصرف الصحي وتصريف مياه الأمطار.

المادة (٢٠)

يقدم طلب الحصول على رخصة البناء للجنة مرفقا المستندات التالية:

(أ) سند الملكية أو ما حكمه.

(ب) خارطة الموقع العام.

(ج) خرائط هندسية معتمدة من مكتب هندسي مرخص ومصدق عليها من نقابة المهندسين.

المادة (٢١)

تحيل اللجنة طلب الحصول على الرخصة موضحا به الرأي التنظيمي للجنة وذلك الى الوزارة التي يجب عليها أن تضمن موافقتها المبدئيةعلى المشروع كافة ما تراه من شروط ومواصفات فنية، ولا تصدر اللجنة رخصة بناء للمشروع الا بعد استيفاء هذه الشروط.

المادة (٢٢)

لا تصدر اللجنة المحلية في المناطق التنظيمية التابعة لنفوذ هيئة محلية رخصة للمشروع الا بعد اقتران قرارها بتصديق اللجنة المركزية.

المادة (٢٣)

يجوز لمن رفضت اللجنة منحه رخصة للمشروع أن:

(١) يقدم طلبا ثانيا للجنة إذا زالت الأسباب التي حالت دون منحه رخصة.

(٢) أن يقدم طلبه الى اللجنة التنظيمية الأعلى مرتبة، ويعتبر القرار الذي تصدره

هذه اللجنة بشأن الطلب نهائيا.

المادة (٢٤)

تصدر الرخصة وفقا للشروط القانونية المنصوص عليها في نظام رخص تنظيم المدن لسنة ١٩٤١ وتعديلاته.

المادة (٢٥)

يعمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخه وينشر في الجريدة الرسمية.

م. حسام الدين الخزندار

رئيس اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظات غزة

اقترن بموافقتي

وزير الحكم المحلي بالإضافة

لصفته رئيسا لمجلس التنظيم الأعلى

د. صائب عريقات

نظام ترخيص إنشاءات حظائر الحيوانات

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بعد الإطلاع على المادة الرابعة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة لسنة ١٩٣٦

وبعد موافقة اللجنة على النظام بجلستها رقم ٢٠٠٢/١٠ بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٠

أصدرت النظام التالي:

المادة (١)

يطلق على هذا النظام اسم (نظام ترخيص إنشاءات حظائر الحيوانات)

المادة (٢)

يكون للكلمات والمصطلحات التالية المعاني المخصصة قرين كل منها ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

الحيوانـــــات: المواشي والأغنام فقط.

المواشـــــــي: العجول والأبقار اللاحم والحليب.

الأغنـــــــام: الماعز والضأن.

اللجنـــــــة: اللجنة المحلية أو اللجنة المركزية أو مجلس التنظيم الأعلى.

المشـــــــروع: مزرعة مخصصة لتربية الحيوانات.

المشروع التنظيمي: المشروع الهيكلي أو التفصيلي الذي وضع موضع التنفيذ لمنطقة تنظيم

مدينة طبقا للقانون.

المديرية المختصة: مديرية الخدمات البيطرية والثروة الحيوانية بوزارة الزراعة طبقا لتعريفها في القانون رقم ٨/٩٨ "بشأن حماية الثروة الحيوانية".

البنـــــاء العام: المخصص لتقديم خدمة عامة للجمهور أو لتقديم الخدمة العامة لفئة اجتماعية خاصة.

المادة (٣)

يعمل بهذا النظام بشأن ترخيص الإنشاءات الخاصة بمزارع الحيوانات وليس فيما عدا ذلك.

المادة (٤)

يحدد هذا النظام الشروط والأوضاع التنظيمية الخاصة بإنشاءات مزارع الحيوانات.

المادة (٥)

لا يعفي هذا النظام اللجنة أو مالك المشروع من تنفيذ أية شروط أو واجب آخر منصوص عليه في أي قانون أو نظام آخر، وعليه فإنه لا يجوز للجنة أن تمنح رخصة للمشروع ما لم يتم تنفيذ هذا الواجب الآخر، وبخاصة إذا كان الواجب الآخر ذو علاقة باعتبارات الصحة العامة.

المادة (٦)

لا يجوز لأي شخص أن يشرع في إقامة أية إنشاءات بهدف تنفيذ المشروع إلا بعد الحصول على رخصة بذلك من اللجنة.

المادة (٧)

تصدر الرخصة من اللجنة المحلية في المناطق التنظيمية وتصدر الرخصة من اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن فيما عدا ذلك من المناطق.

المادة (٨)

لا يجوز للجنة أن تمنح رخصة لمنشآت المشروع إلا في المناطق الزراعية الواقعة شرق الطريق رقم ٤ فقط. ويشترط لذلك ألا تقل المسافة بين الحد الغربي لموقع المشروع والحد التنظيمي الشرقي لهذا الطريق عن ٥٠م.ط كحد أدنى ويستثنى من ذلك المنشآت الإدارية ومخازن الأعلاف.

المادة (٩)

تستوفي اللجنة الرسوم القانونية المنصوص عليها في نظام رسوم رخص البناء رقم (٢) لسنة ١٩٩٨، الصادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن لقاء منح الرخصة. مع عدم الإخلال بحق اللجنة أو الهيئة المحلية في استيفاء أية رسوم أخرى منصوص عليها في أي نظام آخر بشأن الخدمات الفعلية التي تقدمها اللجنة أو الهيئة المحلية للمشروع.

المادة (١٠)

إذا أدخلت اللجنة على المشروع التنظيمي تعديلات نجم عنها أن أصبح الاستعمال الجديد لأرض لامشروع مخالفاً للإستعمال القديم فيجوز الاستمرار في الاستعمال القديم طبقاً للأوضاع المبينة ما لم يحدث تغييراً في ملكية المشروع أو اسم المرخص له، وتعتبر شخصية المرخص له محل الاعتبار الأساسي في منح الرخصة، فإذا كان المرخص له شخص اعتباري اعتبر انقضاؤه بالطرق المحددة في القانون أو في نظامه الأساسي

تغييراً في ملكية المشروع، ويجوز للجنة المحلية بموافقة اللجنة المركزية أن تمنح الخلف العام أو الخلف الخاص المهلة التي تراها مناسبة لاستمرار الاستعمال المخالف بحيث لا تزيد المدة على سنتين.

المادة (١١)

تعتبر جميع الرخص السابق صدورها على تاريخ هذا النظام كأنها قد صدرت بمقتضاه ويحق للجنة أن تكلف مالك المشروع بتوفيق أوضاعه التنظيمية معه خلال مدة لا تزيد على سنتين.

المادة (١٢)

يشترط أن لا تقل مساحة أرض المشروع عن ٢٠٠٠م٢ لمزارع المواشي وعن ١٠٠٠م٢ لمزارع الأغنام وأن يكون الموقع مفرزاً إفرازاً مساحياً صادرا من دائرة المساحة العامة أو مصدقاً عليه منها، أما في الأراضي الغير خاضعة للتسوية أو تلك التي هي قيد التسوية فيجب أن تصدق الخارطة من مأمور التسوية.

المادة (١٣).

يجب أن يكون الموقع متصلاً بطريق عام أو أن يكون مقررا له حق مرور خاص متصلا بطريق عام. وفي جميع الأحوال فإنه لا يجوز أن يقل عرض الطريق المؤدي الى موقع المشروع عن عشرة أمتار.

المادة (١٤)

يجب إحاطة موقع مشروع المواشي بسور أسمنتي بارتفاع لا يقل عن مترين، ويجوز استخدام السلك الشبكي في إحاطة موقع مشروع الأغنام فقط. وللجنة أن تكلف طالب الرخصة بإحاطة السور من الداخل بالأشجار الموصى بها من قبل وزارة الزراعة.

المادة (١٥)

لا يجوز أن تقل الإرتدادات الأمامية والجانبية والخلفية لإنشاءات المشروع عن حدود الموقع العام عن ثلاثة أمتار، ويجوز للمديرية المختصة أن تشترط زيادة أي من هذه الاتدادات.

المادة (١٦)

لا يجوز أن تزيد النسبة المئوية للإنشاءات الخاصة بالحظائر عن ٤٠٪ من المساحة العامة لأرض المشروع. ويجوز للمديرية المختصة أن تشترط تقليل هذه النسبة لأسباب تراهامناسبة.

المادة (١٧)

لا يجوز استخدام المواد المصنعة من الأسبست في تسقيف منشآت المشروع أو في تمديدات الشرب أو الصرف الصحي ويجوز استخدام أية مواد أخرى توافق عليها المديرية المختصة.

المادة (١٨)

تحدد المديرية المختصة الشروط الفنية الخاصة ببناء عنابر التربية من حيث:

(أ) الارتفاع اللازم للأسقف.

(ب) الإنشاءات الأرضية اللازمة لكل صنف منها.

(ج) الأبعاد اللازمة لحظائر التربية عن بعضها البعض.

(د) الشروط الخدماتية الخاصة بمياه الشرب والكهرباء والخدمات الأخرى.

(هـ) أية شروط فنية أخرى تضعها المديرية المختصة.

المادة (١٩)

لا يجوز أن تقل المسافة الفاصلة بين موقع المشروع وأقرب بناء عام أو منطقة ذات استخدام تنظيمي مغاير عما يلي:-

(١) ٢٠٠ م.ط لمشروع تربية المواشي. مقاسة بالخط المستقيم بين الموقعين.

(٢) ١٠٠ م.ط لمشروع تربية الأغنم. مقاسة بالخط المستقيم بين الموقعين.

ويجوز لكل من المديرية المختصة ووزارة الصحة أن تشترط زيادة هذه المسافة للحيولة دون حدوث المكاره الصحية أو تعريض حياة السكان المجاورين لخطر الإصابة بالأمراض.

المادة (٢٠)

يراعى أن يكون اتجاه موقع عنابر التربية متعامداً مع اتجاه الريح كلما أمكن ذلك.

المادة (٢١)

يقدم طلب الحصول على رخصة البناء للجنة مرفقا به المستندات التالية:

(أ) سند الملكية أو ما في حكمه.

(ب) خارطة الموقع العام.

(ت) خرائط هندسية معتمدة من مكتب هندسي ومصدق عليها من نقابة المهندسين موضحا عليها مواقع الحظائر وأبعادها - موقع تحميل وتنزيل الحيوانات - الأبنية الإدارية - مواقع الخدمات الصحية - مخزن مواد تغذية الحيوانات - موقع العزل - موقع التخلص من النافقة - التمديدات الصحية - البوابة الرئيسية موضحا عليها مسالك الدخول الى موقع المشروع والخروج منه - أية مرافق أخرى توصي بها

المديرية المختصة.

المادة (٢٢)

يحال طلب الترخيص مرفقا به تقرير الكشف التنظيمي الموضح به ملائمة الموقع للمشروع التنظيمي المعتمد للمنطقة من عدمه الى المديرية المختصة ووزارة الصحة لأخذ موافقتها عليه. ولا تصدر اللجنة رخصة للمشروع بدون ذلك.

المادة (٢٣)

تصدر اللجنة الرخصة للمشروع وفقاً للشروط القانونية المنصوص عليها في نظام رخص تنظيم المدن المعمول به في محافظات غزة لسنة ١٩٤١ وتعديلاته.

المادة (٢٤)

يجوز لمن رفض منحه رخصة للمشروع أن:

(أ) يقدم طلبا ثانيا للجنة إذا زالت الأسباب التي حالت دون منحه الرخصة.

(ب) أن يرفع طلبه الى اللجنة الأعلى مرتبة. ويعتبر القرار الذي تصدره هذه اللجنة بشأن الطلب نهائيا.

المادة (٢٥)

يعمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخه، وينشر في الجريدة الرسمية.

اقترن بموافقتي
وزير الحكم المحلي بالإضافة
لصفته رئيسا لمجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظات غزة

نظام ترخيص صالات المناسبات العامة

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

بعد الإطلاع على المادة الرابعة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة لسنة ١٩٣٦

وبعد موافقة اللجنة على النظام بجلستها رقم ١٧ /٢٠٠٢ بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠٠٢

أصدرت النظام التالي:

الفصل الأول

أحكام عامة

مادة (١)

يطلق على هذا النظام اسم (نظام ترخيص إنشاءات صالات المناسبات العامة).

مادة (٢)

يقصد بالكلمات والمصطلحات التالية المعاني المخصصة لكل منها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.

اللجنة: اللجنة المحلية للبناء والتنظيم في لمناطق التنظيمية، أو اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن في المناطق الواقعة خارج مناطق التنظيم المعلنة أو مجلس التنظيم الأعلى.

المشروع التنظيمي: المشروع التنظيمي العمراني الهيكلي أو المفصل أو مشروع التقسيم أو

الإفراز المعتمد لمنطقة التنظيم والذي جرى وضعه موضع التنفيذ حسب الأصول.

المـــشـــــروع: صالة مخصصة لإحياء المناسبات العامة أو الخاصة للأغراض والمناسبات الاجتماعية والثقافية والترفيهية.

مالك المشروع: التعريف المعمول به في نظام رخص تنظيم المدن لسنة ١٩٤١ لاصطلاح (صاحب البناء).

الشخـــــص: الطبيعي أو الاعتباري.

مادة (٣)

يعمل بالشروط والأوضاع المنصوص عليها في هذا النظام بشأن رخص اقامة الأبنية والإنشاءات الخاصة بالمشروع،وتعتبر الرخص الصادرة للمشروعات المماثلة قبل تاريخ سريان هذا النظام كأنها صدرت بمقتضاه.

مادة (٤)

على الرغم مما ورد في المادة الثالثة من هذا النظام فإنه يجب على مالكي المشروعات المماثلة والتي جرى ترخيصها قبل تاريخ سريان هذا النظام أن يبادروا الى تكييف أوضاع مشروعاتهم وفقاً لأحكامه خلال مدة لا تزيد على سنتين من تاريخ سريانه وإلا جاز للجنة أن تقرر عدم ملائمة المشروع للغرض الذي رخص لأجله سابقاً وأن تجري بحقه الإجراءات القانونية الكفيلة بإلزامه تنفيذ الشروط والأوضاع المنصوص عليها في هذا النظام جبراً.

مادة (٥)

يجوز للجنة في أي وقت إذا تبين لها أن من شأن عدم التزام مالك المشروع تنفيذ كل

أو بعض الشروط المنصوص عليها في هذا النظام تعريض حياة أو سلامة مرتادي المشروع أو العاملين فيه أو العامة للخطر أن ترفع تقريراً عاجلاً لرئيس مجلس الهيئة المحلية التي يقع المشروع ضمن منطقة نفوذها مبيناً فيه أوجه للخطر كي يصدر الأمر الذي يستصوبه لذلك.

مادة (٦)

يجوز لرئيس الهيئة المحلية بعد تلقيه التقرير المنصوص عليه في المادة الخامسة من هذا النظام أن يأمر بإغلاق موقع المشروع غلقاً إدارياً وفقاً لصلاحياته المنصوص عليها في القانون، ويسري بشأن الغلق الإداري الأحكام المنصوص عليها في قانون تنظيم الحرف والصناعات لسنة ١٩٢٩ المعدل بالأمر رقم ٤١٣ لسنة ١٩٧٢.

مادة (٧)

إن تنفيذ الشروط والأحكام المنصوص عليها في هذا النظام لا تعفي مالك المشروع من تنفيذ إية شروط أخرى منصوص عليها في أي قانون أو نظام آخر، وعليه فإنه لا يجوز للجنة أن تمنح رخصة بناء للمشروع أو أن تمنح شهادة أو رخصة بصلاحية المشروع للإشغال ما لم تنفذ هذه الشروط الأخرى.

مادة (٨)

لا يجوز لأي شخص أن يشرع في بناء إنشاءات المشروع إلا بعد الحصول على رخصة بذلك من اللجنة، كما لا يجوز للهيئة المحلية أن تمنح رخصة أو إجازة أو موافقة بالشروع في تشغيل المشروع بعد إتمام بناؤه إلا بعد الحصول على شهادة من مهندس الهيئة المحلية تفيد الالتزام بشروط الرخصة وصلاحية المشروع للإشغال.

مادة (٩)

تصدر رخصة البناء للمشروع من اللجنة المحلية للبناء والتنظيم التي تقع أرض المشروع ضمن منطقة نفوذها بعد مصادقة اللجنة المركزية، وتصدر الرخصة من اللجنة المركزية فيما عدا ذلك من المناطق.

مادة (١٠)

لا يجوز لمالك المشروع أن يغير في وجوه استعمال إنشاءات المشروع الا بعد الحصول على رخصة بذلك من اللجنة المحلية مصدقة كتابة من اللجنة المركزية.

الفصل الثاني

الشروط التنظيمية

مادة (١١)

يخضع حق ملائمة الموقع لإقامة المشروع من عدمه لتقديرات اللجنة التي يقع المشروع ضمن منطقة نفوذها ولظروف المنطقة التنظيمية والاجتماعية والكثافة السكانية الحالية وتلك التي من المنتظر تحققها خلال مدة معينة، وفي جميع الأحوال فإن قرار اللجنة برفض منح رخصة البناء للمشروع يجب أن يكون مسبباً.

مادة (١٢)

لغايات هذا النظام تصنف صالات المناسبات العامة الى الفئات التالية:

(أ) الفئة الأولى صالات سعة حتى ١٠٠٠ مقعد

(ب) الفئة الثانية صالات سعة حتى ٦٠٠ مقعد

(ج) الفئة الثالثة صالات سعة حتى ٤٠٠ مقعد

مادة (١٣)

يبين الجدول التالي رقم (١) الشروط والأوضاع التنظيمية الواجب توافرها في المشروع الذي يقام في المناطق السياحية، كما يبين الجدول رقم (٢) الشروط والأوضاع التنظيمية الواجب توافرها في المشروع الذي يسمح بإقامته في مناطق الاستعمالات الأخرى.

جدول رقم (١)

خاص بالمناطق السياحية

الفئة	الطاقة الاستيعابية	المساحة م٢	نسبة البناء	الارتدادات			طول واجهة القسيمة	الحد الأدنى لارتفع السقف	عدد مواقف السيارات	عدد دورات المياه	عرض الطريق
				أم.	ج.	خ.					
أ.	حتى ١٠٠٠ مقعد	٣٠٠٠م٢	٤٠٪	١٥	٥	٥	٣٠م	٦م	٥٠	٧ رجال ٧ نساء	٢٠م
ب.	حتى ٦٠٠ مقعد	١٥٠٠م٢	٥٠٪	١٠	٥	٥	٢٥م	٥م	٣٨	٦ رجال ٦ نساء	٢٠م
ج.	حتى ٤٠٠ مقعد	١٠٠٠م٢	٥٠٪	٨	٤	٤	٢٤م	٥م	٢٥	٥ رجال ٥ نساء	٢٠م

جدول رقم (٢)

خاص بالمناطق الاستعمالات الأخرى

الفئة	الطاقة الاستيعابية	المساحة م٢	نسبة البناء	الارتدادات			طول واجهة القسيمة	الحد الأدنى لارتفع السقف	عدد مواقف السيارات	عدد دورات المياه	عرض الطريق
				أم.	ج.	خ.					
أ.	حتى ١٠٠٠ مقعد	٥٠٠٠م٢	٣٠٪	١٥	٨	٨	٤٠م	٦م	٥٠	٧ رجال ٧ نساء	٢٠م
ب.	حتى ٦٠٠ مقعد	٣٥٠٠م٢	٤٥٪	١٠	٦	٦	٣٠م	٥م	٣٨	٦ رجال ٦ نساء	٢٠م
ج.	حتى ٤٠٠ مقعد	٢٠٠٠م٢	٥٠٪	١٠	٤	٤	٢٥م	٥م	٢٥	٥ رجال ٥ نساء	٢٠م

مادة (١٤)

يجب أن تكون مساحة الأرض المقرر بناء إنشاءات المشروع عليها مفرزة إفرازاً رسيماً معداً بمعرفة دائرة المساحة العامة أو مصدقاً منها، وإذا كان الموقع غير مشمول بأعمال التسوية أو أنه قيد التسوية فيجب تصديق خارطة الإفراد المساحي من دائرة مأمور تسوية الأراضي.

مادة (١٥)

مع عدم الإخلال بأية شروط تنظيمية أو صحية أو وقائية أخرى منصوص عليها في هذا النظام يسمح بإقامة المشروع في طابقي البناء الأرضي والأول فقط، ويشترط لذلك أن لا يكون الطابق الأرضي واقعاً تحت منسوب الطريق أو الطرق الواقع عليها المشروع إلا في حالة أن يكون فرق المنسوب بين الشارعين يسمح بإقامة دور تسوية.

مادة (١٦)

يراعى في التصميم المعماري للمشروع ما يلي:-

(أ) تخصيص بابين رئيسيين في واجهة البناء الرئيسية للدخول والخروج بحيث لا يقل عرض كل منهما عن مترين للمشروع من الفئتين الثانية والثالثة وعن مترين ونصف لكل منهما للمشروع من الفئة الأولى.

(ب) يخصص باب للطوارىء كل ٢٥م ط من محيط الصالة متصل بسلم هروب مؤدي الى مساحات الارتدادات الجانبية والخلفية وبحد أدنى باب واحد في كل جهة.

(ج) تخصيص باب واحد على الأقل بعرض لا يقل عن ١,٢٠م بالمواصفات الهندسي اللازمة لذوي الاحتياجات الخاصة).

(د) تخصيص غرفة لأعمال الإدارة وأخرى لتغيير الملابس.

(هـ) تحصيص موقعاً مناسباً لوضع أجهزة وأدوات التحكم في الصوت والضوء.

(و) تخصيص مساحة مناسبة لاستخدامها كمقصف لتقديم الوجبات السريعة المشروبات.

(ز) توفير وحدات الخدمات الصحية ولذوي الاحتياجات الخاصة من الرجال والنساء.

(ح) أية مواصفات أخرى ترى اللجنة ضرورة لإدراجها في التصميم المعماري كشروط خاصة لمنح الرخصة.

مادة (١٧)

(أ) يجب أن يكون المشروع جيد التهوية والإضاءة وفقاً للمقاييس والمواصفات اتي تقرها وتوافق عليها السلطة الصحية المختصة.

(ب) يجب تصميم للبناء بحيث يكون مزود بمولد عازلة تمنع الضوضاء وكذلك ضبط صدى الصوت داخل الصالة بالمواصفات التي تقرها سلطة البيئة.

(ج) يجب أن يتوفر بموقع المشروع مساحة مناسبة مزودة بالأجهزة والأدوات والمواد اللازمة لتقديم الإسعافات الأولية بالشروط والأوضاع والمواصفات التي توافق عليها السلطة الصحية المختصة.

(د) يجب أن يتوفر بالموقع مكاناً ملائماً مزوداً بالإمكانيات التي توافق عليها السلطة المختصة والخاصة بتجميع وترحيل النفايات والمخلفات بصورة منتظمة.

الفصل الرابع

المواصلات

مادة (١٨)

تخضع حركة دخول السيارات الى الموقع وخروجها منه وانتظارها فيه للشروط والمواصفات التي تضعها وتوافق عليها وزارة المواصلات لكل مشروع على حدة.

مادة (١٩)

لا يجوز أن تقل المسافة الفاصلة بين الحدود الخارجية للمشروع وبين أي موقع مخصص لبيع أو تسويق أو تخرين المواد الخطرة والملتهبة وسريعة الاشتعال أو الانفجار عن خمسين متراً مقاسه هندسياً بين أقرب نقطتين من حدي المشروعين.

مادة (٢٠)

تضع وزارة المواصلات الشروط الكفيلة بعدم خروج الأطفال الى خارج موقع المشروع.

الفصل الخامس

السلامة العامة والدفاع المدني

مادة (٢١)

يجب على مالك المشروع أن يقوم بتسوية وتمهيد وتعبيد مساحة الارتدادات الجانبية والخلفية وإخلاؤها من أية موانع أو عقبات تحول دون تأمين حركة دوران سيارات الدفاع المدني حول الصالة.

مادة(٢٢)

يجب على المالك أن يزود المشروع بالمرافق الآتية:-

(أ) خزان مياه احتياطي ذو سعة لا تقل عن ١٠ كوب مزوداً بالتجهيزات الفنية والميكانيكية لاستخدامه في مواجهة حالات انقطاع المياه والطوارىء.

(ب) مولد كهربائي احتياطي يعمل بصورة آلية في حالة انقطاع التيار الكهربائي وحالات الطوارىء الأخرى ومزود بكاتم للصوت.

(ج) الأجهزة والأدوات والمواد الخاصة بمقاومة الحريق التي تقرها وتوافق عليها مديرية الدفاع المدني.

مادة (٢٣)

يحظر على مالك المشروع ما يلي:-

(أ) عمل بروزات في الجدران على ارتفاع يقل عن مترين.

(ب) تخزين المواد الملتهبة السائلة والغازية والصلبة ضمن المساحة المخصصة لارتياد الجمهور أو بالقرب من مرأب السيارات ضمن مسافة لا تقل عن عشرة أمتار.

مادة (٢٤)

يجب تخصيص ممرات بعرض لا يقل عن ١٢٠سم وذلك بغرض تيسير الوصول الى مخارج الطوارىء ومرافق الخدمات الأخرى عند اللزوم.

الفصل السادس

إجراءات الترخيص

مادة (٢٥)

على طالب الرخصة أن يقدم طلباً مسبقاً للجنة التي تقع الأرض المراد إقامة المشروع عليها

ضمن دائرتها التنظيمية يتضمن طلب التصريح له بتقديم الخرائط والمستندات اللازمة للترخيص. وعلى اللجنة أن ترد على الطلب بالموافقة أو بالرفض خلال مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه، ويجب أن يكون قرار اللجنة بالرفض مسبباً.

مادة (٢٦)

إذا كان رد اللجنة إيجابياً يبادر طالب الرخصة الى طلب الموقع العام من اللجنة لإعداد خرائط المشروع وتقديمها الى اللجنة المحلية.

مادة (٢٧)

تقدم الخرائط والمستندات اللازمة للترخيص الى المختصة ضمن حافظة مستندات تحتوي على ما يلي:-

(أ) مخطط الموقع العام الصادر عن اللجنة أو الموافق عليه منها.

(ب) سند الملكية أو ما في حكمه.

(ج) خمس نسخ من خرائط المشروع الإنشائية والمعمارية والكهربائية والصحية معدة بمقياس رسم ١-١٠٠ مصدق عليها من نقابة المهندسين.

(د) شهادة حسن السيرة والسلوك لمالك المشروع ومن يتولى إدارته من وزارة الداخلية.

(هـ) أية مستندات أو خرائط أخرى ترى اللجنة ضرورة لإدراجها ضمن المعاملة.

مادة (٢٨)

إذا كان موقع المشروع منطقة تنظيمية تقوم اللجنة بمنح الطلب موافقة مبدئية وتأمر بإحالته الى اللجنة المركزية للتصديق على منح الرخصة ويجري منح الرخصة لصاحب الشروع وفقاً لأحكام نظام تنظيم رخص المباني لسنة ١٩٤١ وأي نظام آخر معمول به

لدى اللجنة ويجوز للجنة أن تضمن الرخصة أية شروط أخرى تراها مناسبة.

مادة (٢٩)

يخضع المشروع طوال مدة الإنشاء لرقابة اللجنة التي يجوز لها أن تأمر مالك المشروع أو من يمثله في الموقع بإدخال أية تعديلات تراها مناسبة لضمان الالتزام بتنفيذ التصميمات الهندسية الموافق عليها من اللجنة كما يجوز للجنة أن تأمر بوقف العمل في المشروع اذا خالف أو امتنع مالك المشروع عن تنفيذ أية التزامات مفروضة عليه بموجب الرخصة الممنوحة.

مادة (٣٠)

لا يجوز لمالك المشروع أن يشرع في تشغيله إلا بعد أن يحصل على رخصة مزاولة الحرفة من اللجنة بعد التأكد من صلاحية كافة مرافق المشروع للاشغال، ولا تمنح اللجنة هذه الشهادة إلا بعد أن يتأكد لديها تنفيذ كافة التعليمات والشروط التي أقرتها وأمرت بها السلطات التالية:-

(أ) وزارة الصحة.

(ب) وزارة المواصلات.

(ج) وزارة الداخلية "مديرية الدفاع المدني".

(د) سلطة البيئة.

مادة (٣١)

يجوز لمن رفضت اللجنة منحه رخصة أن:

(أ) يقدم طلباً ثانيا للجنة إذا زالت الأسباب التي حالت دون منح الرخصة.

(ب) أن يرفع طلبه الى اللجنة الأعلى ويعتبر القرار الذي تصدره هذه اللجنة بشأن الطلب نهائياً.

الفصل السابع

أحكام ختامية

مادة (٣٢)

يجوز للجنة إذا كان نقص مساحة أرض المشروع أو عدم انتظام أضلاعها الهندسية ناجما عن مشروع تنظيمي عمراني وضع موضع التنفيذ وفقا للقانون أن تستثني من الخضوع لبعض الشروط التنظيمية المبينة في المادة ١٣ من هذا النظام ويشترط لذلك أن لا يتجاوز هذا الاستثناء ما يلي:-

(أ) ٢٥٪ من المساحة العامة المفرزة للمشروع والتي تم استقطاعها بدون دفع تعويض عنها.

(ب) ١٠٪ من نسبة البناء.

مادة (٣٣)

إذا كان المشروع يقع ضمن بناء سياحي فيراعى أن تكون العناصر الهندسية المنصوص عليها في المادة ١٦ من هذا النظام منفصلة عن تلك الخاصة بالمشروع السياحي.

مادة (٣٤)

يراعى أن يتوفر بموقع المشروع نظام اتصال هاتفي سلكي أو لاسلكي عاما أو خاصا يؤمن الخدمات الهاتفية لمرتادي المشروع أو للطواريء.

مادة (٣٥)

إذا تجاور عرض سلم الصعود ١٨٠سم يراعى وضع حاجز "درابزين" في منتصف عرض السلم.

مادة (٣٦)

كل ما لم ينص عليه هذا النظام تكملة أحكام نظام رخص تنظيم المدن لسنة ١٩٤١ أو أي نظام آخر معمول به لدى اللجنة حسب الأصول.

مادة (٣٧)

يعمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

م. حسام الدين الخزندار

رئيس اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظات غزة

اقترن بموافقتي

وزير الحكم المحلي بالإضافة

لصفته رئيسا لمجلس التنظيم الأعلى

د. صائب عريقات

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٧/٩	محمد عدنان خليل انصيو	العائلة من انصيو الى مقداد	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٥٣٧
٢.	٢٠٠٢/٧/٩	هبة سمير خليل هديشه	العائلة من هديشه الى مقداد	الأب صحح بقرار من محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠١/١١٥٣
٣.	٢٠٠٢/٧/٩	أحمد سمير خليل هديشة	العائلة من هديشه الى مقداد	
٤.	٢٠٠٢/٧/٩	محمد سميز خليل هديشة	العائلة من هديشه الى مقداد	
٥.	٢٠٠٢/٧/٩	اخضير عوض سلمان أبو عدوان	الاسم الشخصي من اخضير الى خضير	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٧/٩	فؤاد صلاح عوده أبو عابد	الاسم الشخصي من فؤاد الى سيف الدين	قرار محكمة صلح دير البلح رقم ٢٠٠٢/٢٣٩
٧.	٢٠٠٢/٧/٩	اياد حسن مرعي/سالم ديب	العائلة من سالم ديب الى سالم	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٣٧٠
٨.	٢٠٠٢/٧/٩	مصطفى محمد عليان التلباني	الأم من عايشه أبو مفيس الى فاطمة التلباني	قرار محكمة صلح دير البلح رقم ٢٠٠٢/١٨٠
٩.	٢٠٠٢/٧/٩	فتحي رفيق فتحي جنون	العائلة من حنون الى البيوك	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٧/٩	أصالة رفيق فتحي جنون	العائلة من حنون الى البيوك	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٧/٩	انتصار كايد عطوه أبو حماد	العائلة من أبو حماد الى حماد	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٧/٩	موسى عطيه خضر سمور	العائلة من سمور الى سمور الوديه	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٣.	٢٠٠٢/٧/١٠	هبه جابر عبد حموده	اسم الجد من عبد الى عبد الستار	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٧/١٠	عطاف اسماعيل حمد حمد	العائلة من حمد الى عبد الهادي	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٧/١٠	بلال برهم محمود أبو رجيله	العائلة من أبو رجيله الى رجيله	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٧/١١	عبد الحميد ديب عبد الله عبد النبي	العائلة من عبد النبي الى أبو هلال	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١٦٢
١٧.	٢٠٠٢/٧/١١	عبد المنعم جمعه سليمان افتيحه	عائلة الوالدين الى فتيحه بدون أ	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٧/١١	محمد عطيه ابراهيم سلمان	العائلة من سلمان الى نوفل	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٧/١١	محمد أحمد محمد رسرس	العائلة من رسرس الى رصرص	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٧/١١	نبيله حامد بكر	إضافة اسم الجد محمد	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٩/٩	أحمد عبد الله شحده أبو محسن	العائلة من أبو محسن الى محسن	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٩/٩	عزه فايز سليمان النجار	اسم الجد من سليمان الى سلمان	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٩/٩	ناجي سلمان ابراهيم قديح	اسم الأب من سلمان الى سليمان	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٩/٩	خالد صبحي محمد أبو لشين	العائلة من أبو لشين الى أبو لاشين	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٩/١٠	سليمه سعدي حسني اليازجي	اسم الأب من سعدي الى سعد الله	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٩/١٠	آمال اسماعيل منصور اللحام	اسم الجد من منصور الى سيد	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٩/١٠	صالح خليل صالح سنيداوي	العائلة من سنيداوي الى السنداوي	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٩/١١	بدر الدين جهاد محمد أبو رياله	العائلة من أبو رياله الى السبع	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٣١٧
٩.	٢٠٠٢/٩/١١	فاطمة أحمد محمد سمور	اسم الجد من محمد الى محمود	موافقة اللجنة
١٠.	١٢٠٠٢/٩/١١	محمد سليمان محمد شقينو	العائلة من شنيو الى اشنينو	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٩/١	هبه باسم شكري الفالوجي	العائلة من الفالوجي الى الأغا	حسب قرار للأب
١٢.	٢٠٠٢/٩/١١	هدى باسم شكري الفالوجي	العائلة من الفالوجي الى الأغا	من محكمة خان يونس رقم ٢٠٠١/٩٢
١٣.	٢٠٠٢/٩/١١	ابتسام باسم شكري الفالوجي	العائلة من الفالوجي الى الأغا	
١٤.	٢٠٠٢/٩/١٩	رامي اسماعيل أحمد سمعان	عائلة الوالدين من سمعان الى سرحان	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٩/١٩	محمود اسماعيل أحمد سمعان	العائلة من علوان الى أبو علوان	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٩/١٩	رامي حامد عطيه أبو عمر	العائلة من أبو عمر الى أبو عمرو	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٩/١٩	ابراهيم سالم سليم أبو بليحي	العائلة من أبو بليحي الى أبو بليمة	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٩/١٩	ابراهيم رسمي عوده أبو خطاب	العائلة من أبو خطاب الى خطاب	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٩/١٩	محمد ياسم شكري الفالوجي	العائلة من الفالوجي الى الأغا	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٣.	٢٠٠٢/٩/١٩	بسمة باسم شكري الفالوجي	العائلة من الفالوجي الى الأغا	حسب قرار
١٤.	٢٠٠٢/٩/١٩	اسلام باسم شكري الفالوجي	العائلة من الفالوجي الى الأغا	محكمة للأب

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٧/١٦	سهيله هليل سليم العرجا	اسم الأب من حليل الى اهليل	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٧/١٦	دفاع أحمد محمد أبو عواد	الاسم الشخصي من دفاع الى هالة	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١٩٣
٣.	٢٠٠٢/٧/١٦	غرام نمر حمد بنيات	الاسم الشخصي من غرام الى باسيمن	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١٧٧
٤.	٢٠٠٢/٧/١٦	أمشاج مصباح عارف المظلوم	الاسم الشخصي من أمشاج الى وجدان	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٥٣٣
٥.	٢٠٠٢/٧/١٦	أماني أحمد عبد الكريم أبو جراد	اسم الأم من آمال الى أمل	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٧/١٦	فاطمة أحمد عبد الكريم أبو جراد	اسم الأم من آمال الى أمل	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٧/١٦	اكرام أحمد عبد الكريم أبو جراد	اسم الأم من آمال الى أمل	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٧/١٦	أيمن أحمد عبد الكريم جراد	العائلة من جراد الى أبو جراد	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٧/١٦	أكرم أحمد عبد الكريم جراد	العائلة من أبو جراد والأم من آمال الى أمل	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٧/١٦	محمود أحمد عبد الكريم جراد	العائلة من أبو جراد والأم من آمال الى أمل	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٧/١٦	ايمان أحمد عبد الكريم جراد	العائلة من جراد الى أبو جراد	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٧/١٦	عبيد الله عطا الله محمود العرجا	الأب الى عودة الله والعائلة العرجة	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٧/١٦	عُلا فايق أحمد العمصي	اسم الجد من أحمد الى عبد الرحمن	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٧/١٦	ابتسام محمد عبد السلام البقري	العائلة من البقري الى البكري	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٥.	٢٠٠٢/٧/١٧	ناجي محمد عوده أبو صمور	العائلة سمور والأم من حلوه الى حامده	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٦/٢٠٠٢
١٦.	٢٠٠٢/٧/١٧	ناذ بدران حسان سعود	الأم من فايقة مسعود الى نايفة النباهين	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٧/١٧	هدى حاج أحمد الهواري	الأب أحمد واضافة الجد مصطفى	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٧/١٧	وليد محمود علي كرون	العائلة من كرون الى كروان	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٧/١١	ياسمين نمر محمد عبد الهادي	العائلة من عبد الهادي الى عايش	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٧/١١	محمد نمر محمد عبد الهادي	العائلة من عبد الهادي الى عايش	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٧/١١	شتديه محمد مصلح زهر	العائلة من زهر الى زهد	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٧/١١	أحمد محمد مصلح زاهد	العائلة من زاهد الى زهد	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٧/١٣	صفاء اسماعيل عوض الشاويش	اسم الأم من ناهده الى ناهد	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٧/١٣	ناهده ابراهيم حسن حجازي	الاسم الشخصي من ناهده الى ناهد	قرار محكمة جباليا رقم ٢٠٠١/٢٧٠
٥.	٢٠٠٢/٧/١٣	هلين عبد الكريم سعيد عيد	من هلين أنثى الى بيان ذكر	حسب تقرير طبي
٦.	٢٠٠٢/٧/١٣	عليلى أحمد منصور أبو خماش	اسم الأم من غندوره الى نوره	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/٩٥٣
٧.	٢٠٠٢/٧/١٣	سهيله فارس شحاده زويد	اسم الجد من شحاده الى شحده	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٧/١٣	منار محمد عبد الكريم صباحين	العائلة من صباحين الى صبحين	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٧/١٣	ضياء عزمي فايز وادي	الجنس من أنثى الى ذكر	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٧/١٥	نور منتصر عبد الله حميده	الجنس من أنثى الى ذكر	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٧/١٥	آمال توفيق حسن القطري	العائلة من التطري الى النتري	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٧/١٥	شعبان العبد خليل البطش	اسم الأب من العبد الى عبد القادر	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٧/١٥	وجدان عبد الرازق عابد أبو شهلا	العائلة من أبو شهلا الى أبو شهله	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٧/١٥	محمود ابراهيم محمد عازم	العائلة من عازم الى أبو عزام	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٧/١٥	علي رشاد كساب	إضافة إسم الجد صالح	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٧/١٦	عيسى محمد موسى أبو جربوع	العائلة من أبو جربوع الى جربوع	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٧/١٦	موسى عودة الله عبد العال أبو ستة	العائلة من أبو ستة الى عبد العال	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٧/١٦	معتز أسامة حسن السطري	اسم الجد من حسن الى حسين	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٩.	٢٠٠٢/٧/١٦	حشيمة حمدان حمدان الملالحة	الى شيماء حمدان احميدان الملالحة	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١١٥
٢٠.	٢٠٠٢/٧/١٦	محمود ابراهيم محمد عفانة	الاسم الشخصي من محمود الى أحمد	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١٨٩

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٧/٢٠	علاء طه سليم الحلاق	علاء أحمد طه الحلاق	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٧/٢٠	عائدة صبحي ابراهيم البيطار	الاسم من عائدة الى عايده	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٧/٢٠	ذكريات أحمد حسين أبو عريبان	اسم الأب من احميد الى حميد	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٧/٢٠	سندس يونس موسى اشتيوي	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٧/٢٠	راضي سليمان سالم الرقب	العائلة من الرقب الى أبو محسن	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/١٦١
٦.	٢٠٠٢/٧/٢٠	هبه فايز فايز الشمالي	اسم الجد من فايز الى الى جابر	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٧/٢٠	محمود أحمد عبد الله الهيسي	محمود أحمد عبد الهسي	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٧/٢٠	محمد أحمد عبد الله الهيسي	محمد أحمد عبد الهسي	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٧/٢٠	عبد أحمد عبد الله الهيسي	عبد أحمد عبد الهسي	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٧/٢٠	حامدعطيه مسلم أبو عمرو	اسم الجد من مسلم الى ابراهيم	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٧/٢١	عاطف حسين محمود أبو معمر	العائلة من أبو معمر الى معمر	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٧/٢١	ميساء منصور محمد أبو رضوان	اسم الجد من محمد الى أحمد	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٧/٢١	ملاك سامي عبد الحافظ الدرجي	اسم الأب من سامي الى بسام	قرار محكمة صلح رفم رقم ٢٠٠٢/١٨٤
١٤.	٢٠٠٢/٧/٢١	أحمد عبد الله سليمان أبو جزر	اسم الجد من سلمان الى سليمان	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٧/٢١	محمود عبد الله سلمان أبو جزر	اسم الجد من سلمان الى سليمان	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٧/٢١	محمد عبد الله سلمان أبو جزر	اسم الجد من سلمان الى سليمان	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٧/٢١	أحمد خليل حميد سلامة	العائلة من سلامة الى صالح	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٨.	٢٠٠٢/٧/٢١	فاطمة خليل حميد سلامة	العائلة من سلامة الى صالح	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٧/٢١	محمد خليل حميد سلامة	العائلة من سلامة الى صالح	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٧/٢١	عماد محمد حسن خليل	العائلة من خليل الى الزعانين	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/١٨٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٧/٢١	رقية محمد سليمان الربايعة	اسم الجد من سليمان الى حماد	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٧/٢١	علي محمد علي شمه	العائلة من شمه الى مصلح	قرار محكمة صلح دير البلح رقم ١٣٢/٢٠٠٢
٣.	٢٠٠٢/٧/٢١	محمد بدر/ ابراهيم أبو ظاهر	بدر ابراهيم خليل أبو ضاهر	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢١٠/٢٠٠٢
٤.	٢٠٠٢/٧/٢١	خضره سليمان أبو ريحان الفليت	اسم الجد من أبو ريحان الى نصار	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٧/٢٣	محمد جهاد محمد أبو رياله	العائلة من أبو ريالة الى السبع	قرار محكمة صلح غزة رقم ٣١٧/٢٠٠٢
٦.	٢٠٠٢/٧/٢٣	سمير سالم عيد الجبلي	العائلة من الجبلي الى الجبالي	قرار محكمة صلح رفح رقم ١٦٠/٢٠٠٢
٧.	٢٠٠٢/٧/٢٣	جمعه أحمد محمد سخله	العائلة من سخله الى جمعه	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٩١٥/٢٠٠٢
٨.	٢٠٠٢/٧/٢٣	حسن خليل مصطفى هديشه	العائلة من هديشه الى مقداد	قرار مشترك من
٩.	٢٠٠٢/٧/٢٣	تهاني حسن خليل أبو هديشه	العائلة من أبو هديشه الى مقداد	محكمة غزة
١٠.	٢٠٠٢/٧/٢٣	جميلة عدلي مصطفى أبو هديشه	العائلة من أبو هديشه الى مقداد	رقم ٥٩١/٢٠٠٢
١١.	٢٠٠٢/٧/٢٣	نضال محمد عطره أبو رجيله	اسم الجد من عطره الى عطوه	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٧/٢٣	عزيه عبد الله عبد الحفيظ عوكل	اسم الجد من عبد الحفيظ الى عبد الحافظ	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٣.	٢٠٠٢/٧/٢١	مها حسن محمد أبو عبد الله	اسم الأم من نعيمه الى نعمه	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٧/٢١	خليل عبد المجيد الغمري	إضافة اسم الجد خليل	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٧/٢١	اناس عبد الرحمن صالح حماد	ايناس عبد الرحمن صالح يوسف	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٧/٢١	كريمة جمعه محمود عرفات	اسم الأم من مزين الى مزيونه	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٧/٢١	عدلي جهاد محمد أبو رياله	العائلة من أبو رياله الى السبع	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٣١٧
١٨.	٢٠٠٢/٧/٢٤	سميره راضي سليمان عبد العال	العائلة من عبد العال الى دغمش	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٧/٢٤	صبحه عبد الحميد جاد الله	إضافة إسم الجد محمد	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٧/٢٤	أسمهان صدقي اسماعيل النوري	العائلة من النوري الى المدهون	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٧/٣٠	منير محمد عزاره المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحة	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٧/٣٠	صابرين محمد عزاره المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٧/٣١	انشراح محمد اليازجي	اضافة اسم الجد اسماعيل	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٧/٣١	صهيب عليان حسن اقديح	العائلة من اقديح الى قديح	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٧/٣١	فايز شعبان أبو رحمة	إضافة اسم الجد عبد الحميد	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٧/٣١	نهى نمر أحمد المزيني	اسم الأم من خلديه الى فاطمة	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٧/٣١	مصطفى حيدر أحمد عايش	اسم الأم من رؤوس الى رؤوم	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٧/٣١	أفنان حيدر أحمد عايش	اسم الأم من رؤوس الى رؤوم	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٧/٣١	محمد حيدر أحمد عايش	اسم الأم من رؤوس الى رؤوم	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٧/٣١	حسام حيدر أحمد عايش	اسم الأم من رواس الى رؤوم	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٧/٣١	ايناس حيدر أحمد عايش	اسم الأم من رؤوس الى رؤوم	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٧/٣١	سلمى عوده سالم الملاحي	العائلة من الملاحي الى العاصي	حسب قرار محكمة للأب مَن محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠١/٣٢٦
١٣.	٢٠٠٢/٧/٣١	سلامه عوده سالم الملاحي	العائلة من الملاحي الى العاصي	
١٤.	٢٠٠٢/٧/٣١	محمد عوده سالم الملاحي	العائلة من الملاحي الى العاصي	
١٥.	٢٠٠٢/٧/٣١	حنان عوده سالم الملاحي	العائلة من الملاحي الى العاصي	
١٦.	٢٠٠٢/٧/٣١	رامي خليل محمد أبو قمر	العائلة من أبو قمر الى أبو فخر	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٧/٣١	محمد علي عهد الله اسدودي	اسم الجد من عهد الله الى عبد الله	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٧/٣١	اسماعيل صبحي الحاج عبد	إضافة اسم الجد علي	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٧/٣١	عادل عويض عطيه الغلبان	العائلة من الغلبان الى أبو عواد	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/١٣١

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
٢٠.	٢٠٠٢/٧/٣١	يوسف عادل عبد العزيز ابراهيم	العائلة من ابراهيم الى مطلق	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٤٧٥

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٧/٢٨	سليمان عبد الكريم الحاج موسى أبو موسى	الأب من عطيه والجد الى عبد الكريم	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٢٠٩
٢.	٢٠٠٢/٧/٢٨	ورود محمد عبد الله شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	قرار محكمة للأب
٣.	٢٠٠٢/٧/٢٨	موسى شحده مرزوق معمر	العائلة من معمر الى أبو معمر	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٧/٢٨	مؤمن زهير محمد أبو مطر	اسم الأم من حليمة الى حلمية	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٧/٢٨	آمال زهير محمد أبو مطر	اسم الأم من حليمة الى حلمية	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٧/٢٨	شادي فتوح خميس زنون	اسم الأب من فتوح الى منوخ	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٧/٢٨	رشاد شكري جوده أبو سليمة	العائلة من أبو سليمة الى سليمة	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٧/٣٠	ياسمين سليمان عليان المصري	عائلة الأم من مصر الى عبد القادر وجنسيتها من فلسطينية الى مصرية	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠١/٣٤٠
٩.	٢٠٠٢/٧/٣٠	بكر سليمان ابراهيم شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	التصحيح حسب
١٠.	٢٠٠٢/٧/٣٠	خالد سليمان ابراهيم شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	قرار محكمة للأب
١١.	٢٠٠٢/٧/٣٠	سناء شحاده محمد العوايضه	العائلة من العوايضه الى سابق	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٧/٣٠	تيسير خليل عبد الله عابد	العائلة من عابد الى منصور	قرار محكمة
١٣.	٢٠٠٢/٧/٣٠	مالك فايز ابراهيم شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١٨٦
١٤.	٢٠٠٢/٧/٣٠	حسن محمد حسين أبو فضة	العائلة من أبو فضة الى أبو رتيمة	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠١/٤٩٠

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٥.	٢٠٠٢/٧/٢١	جمعه محمد سلمان ريده	العائلة من أبو ريده والأم من عيانه الى غثيانه	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٧/٢١	ايناس سعيد عبد العال أبوتكفا	العائلة من أبوتكفا الى أبو حداید	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٧/٢١	لينا صابر عبد الجواد الشرافي	اسم الجد من عبد الجواد الى العبد	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٧/٢١	سهاد محمد عزاره المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	حسب قرار للأب من محكمة جباليا رقم ٢٠٠١/٣٥٠
١٩.	٢٠٠٢/٧/٢١	ماهر محمد عزاره المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	
٢٠.	٢٠٠٢/٧/٢٤	سناء محمد عزاره المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	

* **المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.**

* **على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً** خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٧/٣١	تامر جهاد محمد أبو رياله	العائلة من أبو رياله الى السبع	قرار محكمة
٢.	٢٠٠٢/٧/٣١	راضي سليمان محمد الملالحي	العائلة من الملالحي الى الملالحه	صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٣١٧
٣.	٢٠٠٢/٧/٣١	حليمه موسى دياب الهبيل	الاسم الشخصي من حليمه الى إسلام	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٧/٣١	نبيله ياسين صوان	إضافة اسم الجد حسن	قرار محكمة رفح رقم ٢٠٠٢/٦٣٦
٥.	٢٠٠٢/٧/٣١	ابراهيم محمد أحمد العرجا	العائلة من العرجا الى العرجه	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٧/٣١	عادل سلامه سليمان خساير	العائلة من خساير الى المشوخي	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٧/٣١	حاكمة الحاج محفوظ درويش أبو الحصين	الأب من الحاج محفوظ الى محفوظ	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/٣٧
٨.	٢٠٠٢/٧/٣١	أحمد كمال مصطفى بشير	عائلة الأم من المصري الى الحمري	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٧/٣٠	نعيم غصوب درويش بكر	العائلة من بكر الى زغره	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٧/٣٠	أحمد يونس محمود شباني	العائلة من شباني الى أبو شبانه	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٧/٣٠	محمود الحاج عبد الصمادي	الأب الى العبد واضافة الجد عاشور	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٨/٣	سريه طلال موسى السلطان	عائلة الأم من السلطان الى زايد	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٨/٣	دعاء عاصي ديب سليمان	اسم الأب من عاصي الى عاصم	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٨/٣	فاطمة عاصي ديب سليمان	اسم الأب من عاصي الى عاصم	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٨/٣	اسراء عاصي ديب سليمان	اسم الأب من عاصي الى عاصم	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٨/٣	نبيل عاصي ديب سليمان	اسم الأب من عاصي الى عاصم	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٧.	٢٠٠٢/٨/٣	يوسف عاصي ديب سليمان	اسم الأب من عاصي الى عاصم	موافقة اللجنة
	٢٠٠٢/٨/٣	فلسطين عاصي ديب سليمان	اسم الأب من عاصي الى عاصم	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٨/٣	فتحية نعيم يوسف الشناوي	الاسم الشخصي من فتحية الى حنين	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٨/٣	أسمهان توفيق سماحه المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	حسب قرار للأب من محكمة جباليا رقم ٢٠٠١/٣٥٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٦/١٩	سعيد ابراهيم سلامه أبو غضيف	العائلة من أبو غضيف الى أبو غديف	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٦/١٩	أحمد جلال دياب بركات	الجنس من أنثى الى ذكر	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٦/١٩	محمد أحمد محمود شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	قرار من محكمة رفح للأب رقم ٢٠٠١/٢٦
٤.	٢٠٠٢/٦/١٩	ريم أحمد محمود شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	
٥.	٢٠٠٢/٧/١٩	محمود أحمد محمود شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	
٦.	٢٠٠٢/٦/٢٠	ايلانا عامر عبد الرحمن النجار	الاسم الشخصي من ايلانا الى آمنة	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/١٧٣
٧.	٢٠٠٢/٦/٢٠	عبد الخالق عابد حمادة أبو شهلة	اسم الجد من حماده الى عطيه	موافقة اللجنة قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/١٤٣
٨.	٢٠٠٢/٦/٢٠	أكرم حمدين أحمد البشيتي	اسم الأم من آمنه الى غنيمه	مواقفة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٦/٢٢	وديع أحمد عبد المالك العقيلي	العائلة من العقيلي الى العتيلي	مواقفة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٦/٣٢	خليل أحمد حسن كلاب	اسم الجد من حسن الى حسين	مواقفة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٦/٢٢	فاطمة أحمد يوسف حسين	العائلة من حسين الى قنن	مواقفة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٦/٢٢	فاطمة محمد سلمان بركة	اسم الجد من سلمان الى سليمان	مواقفة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٦/٢٣	أحمد كاسترو / محمود صبحي طافش	الاسم من أحمد كاستروالى أحمد	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٢٩١

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٤.	٢٠٠٢/٦/٢٣	ميرفت زهير محمد أبو مطر	الاسم الشخصي من ميرفت الى مرفت	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٦/٢٣	طاهر خالد طاهر الأسطل	الاسم الشخصي من طاهر الى ماهو	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٦/٢٣	ايمان طلال نايف المصري	العائلة من المصري الى المصرين	محكمة دير البلح رقم ٢٠٠٢/٥١٣
١٧.	٢٠٠٢/٦/٢٣	عبد الرحمن داود محمد عطا الله	العائلة من عطا الله الى العبيط	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١٤٠
١٨	٢٠٠٢/٦/٢٣	مسعود سلامة شتيوي قشطه	اسم الأم من حمديه الى مطيره	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/١٤٦
١٩.	٢٠٠٢/٦/٢٤	عبد حسان عبد الكريم أبو جراد	الاسم الشخصي من عبد الى عبد الكريم	
٢٠.	٢٠٠٢/٦/٢٤	خلود اسماعيل العبد أبو دقة	اسم الجد من العبد الى عبد	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٨/٣	عبد القادر محمد عبد القادر الدود	العائلة من الدود الى الهور	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٨/٣	طارق عدنان محمد قطروس	العائلة من قطروس الى الدويك	حسب قرار
٣.	٢٠٠٢/٨/٣	حسن عدنان محمد قطروس	العائلة من قطروس الى الدويك	محكمة للأب من
٤.	٢٠٠٢/٨/٣	أحمد عدنان محمد قطروس	العائلة من قطروس الى الدويك	جباليا رقم ٢٠٠٢/٧١
٥.	٢٠٠٢/٨/٣	محمد مفيد رويف الهسي	اسم الجد من رويف الى رديف	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٨/٤	نسمه رياض رمضان أبو ربيع	العائلة من أبو ربيع الى ربيع	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٨/٤	محمد أحمد/جميل نايف/اشبير	اسم الجد من جميل نايف الى جميل	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٨/٤	مهند جمال محمد اخريس	الجد الى علي والعائلة خريس	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٨/٤	نصر عبد الغني أبو أمونة	إضافة اسم الجد عبد اقادر	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٨/٤	محمد عبد المجيد مصطفى الأسطل	اسم الأم من كلسوم الى كلثوم	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٨/٤	خالد فوزي حسن أبو محارب	العائلة من أبو محارب الى محارب	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٨/٤	صادق فوزي حسن أبو محارب	العائلة من أبو محارب الى محارب	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٨/٤	تغريد فوزي حسن أبو محارب	العائلة من أبو محارب الى محارب	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٨/٤	عمر فوزي حسن أبو محارب	العائلة من أبو محارب الى محارب	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٨/٤	فوزي ادياب خليل الفليت	اسم الأب من ادياب الى دياب	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٨/٦	محمد طه أحمد زياده	العائلة من زياده الى شاهين زياده	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٨/٦	سمر محمد طه شاهين	العائلة من شاهين الى شاهين زياده	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٨/٦	ابتسام شعبان حامد الخولي	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٨/٦	شحاده ياسر شحاده عبد اللطيف	الاسم من شحاده الى أمير شحاده	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٤٦٣

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
٢٠.	٢٠٠٢/٨/٦	فضل محمد عطا أبو جندي	الأب الى محمد عطا والجد محمد	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٧/٦	ابراهيم عبد الرحمن سليمان أبو بلال	العائلة من أبلو بلال الى أبو بحيري	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٩١
٢.	٢٠٠٢/٧/٦	اعتماد عبد الرحمن سليمان أبو بلال	العائلة من أبلو بلال الى أبو بحيري	
٣.	٢٠٠٢/٧/٦	هيام رفيق اسماعيل أبو الدهن	لعائلة من أبو الدهن الى مطر	الأب صحح عائلته من أبو الدهن الى مطر بقرار من محكمة صلح دير البلح رقم ٩٩/٤٢٨
٤.	٢٠٠٢/٧/٦	هالة رفيق اسماعيل أبو الدهن	لعائلة من أبو الدهن الى مطر	
٥.	٢٠٠٢/٧/٦	محمد رفيق اسماعيل أبو الدهن	لعائلة من أبو الدهن الى مطر	
٦.	٢٠٠٢/٧/٦	ابراهيم رفيق اسماعيل أبو الدهن	لعائلة من أبو الدهن الى مطر	
٧.	٢٠٠٢/٧/٦	وليد رفيق اسماعيل أبو الدهن	لعائلة من أبو الدهن الى مطر	
٨.	٢٠٠٢/٧/٦	رايقة سالم مسلم خشان	العائلة من خشان الى أبو خشان	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٧/٦	بهاء وصفي ابراهيم أبو سمور	الجنس من أنثى الى ذكر	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٧/٦	أنس بدهم أحمد أبو بريكه	العائلة من أبو بريكة الى بريكه	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٧/٦	اسماعيل حسن ديب العمارين	العائلة من العمارين الى العمرين	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٧/٦	عبد الرؤوف كامل عبد المجيد مكاوي	اسم الجد من عبد الحميد الى محمد	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٧/٦	هاني صالح أحمد أبو خالد	اسم الجد من أحمد الى علي	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٧/٦	مصطفى هشام سليم أبو ناصر	اسم الجد من سليم الى مصطفى	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٧/٧	مادلين رفيق محمود أحمد	العائلة من أحمد الى الشيخ أحمد	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٧/٧	هيثم رفيق محمود أحمد	العائلة من أحمد الى الشيخ أحمد	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٧/٧	محمد رفيق محمود أحمد	العائلة من أحمد الى الشيخ أحمد	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٨.	٢٠٠٢/٧/٧	صخر صلاح محمد المصري	من صخر ذكر الى سحر أنثى	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/١٧٠
١٩.	٢٠٠٢/٧/٧	خليل محمود خليل منصور	العائلة من منصور الى بربخ	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٠/٢٤٤
٢٠.	٢٠٠٢/٧/٧	نضال سلام نصر ملالحه	العائلة من ملالحه الى جباره	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٨/٦	ورد صبحي صالح أبو شوفه	العائلة من أبو شوفه الى أبو شوقه	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٨/٦	قطر الندى / أشرف موسى الغلبان	الاسم من قطر الندى الى أمل	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٢٦١
٣.	٢٠٠٢/٨/٦	أحمد يونس ابراهيم أبو اطعيمه	اسم الأب من يونس الى يوسف	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٨/٦	شمعه محمد العسلي دغمش	اسم الجد من العسلي الى عبد العال	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٨/٦	صالح صبحي صالح أبو شوفه	العائلة من أبو شوفه الى أبو شوقه	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٨/٦	محمود وليد يوسف الزطمه	اسم الأم من نعمه الى نعيمه	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٨/٦	موسى طلال عطا السلطان	اسم الجد من عطا الى موسى	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٨/٦	أيمن محمود عبد القادر أبو عبده	عائلة الوالدين الى أبو عبدو	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٨/٦	ناجي راغب مرتجى	اضافة اسم الجد عبد الرحمن	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٨/٧	ثائر عبد الهادي علي أبو شويش	العائلة من أبو شويش الى أبو شاويش	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٨/٧	نور عبد الهادي علي أبو شويش	العائلة من أبو شويش الى أبو شاويش	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٨/٧	محمد عبد الهادي علي أبو شويش	العائلة من أبو شويش الى أبو شاويش	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٨/٧	فاطمة سلمان حمدان الجلف	العائلة من الجلف الى الشاعر	حسب قرار محكمة رفح ٢٠٠٢/١٠٤
١٤.	٢٠٠٢/٨/٧	ميسه كامل محمدالبروك	العائلة من البروك الى أبو بركة	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٥.	٢٠٠٢/٨/٧	حكمت محمد صالح البشيتي	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٨/٧	يوسف حمدي سيمان القاضي	العائلة من القاضي الى صباح	حسب قرار للأب
١٧.	٢٠٠٢/٨/٧	عمر حمدي سليمان القاضي	العائلة من القاضي الى صباح	حسب قرار للأب
١٨.	٢٠٠٢/٨/٧	رفيق حسن محمد الشيخ سليم	العائلة من الشيخ سليم الى سليم	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٨/٧	طلاع عوده سالم الملاحي	العائلة من الملاحي الى العاصي	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠١/٣٢٦
٢٠.	٢٠٠٢/٧/٧	سلامه اعبيد عبد الله زريعي	الأب عبيد والعائلة الزريعي	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٨/٨	معين لمعي عبد القديري	اسم الأم من فاتن الى فاتنه	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٨/٨	أكرم يونس محمود شبانة	العائلة من شبانه الى أبو شبانه	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٨/٨	رأفت أحمد مسعود الغوطي	اسم الجد من مسعود الى سعود	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٨/٨	فاطمة عطيه احمدان براهمه	اسم الجد من احمدان الى حمدان	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٨/٨	غصون نافذ عبد اقطيفان	العائلة من اقطيفان الى قطيفان	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٨/٨	إيمان.نافذ عبد اقطيفان	العائلة من اقطيفان الى قطيفان	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٨/٨	هند نعيم/محمد خير/العطار	اسم الجد من محمد خير الى محمد خيري	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٨/٨	أحمد زكي ابراهيم جاب الله	العائلة من جاب الله الى جاد الله	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٨/٨	شريف محمود محمد شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	الأب سبق أن
١٠.	٢٠٠٢/٨/٨	سمر محمود محمد شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	صحح عائلته
١١.	٢٠٠٢/٨/٨	عزه محمود محمد شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	الى الزاملي بقرار
١٢.	٢٠٠٢/٨/٨	حسام محمود محمد شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	محكمة صلح رفح
١٣.	٢٠٠٢/٨/٨	صلاح الدين محمود محمد شيخ العيد	العائلة من شيخ العيد الى الزاملي	رقم ٢٧/٢٠٠١
١٤.	٢٠٠٢/٨/٨	رائد محمد صادق سلامة	العائلة من سلامه الى السلاوي	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٨/٨	أحمد محمد صادق سلامة	العائلة من سلامه الى السلاوي	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٨/٨	حنين محمد صادق سلامة	العائلة من سلامه الى السلاوي	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٨/٨	عماد محمد صادق سلامة	العائلة من سلامه الى السلاوي	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٨/٨	سليم أحمد ابراهيم أبو شعيره	العائلة من أبو شعيره الى أبو شعير	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٨/٨	محمود حمد محمد قشطه	اسم الجد من محمد الى سعيد	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.
* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٨/١١	أحلام سليمان محمود حنيدق	العائلة من حنيدق الى احنيدق	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٨/١١	نائل صلاح محمد صالح	العائلة من صالح الى الحاج صالح	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٨/١١	سعيد حمد اسماعيل العطار	اسم الأب من حمد الى أحمد	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٨/١١	اسماعيل حمد اسماعيل العطار	اسم الأب من حمد الى أحمد	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٨/١١	ابراهيم حمد اسماعيل العطار	اسم الأب من حمد الى أحمد	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٨/١٢	صفاء مثقال سلمان عياده	العائلة من عياده الى عياد	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٨/١٢	رنى أحمد سلمان أبو جامع	الاسم الشخصي من رنى الى رنا	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٨/١٢	آمال صالح شحاده حمدان	اسم الأب من صالح الى صلاح	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٨/١٢	محمد محمود محمد حوليه	عائلة الوالدين من حوليه الى حويله	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٨/١٢	هبه محمود محمد حوليه	العائلة من حوليه الى حويله	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٨/١٢	فايز ابراهيم سليمان الزاملي	اسم الأم من زياده الى زايده	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٨/١٢	هشام جهاد سالم أبو سمهدان	العائلة من أبو سمهدان الى زايد	الأب صحح
١٣.	٢٠٠٢/٨/١٢	تسنيم جهاد سالم أبو سمهدان	العائلة من أبو سمهدان الى زايد	عائلته الى زايد
١٤.	٢٠٠٢/٨/١٢	سمر جهاد سالم أبو سمهدان	العائلة من أبو سمهدان الى زايد	بقرار من محكمة
١٥.	٢٠٠٢/٨/١٢	ايمان جهاد سالم أبو سمهدان	العائلة من أبو سمهدان الى زايد	صلح رفح رقم
١٦.	٢٠٠٢/٨/١٢	محمد جهاد سالم أبو سمهدان	العائلة من أبو سمهدان الى زايد	٢٠٠١/٢٥٦
١٧.	٢٠٠٢/٨/١٢	سهام عثمان خليل الحطاب	اسم الجد من خليل الى ابراهيم	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٨/١٢	أحمد مسعود مطير قشطه	اسم الجد من مطير الى سلامه	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٨/١٣	علاء حامد حسين أبو جبه	العائلة من أبو جبه الى حسنين	محكمة غزة ٢٠٠٢/٢٧٩

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
٢٠.	٢٠٠٢/٨/١٣	بلال/محمد حسين/صالح الصوالحه	بلال محمد حسين الصوالحه	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٨/١٣	فاتن نبيل محمد أبو ورده	العائلة من أبو ورده الى الحاوي	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٨/١٣	منى عليان محمد أبو حليمه	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٨/١٣	أسماء عيسى أحمد عبد الهادي	اسم الجد من أحمد الى عبد الرحيم	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٨/١٤	سامح كمال أحمد أبو عرمانه	اسم الأم من صبحيه الى وطفه	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٨/١٤	فايق أحمد خيال	إضافة اسم الجد حسين	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٨/١٤	رياض حمدي نبهان	إضافة اسم الجد ابراهيم	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٨/١٤	علي عادل عبد الرحمن ارحومي	العائلة من ارحومي الى ارحومه	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٨/١٤	سلمان عطيه سلمان واكد	الأم من سلمى الملالحه الى سلمه الأزرق	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٨/١٧	عماد حسام الدين خالد مهنا	اسم الأب من حسام الدين الى حسام	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٨/١٧	عبد الرحمن محمود الزعيم	إضافة اسم الجد يوسف	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٨/١٧	محمد منصور سلمي الملالحه	العائلة من الملالحه الى الخباري	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٨/١٩	نجلاء فتحي محمود أبو حنيدق	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٨/١٩	صبح عبد الله سليمان اقديح	العائلة من اقديح الى قديح	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٨/١٩	نبيل محمد علي الشحري	نبيل/محمد علي/اسماعيل الشحري	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٨/١٩	محمد وحيد محمد طبش	العائلة الى الطبش وعائلة الأم من عاشور الى حامد	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٨/١٩	وفاء رسمي عبد العزيز القطراوي	اسم الجد من عبد العزيز الى محمد	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٨/١٩	عبد الرؤوف عمر الحلبي	إضافة اسم الجد عبد	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٨.	٢٠٠٢/٨/١٩	عمر عبد الرؤوف يوسف تبانه	العائلة من تبانه الى أبو تبانه	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٨/١٩	حكمت سامل سلامة برهوم	العئلة من برهوم الى أبو برهوم	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٨/١٩	حنان محمد علي شمه	العائلة من شمه الى مصلح	حسب قرار محكمة للأب

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٨/١٩	خلود توفيق جمعه العايدي	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٨/١٩	محمد حسن محمد الكرد	من محمد ذكر الى نور أنثى	حسب تقرير طبي
٣.	٢٠٠٢/٨/٢٠	صفاء جمال راجح راجح	اسم الجد من راجح الى محمد	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٨/٢٠	رضا علي حسن خويطر	اسم الجد من حسين الى حسن	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٨/٢٠	محمد علي حسن العريني	اسم الجد من حسين	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٨/٢٠	اسلام ابراهيم فهيم أبو جبه	العائلة من أبو جبه الى حسنين	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٨/٢٠	حاتم شاهين عبد الرزاق الشخريت	الجد من عبد الرزاق الى عبد الرازق	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٨/٢٠	سناء منير محمد أبو حبيب	العائلة من أبو حبيب الى حبيب	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٨/٢٠	سلامه خليل محمد بدوان	اضافة عائلة الأم بدوان	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٨/٢٠	عماد حسين محمد النجار	الاسم من عماد الى عمار	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٨/٢٠	جهاد محمد محمود أبو رياله	العائلة من أبو رياله الى السبع	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٣١٧
١٢.	٢٠٠٢/٨/٢٢	آمال نمر سلمان العرور	العائلة من العرور الى العر	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٨/٢٢	هنيه رفيق محمود أحمد	العائلة من أحمد الى الشيخ أحمد	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٨/٢٢	منذر رفيق محمود أحمد	العائلة من أحمد الى الشيخ أحمد	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٨/٢٢	بسام خليل محمد اشنينوا	العائلة من اشنينوا الى ششبينو	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٨/٢٢	سوزان حسن موسى أبو ديل	العائلة من أبو ديل الى حمدان	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٨/٢٢	محمد حسن محمد سلوت	العائلة من سلوت الى أبو سلوت	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٨/٢٢	فرايل زهير محمد الرقب	الاسم الشخصي من فرايل الى فريال	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٩.	٢٠٠٢/٨/٢٢	ورده جهاد لطفي الجعل	اسم الجد من لطفي الى لطيف	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٨/٢٢	جواهر جهاد لطفي الجعل	اسم الجد من لطفي الى لطيف	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٨/٢٢	مروا ملاحي سليمان أبو نجا	الاسم الشخصي من مروا الى مروه	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٨/٢٢	اسماعيل/محمد جمعة/ الحاج ابراهيم الغول	اسم الجد من الحاج ابراهيم الى ابراهيم	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٨/٢٢	رانيه سمير عواد براهمة	العاذلة من براهمه الى برهوم	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٨/٢٢	عبد ربه محمد عبد ربه صالح	العائلة من صالح الى عبد ربه	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٨/٢٢	انتصار سليمان مرش	إضافة اسم الجد سلمان	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٨/٢٤	ربيحة حسن أحمد صلاح	العائلة من صلاح الى دبوس	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٨/٢٤	سلمان صادق المزيني	إضافة اسم الجد سلمان	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٨/٢٤	حسين علي العبد اسدودي	العائلة من اسدودي الى السدودي	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٨/٢٤	خليل محمود حسن زياره	العائلة من زياره الى زيادة	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٨/٢٤	نيفين حسن موسى أبو ديل	العائلة من أبو ديل الى حمدان	قرار محكمة للأب
١١.	٢٠٠٢/٨/٢٥	وليد علي عبد الله اعويضه	العائلة من اعويضة الى عويضة	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٨/٢٦	آية صالح يوسف القاضي	العائلة من القاضي الى الحفناوي	الأب سبق أن
١٣.	٢٠٠٢/٨/٢٦	مرفت صالح يوسف القاضي	العائلة من القاضي الى الحفناوي	صحح عائلته
١٤.	٢٠٠٢/٨/٢٦	فلسطين صالح يوسف القاضي	العائلة من القاضي الى الحفناوي	الى الحفناوي في
١٥.	٢٠٠٢/٨/٢٦	ممدوح صالح يوسف القاضي	العائلة من القاضي الى الحفناوي	الهوية والمواليد
١٦.	٢٠٠٢/٨/٢٦	سهام صالح يوسف القاضي	العائلة من القاضي الى الحفناوي	بقرار من محكمة
١٧.	٢٠٠٢/٨/٢٦	براءة صالح يوسف القاضي	العائلة من القاضي الى الحفناوي	صلح غزة رقم
١٨.	٢٠٠٢/٨/٢٦	يوسف صالح يوسف القاضي	العائلة من القاضي الى الحفناوي	٢٠٠٢/٤٧١
١٩.	٢٠٠٢/٨/٢٦	سائدة صالح يوسف القاضي	العائلة من القاضي الى الحفناوي	تاريخ
				٢٠٠٢/٦/٣

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
٢٠.	٢٠٠٢/٨/٢٦	محمود سمير أحمد أحمد	اسم الجد من أحمد الى حسن	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٩/٨	دلال سليمان محمد ارميلات	العائلة الى الزغيبي والأم من عايشه الى حربه	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٩/٨	ميسره عمر عطوه زقماط	العائلة من زقماط الى الشاعر	حسب قرار محكمة للأب
٣.	٢٠٠٢/٩/٨	أحمد عمر عطوه زقماط	العائلة من زقماط الى الشاعر	حسب قرار محكمة للأب
٤.	٢٠٠٢/٩/٨	عبد الرحمن عمر عطوه زقماط	العائلة من زقماط الى الشاعر	حسب قرار محكمة للأب
٥.	٢٠٠٢/٩/٩	هدى سالم معتق ارميلات	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	الأب سبق أن
٦.	٢٠٠٢/٩/٩	عبد الرحمن سالم معتق ارميلات	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	صحح عائلته
٧.	٢٠٠٢/٩/٩	محمد سالم معتق ارميلات	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	الى أبو عتيق في
٨.	٢٠٠٢/٩/٩	ابراهيم سالم معتق ارميلات	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	هويته حسب
٩.	٢٠٠٢/٩/٩	هناء سالم معتق ارميلات	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	شهادة ميلاده
١٠.	٢٠٠٢/٩/٩	نوال سالم معتق ارميلات	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	وأبنائه كلهم
١١.	٢٠٠٢/٩/٩	صباح سالم معتق ارميلات	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	دون سن
١٢.	٢٠٠٢/٩/٩	حنان سالم معتق ارميلات	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	السادسة عشرة
١٣.	٢٠٠٢/٩/٩	مهدي سالم معتق ارميلات	العائلة من ارميلات الى أبو عتيق	
١٤.	٢٠٠٢/٩/٩	ندين حماده أحمد النحال	الاسم الشخصي من ندين الى نادين	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٩/٩	سالم جمعه عيد أبو شلوف	العائلة من أبو شلوف الى شلوف	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٩/٩	علي يوسف أحمد رضوان	عائلة الوالدين من رضوان الى أبو رضوان	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٧.	٢٠٠٢/٩/٩	ممدوح محمود الشيخ سعيد أبو شعبان	اسم الجد من الشيخ سعيد الى سعيد	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٩/٩	هاله سلام نصر الملالحه	العائلة من الملالحة الى جباره	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٩/٩	أماني محمد سالم الأخرس	العائلة من الأخرس الى الأخرسي	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٩/٩	اسماعيل مبارك ابراهيم لبده	العائلة من لبده الى أبو لبده	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٩/٧	صالح سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغيبي	الأب صحح عائلته الى الزغيبي بقرار من محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/٢
٢.	٢٠٠٢/٩/٧	ابراهيم سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغيبي	
٣.	٢٠٠٢/٩/٧	ساره سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغيبي	
٤.	٢٠٠٢/٩/٧	يونس سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغيبي	
٥.	٢٠٠٢/٩/٧	آمنة سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغيبي	
٦.	٢٠٠٢/٩/٧	زينب سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات إلى الزغيبي	
٧.	٢٠٠٢/٩/٨	محمد يحيى/أحمد الشيخ علي السلطان	الجد من الشيخ علي الى محمد	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٩/٨	نجاح العبد سليمان قنيطه	اسم الجد من سليمان الى عبد الله	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٩/٨	لؤي محمد محمود عرندس	اسم الأم من بهيجة الى بهجة	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٩/٨	زينب سلامه دللول	الجد خلف والعائلة دلول	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٩/٨	عيسى هيزع حمدان القاضي	الأب من هيزع الى مهيزع	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٩/٨	أميره اسماعيل اسماعيل عمر	اسم الجد من اسماعيل الى صلاح	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٩/٨	أحمد جمال داود القرم	اسم الأم من زهوه الى زهره	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٩/٨	تهاني عطا عبد العزيز الغواصي	اسم الجد من عبد العزيز الى يوسف	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٩/٨	نسرين حمدان حماد أبو بريك	العائلة من أبو بريك الى بريك	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٩/٨	علاء سمير محمد شبانه	العائلة من شبانه الى أبو شبانه	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٩/٨	حنين أحمد سليمان الأسطل	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٩/٨	وفاء عبد الرحيم محمد الزقوت	العائلة من الزقوت الى زقوت	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٩/٨	صباح شحاده عبد الجواد أبو العيش	اسم الأب من شحاده الى شحده	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
٢٠.	٢٠٠٢/٩/٨	علاء زياد ديب عاشور	الجنس من أنثى الى ذكر	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٨/٢٦	منال عادل حسن المقن	العائلة من المقن الى المقنن	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٨/٢٦	أميره أمين موسى أبو جزر	جنسية الأم من فلسطينية الى مصرية	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٨/٢٦	سعاد محمد الرزاق الحلاق	اسم الجد من عبد الرزاق الى عبد الرازق	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٨/٢٦	موسى محمد موسى خليفة	الجنس من أنثى الى ذكر	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٨/٢٨	رمان محمد ابراهيم بعلوشه	الاسم الشخصي من رمان الى ريمان	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٨/٢٨	مزين سليمان الخزوقي	إضافة اسم الجد مصطفى	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٨/٢٨	هجر محمد يوسف الغرابلي	هيجر/محمد يوسف/رشدي الغرابلي	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٨/٢٨	محمد مازن سلامه السميري	اسم الجد من سلامه الى محمد	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٨/٢٨	روزانه رسمي أحمد قديح	اسم الجد من أحمد الى عوده	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٨/٢٨	موسى محمد حسن الغلبان	العائلة من الغلبان الى أبو راضي	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٣٩
١١.	٢٠٠٢/٨/٢٩	عزمي عاطف عبد الله أحمد	العائلة من أحمد الى محمود	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٨/٢٩	سعيد محمد مرزوق زنون	اسم الجد من مرزوق الى مرزق	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٨/٢٩	حسين خالد حسين فريج	عائلة الأم من أبو العوف الى أبو العون	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٨/٢٩	تهاني سهيل سعيد زيد	العائلة من زيد الى حمد	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٥.	٢٠٠٢/٨/٢٩	أحمد عبد ربه عبد ربه العايدي	اسم الجد من عبد ربه الى عبد الكريم	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٨/٣١	أولفت محمد خليل أبو ريده	ألفت محمد طلب أبو ريده	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٨/٣١	عمر ماجد سليمان شيخ عيد	العائلة من شيخ عيد الى الزاملي	قرار محكمة رفح رقم ١٦٨/٢٠٠١
١٨.	٢٠٠٢/٨/٣١	علاء عوض علي أبو دهيشه	العائلة من أبو دهيشه الى مقداد	حسب قرار محكمة للأب
١٩.	٢٠٠٢/٨/٣١	حنين محمد محمد أحمد أبو ضباع	اسم الأب من محمد الى محمد جمعه	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٨/٣١	خالد محمد أحمد أبو ضباع	وعائلة الأم من البلبيس الى البلبيسي	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٨/٣١	عماد كمال احميدان البشيتي	اسم الجد من احميدان الى حميدان	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٨/٣١	صبرين محمد مسلم أبو مصطفى	الاسم الشخصي من صبرين الى صابرين	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٨/٣١	ريما حسام رجب الحداد	اسم الأم من لينا الى ايلينا	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٩/٣	رائد محمد نجيب المصري	الأب الى محمد نجيب والجد محارب	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٩/٣	نهى محمود ابراهيم أبو عازم	العائلة من أبو عازم الى أبو عزام	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٩/٣	كمال محمد مصطفى القطروس	العائلة من القطروس الى الدويك	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/٧٣
٧.	٢٠٠٢/٩/٣	فوزي نمر العمصي	إضافة اسم الجد محمد	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٩/٣	بشير رامز سليم البنا	إسم الأم من شناره الى سميحه	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٩/٣	محمد يوسف محمود الخرسة	العائلة من الخرسه الى بارود	ممموافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٩/٣	إسلام محمد ابراهيم أبو شريعة	الإسم الشخصي من إسلام الى إبراهيم	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٦٦٦
١١.	٢٠٠٢/٩/٣	غانم جميل محمد المقاتي	العائلة من المقاني الى الميقاتي	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٩/٣	أسعد فهمي سعيد النخال	العائلة من النخال الى التخالة	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٩/٤	سهيل سمير عواد البراهمه	العائلة من البراهمه الى برهوم	الأب صحح عائلته الى برهوم بقرار من محكمة صلح رفح ٢٠٠٢/١٢٤
١٤.	٢٠٠٢/٩/٤	محمد سمير عواد البراهمه	العائلة من البراهمه الى برهوم	
١٥.	٢٠٠٢/٩/٤	ياسر سمير عواد البراهمه	العائلة من البراهمه الى برهوم	

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٦.	٢٠٠٢/٩/٤	عمر عوض علي أبو دهيشه	العائلة من أبو دهيشه الى مقداد	حسب قرار للأب
١٧.	٢٠٠٢/٩/٤	مؤمن عوض علي أبو دهيشه	العائلة من أبو دهيشه الى مقداد	من محكمة رفح رقم ٢٥/٢٠٠٢
١٨.	٢٠٠٢/٩/٤	تغريد محمد سيد فلفل	عائلة الأم من أبو حبل الى نعيم	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٩/٧	مريم سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات الى الزغيبي	حسب قرار للأب
٢٠.	٢٠٠٢/٩/٧	محمد سليمان محمد ارميلات	العائلة من ارميلات الى الزغيبي	من محكمة رفح رقم ٢٠/٢٠٠٢

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٩/٢٥	سهام ماجد مصباح حجي	الإسم الشخصي من سهام الى سها	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٩٨٦
٢.	٢٠٠٢/٩/٢٥	أمان اسماعيل محمد العاجز	الاسم الشخصي من أمان الى آمال	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/٢٥٣
٣.	٢٠٠٢/٩/٢٥	اعتدال شحده سليمان أبو فرحانه	العائلة من أبو فرحانه الى أبو دقة	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٩/٢٥	جبريل عبد القادر ابراهيم دهور	العائلة من دهور الى الشريف	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/١١٧
٥.	٢٠٠٢/٩/٢٥	ياكين جهاد سعدي الدباكه	الإسم الشخصي من ياكين الى يقين	قرار محكمة صلح دير البلح رقم ٢٠٠٢/٢٨
٦.	٢٠٠٢/٩/٢٥	متروك عبد العاطي متروك أبو سعيد	الإسم الشخصي من متروك الى موسى	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٧٦٩
٧.	٢٠٠٢/٩/٢٦	ابراهيم عبد الكريم هاشم النخال	العائلة من النخال الى النخاله	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٩/٢٦	هبه فتحي عبد الرحمن صبح	العائلة من صبح الى خليل	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٩/٢٦	سهله رمضان حسان أبو حسنين	العائلة من أبو حسنين الى حسنين	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٩/٢٦	محمد موسى عبد الفتاح / دار حمو قدش	العائلة من دار حمو قدش الى حمو	قرار محكمة صلح دير البلح
١١.	٢٠٠٢/٩/٢٦	جهاد عثمان مصطفى كلوسه	العائلة من كلوسه الى أبو كلوسه	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٢	٢٠٠٢/٩/٢٦	رفعت عثمان مصطفى كلوسه	العائلة من كلوسه الى أبو كلوسه	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٩/٢٦	عبد الله عبد الهادي مصطفى معبد	العائلة من معبد الى نوفل	قرار محكمة خان يونس رقم ٢٠٠٢/٣٠٤
١٤.	٢٠٠٢/٩/٢٦	سامي تيسير محمد عصفور	اسم الأم من أيامن الى إيمان	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٩/٢٦	سيما موسى خليل بربخ	الاسم الشخصي من سيما الى سيماد	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠١/٤٠٥
١٦.	٢٠٠٢/٩/٢٦	حاتم صلاح محمد صالح	العائلة من صالح الى الحاج صالح	موافقة اللجنة
١٧	٢٠٠٢/٩/٢٦	عمر/محمد شعبان/فؤاد ريحان	الأب من محمد شعبان الى شعبان	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٩/٢٦	أيمن يوسفسالم محمود	العائلة من محمود الى ظاهر	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/٢٢٩
١٩.	٢٠٠٢/٩/٢٦	أحمد رمضان/الشيخ عبد القادر الكيلاني	إضافة اسم الجد محمد	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٩/٢٦	سالم عبد الكريم سالم كوارع	العائلة من كوارع الى أبو عوده	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٦٦

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٩/٢٢	مجدلين يوسف جمعه وشاح	اسم الجد من جمعه الى أحمد	موافقة اللجنة والد المواليد سبق أن صحح عائلته الى أبو سماحه حسب سجل المواليد
٢.	٢٠٠٢/٩/٢٢	أحمد توفيق سماحه المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	
٣.	٢٠٠٢/٩/٢٢	آمنه توفيق سماحه المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	
٤.	٢٠٠٢/٩/٢٢	عبير توفيق سماحه المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	
٥.	٢٠٠٢/٩/٢٢	كفاح توفيق سماحه المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	
٦.	٢٠٠٢/٩/٢٢	محمد توفيق سماحه المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	
٧.	٢٠٠٢/٩/٢٢	سماح توفيق سماحه المجنون	العائلة من المجنون الى أبو سماحه	
٨.	٢٠٠٢/٩/٢٥	نافذ مصطفى محمد الغفري	العاذلة من الغفري الى صبيح	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٩/٢٥	أحمد يونس محمود أبو هولي	الأب الي يوسف والجد الى احمود	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٩/٢٥	رامي عبد الكريم ابراهيم أبو جوده	العائلة من أبو جوده الى جوده	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٩/٢٥	صلاح اسماعيل موسى أبو جزر	اسم الجد من موسى الى علي	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٩/٢٥	عليان محمد مطر أبو كميل	عليان مطر محمد مطر	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠١/٢٩٥
١٣.	٢٠٠٢/٩/٢٥	محمد الحاج رضوان جنديه	الأب الى رضوان واضافة الجد حسن	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٩/٢٥	محضية محمد الغرابلي	إضافة اسم الجد صالح	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٩/٢٥	محمد موسى شحده معمر	العائلة من معمر الى أبو معمر	موافقة اللجنة
١٦	٢٠٠٢/٩/٢٥	أنس كمال عيسى حماده	تاريخ الميلاد من ٩٦/٦/٢٦ الى ٩٧/٦/٢٦	حسب جواب من المستشفى
١٧.	٢٠٠٢/٩/٢٥	رشاد الزين مصطفى السكني	العائلة الى حبيب والأم من زينب الى رشيده	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٥٥٠

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٨.	٢٠٠٢/٩/٢٥	حسن جبر ابراهيم نصر	العائلة من نصر الى البسيوني	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/٢٥٢
١٩.	٢٠٠٢/٩/٢٥	همسات موسى شحده معمر	العائلة من معمر الى أبو معمر	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٩/٢٥	عرفات فتحي عبد تيم	اسم الجد من عبد الى محمد	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٥/١٣	زياد ابراهيم حمد الترابين	إسم الجد من حمد الى أحمد	الأب صحح اسم والده من حمد الى أحمد بقرار من محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠١/٢٠١
٢.	٢٠٠٢/٥/١٣	أحمد ابراهيم حمد الترابين	إسم الجد من حمد الى أحمد	
٣.	٢٠٠٢/٥/١٣	زيدان ابراهيم حمد الترابين	اسم الجد من حمد الى أحمد	
٤.	٢٠٠٢/٥/١٣	غالب ابراهيم حمد الترابين	اسم الجد من حمد الى أحمد	
٥.	٢٠٠٢/٥/١٣	فاتن محمد سليمان ماضي	اسم الجد من سليمان الى سلمان	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٥/١٣	تامر عبد المعطي عاشور علوش	اسم الجد من عاشور الى محمد	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٥/١٣	فخريه محمود خلف كرت	اسم الجد من خلف الى أحمد	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/١٠٩
٨.	٢٠٠٢/٥/١٣	محمد رشدي عبد أبو بشاره	اسم الجد من عبد الى عبد الهادي	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٥/١٣	ميسه عدلي ابراهيم خريس	الاسم الشخصي من ميسه الى ميساء	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٥/١٣	نوال مسعود حسن زعرب	اسم الجد من حسن الى حسين	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٥/١٣	أمينه يوسف سلمي اللحام	اسم الجد من سلمي الى محمد	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٥/١٣	هاني حلمي أمين ريان	اسم الجد من أمين الى محمد	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٥/١٤	منار أحمد حمد خماش	اسم الجد من حمد الى حماد	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٥/١٤	عبد الرؤوف أحمد حمد خماش	اسم الجد من حمد الى حماد	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٥/١٤	نور أحمد حمد خماش	اسم الجد من حمد الى حماد	موافقة اللجنة
١٦	٢٠٠٢/٥/١٤	سحر حسن عطيه أحمد	العائلة من أحمد الى فرج	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠١/١٢٩٣

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٧.	٢٠٠٢/٥/١٦	ظريفة عبد الرحمن نظير بهار	إسم الأب من عبد الرحمن الى عبد المحسن	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٥/١٦	نداء محمد يوسف شقير	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٥/١٦	حسين سليمان سالم شنار	العائلة من شنار الى أبو شنار	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٥/١٦	فايزه محمد عبد الفصيح	اسم الجد من عبد الى عبد القادر	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٥/٢١	غاده سميـــر سلمان شلوف	اسم الجد من سلمان الى سليمان	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٥/٢١	مشهور " " "	" " " " " "	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٥/٢١	عايده " " "	" " " " " "	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٥/٢١	فتحي " " "	" " " " " "	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٥/٢١	اسماعيل " " "	" " " " " "	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٥/٢١	حمدان " " "	" " " " " "	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٥/٢١	شهيره " " "	" " " " " "	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٥/٢١	همام سعيد اسماعيل الإسي	الأم من سوسن أبو حسين الى خديجة الإسي	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٤١١
١٠.	٢٠٠٢/٥/٢١	عبد الحي ابراهيم البلتاجي	إضافة اسم الجد حسن	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٥/٢١	أيمن عبد اللطيف محمد/ دار أحمد	العائلة من دار أحمد الى أحمد	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٥/٢١	أحمد ماجد/ محمد علي/ حماده	الإسم من أحمد الى غازي	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٥/٢١	غاده محمد خليل دعبس	العائلة من دعبس الى دعابس	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٥/٢١	زايد سليمان زايد أبو سمهدانه	الأم من بثينه الى بسينه	موافقة اللجنة
١٥.	٢٠٠٢/٥/٢١	حسين سليمان زايد أبو سمهدانه	الأم من بثينه الى بسينه	موافقة اللجنة
١٦	٢٠٠٢/٥/٢١	رائدة سليمان زايد أبو سمهدانه	الأم من بثينه الى بسينه	موافقة اللجنة
١٧.	٢٠٠٢/٥/٢١	بركه باسم محمد عبد العال	الإسم من بركه الى رأفت	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٥/٢١	فواز عبد محمود الغلبان	العائلة من الغلبان الى أبو راضي	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٣٣

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٩.	٢٠٠٢/٥/٢١	توفيق العبد اسماعيل الهربون	العائلة من الهربون الى قاسم	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠١/٣٧٦ موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٥/٢١	عدنان يوسف سالم شلوف	العائلة من شلوف الى أبو شلوف	

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٥/١٦	عطيه حسين عبد الله أحمد	العائلة من أحمد الى الحاج أحمد	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٥/١٨	عبد الرحمن ابراهيم محمد الأقرع	العائلة من الأقرع الى موسى	قرار للأب من محكمة دير البلح رقم ١٠٦٩/٢٠٠٠
٣.	٢٠٠٢/٥/١٨	محمود ابراهيم محمد الأقرع	العائلة من الأقرع الى موسى	
٤.	٢٠٠٢/٥/١٨	جهاد شكري ذيب الفالوجي	الجوالي ديب والعائلة الى الأغا	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٩٢/٢٠٠١
٥.	٢٠٠٢/٥/١٨	هدا علي بحطيطي	هدى علي محمد البحطيطي	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٥/١٨	سميره أحمد حسن الدوح	العائلة من الدوح الى الددح	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/٥/١٨	مصطفى ذياب مصطفى عمرين	الأب الى دياب والعائلة أبو العمرين	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/٥/١٨	أسماء سمير أحمد اقديح	العائلة من اقديح الى قديح	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٥/١٨	منى رجب محمد اقديح	العائلة من اقديح الى قديح	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٥/١٩	ميسون أحمد محمود الشمباري	العائلة من الشمباري الى الشنباري	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/٥/١٩	تحسين حسن محمد البزم	العائلة من البزم الى قيطه	قرار محكمة صلح غزة رقم ٨٨/٢٠٠٢
١٢.	٢٠٠٢/٥/١٩	ميسر محمد عبد الرحمن أبو شكيان	العائلة من أبو شكيان الى شقور	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٤٢٩/٢٠٠١
١٣.	٢٠٠٢/٥/١٩	ابراهيم رأفت سليمان العبيط	العائلة من العبيط الى عطا الله	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٥/١٩	محمد عثمان خليل الهدهد	العائلة من الهدهد الى خليل	قرار محكمة صلح غزة رقم ٣٧٨/٢٠٠٢

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٥.	٢٠٠٢/٥/١٩	عبد أسعد عبد الرازق الصفدي	الاسم الشخصي من عبد الى عبد الله	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/١٢٥
١٦	٢٠٠٢/٥/١٩	محمد عبد اللطيف محمد/ دار أحمد	العائلة من دار أحمد الى أحمد	موافقة اللجنة
١٧	٢٠٠٢/٥/١٩	رجب رشدي محمد ضميره	اسم الأم من نجيه الى نجيبه	موافقة اللجنة
١٨	٢٠٠٢/٥/١٩	تهاني نافذ حسن أيوب	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
١٩	٢٠٠٢/٥/٢٠	ياسين عبد الله ابراهيم حمدونه	الاسم من ياسين الى ياسمين	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٥/٢٠	آسيا جاد الله جاد الله أبو طاحون	اسم الجد من جاد الله الى جاد الحق	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٩/١٥	حسن صالح أحمد الشوا	اسم الأم من ناده الى ندا	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/٩/١٥	عبد الرحيم عبد الفتاح صباح	إضافة اسم الجد محمد	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/٩/١٥	أسما محفوظ خليل شحيبر	الاسم الشخصي من أسما الى أسماء	موافقة اللجنة
٤.	٢٠٠٢/٩/١٦	عبد الله علي عبد الله المحلاحي	تصحيح العائلة الى الملاحي	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/٩/١٧	جمال اسماعيل عبد السلام أبو الناجي	العائلة من أبو الناجي الى أبو ناجي	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/٩/١٧	مرسي محمد عبد الحي بريجع	العائلة من بريجع الى مرسي	الأب سبق أن صحح عائلته من بريجع الى مرسي حسب تصحيح سبق للأب
٧.	٢٠٠٢/٩/١٧	عبير محمد عبد الحي بريجع	العائلة من بريجع الى مرسي	
٨.	٢٠٠٢/٩/١٧	عبد الحي محمد عبد الحي بريجع	العائلة من بريجع الى مرسي	
٩.	٢٠٠٢/٩/١٧	صهيب محمد عبد الحي بريجع	العائلة من بريجع الى مرسي	
١٠.	٢٠٠٢/٩/١٧	محمد حامد عطيه أبو عمر	العائلة من أبو عمر الى أبو عمرو	
١١.	٢٠٠٢/٩/١٧	أشرف حامد عطيه أبو عمر	العائلة من أبو عمر الى أبو عمرو	
١٢.	٢٠٠٢/٩/١٧	زهير حسنه أحمد طبش	اسم الأب من حسنه الى حسن	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٩/١٧	سميحه عيد اسلمان زعرب	اسم الجد من اسلمان الى حسين	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٩/١٧	عبد الكريم سالم سلامه كوارع	العائلة من كوارع الى أبو عوده	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٦٦
١٥.	٢٠٠٢/٩/١٧	علميه فؤاد محمد عزام	اسم الأم من ارنده الى رنده	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٩/١٧	حكمت سليمان رجب أبو القنبز	العائلة من أبو القنبز الى أبو القمبز	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٧	٢٠٠٢/٩/١٨	زينب سليمان عمر طوطح	اسم الأم من ربيحه الى فتحيه	موافقة اللجنة
١٨.	٢٠٠٢/٩/١٨	فرحان محمد عرفات أبو حصيره	الأب محمد عرفات والجد عبد الله	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٣٧٩
١٩	٢٠٠٢/٩/١٩	ليلى اسماعيل محمود النوري	تصحيح العائلة من النوري الى المدهون	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٩/١٩	محمود رشدي محمد صالح	العائلة من صالح الى عقيلان	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٧٩٠

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٩/٢١	آية حامد عطيه الصعيدي	العائلة من الصعيدي الى خليفة	الأب سبق أن صحح عائلته من الصعيدي الى خليفه في الهوية والمواليد بقرار من محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠١/١٢٩٥
٢.	٢٠٠٢/٩/٢١	شرين حامد عطية الصعيدي	" " " " "
٣.	٢٠٠٢/٩/٢١	ايمان حامد عطيه الصعيدي	" " " " "
٤.	٢٠٠٢/٩/٢١	أشرف حامد عطية الصعيدي	" " " " "
٥.	٢٠٠٢/٩/٢١	إسلام حامد عطيه الصعيدي	" " " " "
٦.	٢٠٠٢/٩/٢١	وائل حامد عطية الصعيدي	" " " " "
٧.	٢٠٠٢/٩/٢١	محمد حامد عطيه الصعيدي	" " " " "
٨.	٢٠٠٢/٩/٢١	نور حامد عطية الصعيدي	" " " " "
٩.	٢٠٠٢/٩/٢١	أسماء حامد عطية الصعيدي	" " " " "
١٠.	٢٠٠٢/٩/٢١	محمد عادل صالح خليل	العائلة من خليل الى نصر	قرار محكمة صلح جباليا رقم ٢٠٠٢/١٨٧
١١.	٢٠٠٢/٩/٢١	ابراهيم سليمان فريح أبو تيلخ	اسم الأم من تركيه الى صبحه	قرار محكمة صلح جباليا ٢٠٠٢/٢٤٥
١٢.	٢٠٠٢/٩/٢١	صباح موسى عبد المحسن أبو العنين	اسم الجد من عبد المحسن الى عبد المجيد	موافقة اللجنة
١٣.	٢٠٠٢/٩/٢٢	عطا محمد الملاحي	اضاة اسم الجد مصطفى	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٩/٢٢	مريم علي محمد شمه	العائلة من شمه الى مصلح	حسب قرار محكمة للأب
١٥.	٢٠٠٢/٩/٢٢	سيما محمود شحاده طبش	الاسم من سيما الى شيماء	قرار محكمة صلح القدس الشرقية رقم ٢٠٠٢/٣٥

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٦	٢٠٠٢/٩/٢٢	نصره محارب اسماعيل القنبز	العائلة من القنبز الى أبو القمبز	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٩/٢٢	حريه حسين عبد الغفار أبو حسان	الاسم الشخصي من حريه الى حربه	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٩٤١
١٨	٢٠٠٢/٩/٢٢	وسام مهدي أحمد البرديني	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٩/٢٢	عزيزه حسين البسوس	إضافة اسم الجد حسن	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٩/٢٢	خالد أحمد فؤاد أبو طه	الأب أحمد فؤاد والجد سليم	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/٩/١٩	سالي معمر جميل اليازجي	الإسم الشخصي من سالي الى ديمه	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٩٠١
٢.	٢٠٠٢/٩/١٩	بلال علي محمد شمه	العائلة من شمه الى مصلح	الأب سبق أن صحح عائلته الى مصلح بقرار من محكمة دير البلح ٢٠٠٢/١٧٢
٣.	٢٠٠٢/٩/١٩	أدهم علي محمد شمه	" " " " "	
٤.	٢٠٠٢/٩/١٩	شيماء علي محمد شمه	" " " " "	
٥.	٢٠٠٢/٩/١٩	عيسى علي محمد شمه	" " " " "	
٦.	٢٠٠٢/٩/١٩	موسى علي محمد شمه	" " " " "	
٧.	٢٠٠٢/٩/١٩	محمود عرفات خليل انصيو	العائلة من انصيو الى مقداد	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٧٨٤
٨.	٢٠٠٢/٩/١٩	نسرين جودي محمد الشنطي	العائلة من الشنطي الى عبيد	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/٩/١٩	محمد جودي محمد الشنطي	العائلة من الشنطي الى عبيد	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/٩/١٩	هاني محمد سالم عمران	العائلة الترابين والأم من منى الى منوه	قرار محكمة صلح رفح رقم ٢٠٠٢/٨٧
١١.	٢٠٠٢/٩/١٩	داليا قاسم حموده أبو صافي	العائلة من أبو صافي الى صافي	موافقة اللجنة
١٢.	٢٠٠٢/٩/١٩	محمد عوض علي أبو دهيشه	العائلة من أبو دهيشه الى مقداد	حسب قرار محكمة للأب
١٣.	٢٠٠٢/٩/١٩	براء سمير جمعه أبو جزر	الجنس من ذكر الى أنثى	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/٩/١٩	ليلى عبد الرحمن مسعود العقاد	اسم الأب من عبد الرحمن الى عبد الرحيم	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٥.	٢٠٠٢/٩/٢١	محمد ابراهيم محمد النبيه	تاريخ الميلاد من ٧٧/١/٣١ الى ٧٨/١/٣١	موافقة اللجنة
١٦.	٢٠٠٢/٩/٢١	حمدان خالد حسين المبيض	اسم الجد من حسين الى حسن	موافقة اللجنة
١٧	٢٠٠٢/٩/٢١	حامد قاسم القريقع	اضافة الجد محمد والعائلة قريقع	موافقة اللجنة
١٨	٢٠٠٢/٩/٢١	لطفي ازياده أحمد الغول	اسم الأب من ازياده الى زياده	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/٩/٢١	محمد عبد الناصر محمود القصاص	اسم الجد من محمود الى عيد	موافقة اللجنة
٢٠.	٢٠٠٢/٩/٢١	نبيله محمد يونس اسبيتان	اسم الأم من عيده الى عايده	موافقة اللجنة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٢٠٠٢/١٠/٢	كمال مسعود نصير أبو عمره	اسم الأم من اعليه الى عليه	موافقة اللجنة
٢.	٢٠٠٢/١٠/٥	صباح عبد محمود سلمان	اسم الأب من عبد الى عبد الكريم	موافقة اللجنة
٣.	٢٠٠٢/١٠/٥	رائف عماد فياض فياض	الاسم الشخصي من رائف الى عربي	قرار محكمة صلح خان يونس رقم ٢٠٠٢/٢٦٨
٤.	٢٠٠٢/١٠/٥	صلاح سعدي حميد عياد	اسم الجد من حميد الى عبد الحميد	موافقة اللجنة
٥.	٢٠٠٢/١٠/٥	ياسمينه محمد ابراهيم الأعرج	اسم الجد من ابراهيم الى سمري	موافقة اللجنة
٦.	٢٠٠٢/١٠/٥	عايشه محمد نصير أبو جامع	اسم الجد من نصير الى أحمد	موافقة اللجنة
٧.	٢٠٠٢/١٠/٥	شيرين محمود أحمد شحتوت	اسم الجد من أحمد الى محمد	موافقة اللجنة
٨.	٢٠٠٢/١٠/٥	علاء فتحي علي فرحان	اسم الأم من شفه الى شفا	موافقة اللجنة
٩.	٢٠٠٢/١٠/٥	مدحت أحمد محمد أبو شنب	اسم الجد من محمد الى محمود	موافقة اللجنة
١٠.	٢٠٠٢/١٠/٥	مرادي ختام محمد الملح	الاسم الشخصي من مرادي الى مراد	موافقة اللجنة
١١.	٢٠٠٢/١٠/٥	يوسف توفيق عبد الهربول	العائلة من الهربول الى قاسم	حسب قرار محكمة للأب
١٢.	٢٠٠٢/١٠/٥	موسى ابراهيم موسى صرصور	العائلة من صرصور الى جبر	قرار محكمة صلح دير البلح رقم ٢٠٠٢/٣٤٣
١٣.	٢٠٠٢/١٠/٥	محسن مضيوف مزيد اضهير	العائلة من اضهير الى أبو ضهير	موافقة اللجنة
١٤.	٢٠٠٢/١٠/٥	ناهض حرب سالم اسليم	العائلة من اسليم الى اسليم البسوس	موافقة اللجنة

م	التاريخ	الاسم قبل التصحيح	الاسم بعد التصحيح	ملاحظات
١٥	٢٠٠٢/١٠/٥	فاطمة ربيع ابراهيم سالم	العائلة من سالم الى عوض	قرار محكمة صلح غزة رقم ٢٠٠٢/٩٣٦
١٦.	٢٠٠٢/١٠/٥	عنان محمود عبد الفتاح حموده	الاسم الشخصي من عنان الى عدنان	موافقة اللجنة
١٧	٢٠٠٢/١٠/٦	محمود عزمي ابراهيم عوابده	العائلة من عوابده الى عابد	موافقة اللجنة
١٨	٢٠٠٢/١٠/٦	عزمي محمد عبد الله أبو طه	الأم من نصره أبو طه الى نظيره اسكندر	موافقة اللجنة
١٩.	٢٠٠٢/١٠/٦	فراس عصام محمد السويركي	الاسم الشخصي من فراس الى مالك	قرار محكمة غزة ٢٠٠٢/٩٤٤
٢٠.	٢٠٠٢/١٠/٦	أحمد حسن خليل أبو هديشه	العائلة من أبو هديشه الى مقداد	حسب قرار محكمة للأب

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

قرارات تسجيل جمعيات خيرية

وزارة الداخليـــة

عملاً بأحكام المادة الثامنة من قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم (١) لسنة ٢٠٠٠م بشأن نشر قرار تسجيل الجمعية أو الهيئة في الجريدة الرسمية.

لذا فقد تقرر نشر الجمعيات التالية:

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
١.	جمعية شهداء الفردان/ رفح	١	٢٠٠٢/١/٥	محافظة رفح
	جمعية نادي أطفال بيت ريما	٢	٢٠٠٢/١/٥	محافظة رام الله
٢.	جمعية مركز مدينة الزهور	٣	٢٠٠٢/١/٥	محافظة رام الله
٣.	الثقافي			
٤.	جمعية القدس العربية للمسنين	٤	٢٠٠٢/١/٥	محافظة القدس
	جمعية خريجي الجامعات	٥	٢٠٠٢/١/٧	محافظة رام الله
٥.	التركية			
٦.	جمعية البيئة والتنمية المستدامة	٦	٢٠٠٢/١/٧	محافظة غزة
٧.	الجمعية الإسلامية لرعاية الأيتام - يطا	٧	٢٠٠٢/١/٧	محافظة الخليل
٨.	جمعية فيصل الحسيني الخيرية	٨	٢٠٠٢/١/٨	محافظة رام الله
٠٩	جمعية المخرجين الفلسطينيين للسينما والتلفزيون	٩	٢٠٠٢/١/٩	محافظة غزة

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
١٠.	جمعية حلم للثقافة وإحياء التراث الشعبي	١٠	٢٠٠٢/١/١٤	محافظة غزة
١١.	الجمعية الفلسطينية للدراسات الإقليمية	١١	٢٠٠٢/١/١٥	محافظة نابلس
١٢.	جمعية أصدقاء الصحة النفسة	١٢	٢٠٠٢/١/٢٠	محافظة الخليل
١٣.	الجمعية الفلسطينية للثقافة البيئية	١٣	٢٠٠٢/١/٢٦	محافظة غزة
١٤.	الجمعية الخيرية لتطوير القرية السويدية	١٤	٢٠٠٢/١/٢٧	محافظة رفح
١٥.	الجمعية الوطنية الخيرية - بيت لحم	١٥	٢٠٠٢/١/٢٨	محافظة بيت لحم
١٦.	جمعية الميزان للدراسات والأبحاث القانونية - رام الله والبيره	١٦	٢٠٠٢/١/٢٨	محافظة رام الله
١٧.	جمعية بنيان للتدريب والتقييم والدراسات المجتمعية	١٧	٢٠٠٢/١/٣١	محافظة خانيونس
١٨.	هيئة مركز البحوث والدراسات التنموية للشباب الفلسطينية	١٨	٢٠٠٢/١/٣١	محافظة غزة
١٩.	جمعية الرأفة لرعاية المعوقين وتأهيلهم مهنياً	١٩	٢٠٠٢/١/٣١	محافظة غزة
٢٠.	جمعية المتوسط للخدمات الإنسانية والدراسات التنموية	٢٠	٢٠٠٢/١/٣١	محافظة الوسطى

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
٢١.	جمعية أحباء الأرض	٢١	٢٠٠٢/١/٣١	محافظة الوسطى
٢٢.	جمعية حي النصر الخيرية / رفح	٢٢	٢٠٠٢/٢/٥	محافظة رفح
٢٣.	جمعية دار التراث الفلسطيني	٢٣	٢٠٠٢/٢/٧	محافظة رام الله
٢٤.	جمعية منتدى النهضة الثقافي	٢٤	٢٠٠٢/٤/٩	محافظة الخليل
٢٥.	جمعية رابطة خريجي جامعة القدس المفتوحة	٢٥	٢٠٠٢/٤/٩	محافظة بيت لحم
٢٦.	الجمعية الوطنية لتنمية المخيمات الفلسطينية	٢٦	٢٠٠٢/٤/٩	محافظة غزة
٢٧.	جمعية شبيبة الوفاء الخيرية	٢٧	٢٠٠٢/٤/٩	محافظة غزة
٢٨.	جمعية البراق للمحبة	٢٨	٢٠٠٢/٤/٢٠	محافظة غزة
٢٩.	جمعية التضامن والتنمية	٢٩	٢٠٠٢/٤/٢٨	محافظة غزة
٣٠.	جمعية البريج لتأهيل المعاقين	٣٠	٢٠٠٢/٤/٢٨	محافظة الوسطى
٣١.	جمعية ملتقى شباب بلا حدود	٣١	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة خانيونس
٣٢.	جمعية أصحاب مشاتل ومنتجي الزهور	٣٢	٢٠٠٢/٥/١٩	محافظة غزة
٣٣.	جمعية فلسطين بيتنا	٣٣	٢٠٠٢/٥/٢٧	محافظة غزة
٣٤.	جمعية خريجي الجامعات والمعاهد الباكستانية	٣٤	٢٠٠٢/٥/٣٠	محافظة رام الله
٣٥.	الجمعية الفلسطينية للوقاية من الأمراض المعدية	٣٥	٢٠٠٢/٥/٣٠	محافظة رام الله
٣٦.	جمعية مركز العمل التنموي "معا"	٣٦	٢٠٠٢/٥/٣٠	محافظة رام الله

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
٣٧.	الجمعية الفلسطينية لرعاية الشباب	٣٧	٢٠٠٢/٦/٤	محافظة غزة
٣٨.	الجمعية الوطنية الفلسطينية للشباب	٣٨	٢٠٠٢/٦/٦	محافظة غزة
٣٩.	جمعية زهرة المدائن	٣٩	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة غزة
٤٠.	جمعية صقر للثقافة والفنون	٤٠	٢٠٠٢/٦/١٠	محافظة نابلس
٤١.	جمعية قراوة بني حسان الثقافية	٤١	٢٠٠٢/٦/١٠	محافظة سلفيت
٤٢.	جمعية كرامة لدعم التعلم والتعليم	٤٢	٢٠٠٢/٦/١٠	محافظة نابلس
٤٣.	الجمعية الفلسطينية لطلب وجراحة العظام	٤٣	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة غزة
٤٤.	جمعية مركز شباب أم النصر الرياضي	٤٤	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة الشمال
٤٥.	جمعية الأطفال للتنمية والتعليم والإغاثة - فرع أجنبي	٤٥	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة غزة
٤٦.	جمعية الفيصل للثقافة والفنون	٤٦	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة غزة
٤٧.	جمعية الأرض والإنسان للتطوير المجتمعي	٤٧	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة الوسطى
٤٨.	جمعية الإرشاد الأسري	٤٨	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة خانيونس
٤٩.	الهيئة الطبية الفلسطينية	٤٩	٢٠٠٢/٦/١٨	محافظة رام الله
٥٠.	جمعية الآفاق الشبابية	٥٠	٢٠٠٢/٧/٩	محافظة غزة
٥١.	جمعية صوت المجتمع للعمل الاجتماعي والتنموي	٥١	٢٠٠٢/٧/٩	محافظة الوسطى

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
٥٢.	جمعية النهوض بالمستقبل الشبابي	٥٢	٢٠٠٢/٧/٩	محافظة غزة
٥٣.	هيئة أصالة للتراث الشعبي الفلسطيني	٥٣	٢٠٠٢/٧/٩	محافظة غزة
٥٤.	جمعية البيان لخدمة الأسرة الفلسطينية	٥٤	٢٠٠٢/٧/٩	محافظة غزة
٥٥.	الجمعية الثقافية لحماية التراث	٥٥	٢٠٠٢/٧/١٤	محافظة الشمال
٥٦.	جمعية نداء الحياة الخيرية	٥٦	٢٠٠٢/٧/١٤	محافظة رفح
٥٧.	جمعية منتدى اللغة الفلسطيني	٥٧	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة غزة
٥٨.	جمعية إسناد الطالب الفلسطيني أطلس	٥٨	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة غزة
٥٩.	جمعية فلسطين التربوية لحماية البيئة	٥٩	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة غزة
٦٠.	جمعية الولاء الخيرية	٦٠	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة خانيونس
٦١.	جمعية مكافحة الفقر وحماية الطفولة	٦١	٢٠٠٢/٧/٢٥	محافظة غزة
٦٢.	الجمعية الوطنية للتطوير والتنمية - جباليا	٦٢	٢٠٠٢/٧/٢٧	محافظة الشمال
٦٣.	جمعية تواصل للتنمية المجتمعية	٦٣	٢٠٠٢/٧/٢٩	محافظة غزة
٦٤.	جمعية نطوف للبيئة وتنمية المجتمع - غزة	٦٤	٢٠٠٢/٧/٢٩	محافظة غزة
٦٥.	جمعية أبرار الخيرية	٦٥	٢٠٠٢/٧/٢٩	محافظة غزة
٦٦.	جمعية الكوادر المهنية الفرانكفونية	٦٦	٢٠٠٢/٨/٧	محافظة غزة

م.	اسم الجمعية أو الهيئة	رقم القرار	تاريخ صدوره	المركز الرئيسي
٦٧.	الجمعية الفلسطينية للتنمية والأعمال الخيرية	٦٧	٢٠٠٢/٨/٧	محافظة الشمال
٦٨.	جمعية الشهيد أبو جهاد الثقافية الاجتماعية	٦٨	٢٠٠٢/٨/٧	محافظة الوسطى
٦٩.	جمعية أنصار البيئة الفلسطينية - خانيونس	٦٩	٢٠٠٢/٨/٧	محافظة خانيونس
٧٠.	الهيئة الفلسطينية للتطوير الإنتاجي والإداري	٧٠	٢٠٠٢/٨/١٣	محافظة غزة
٧١.	الجمعية الخيرية لأهالي مخيم جباليا للاجئين بقطاع غزة	٧١	٢٠٠٢/٨/١٥	محافظة الشمال
٧٢.	جمعية أصدقاء الطالب الفلسطيني - رفح	٧٢	٢٠٠٢/٨/٢٠	محافظة رفح
٧٣.	جمعية عطاء بلا حدود	٧٣	٢٠٠٢/٨/٢١	محافظة الوسطى
٧٤.	جمعية النجاده الفلسطينية الخيرية - جباليا	٧٤	٢٠٠٢/٨/٢١	محافظة الشمال

عمر أحمد شبلي
مدير عام الشؤون العامة

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠ بتاريخ ١٩٩٦/٢/٢٧ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية". واستناداً لنص المادة "٩" من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣م قررت تسجيل الجمعيات التعاونية المذكورة أدناه وذلك في سجل جمعيات التعاون.

*****

١- إسم الجمعية: الجمعية التعاونية لمربي الأبقار محدودة المسئولية في محافظة خانيونس.

٢- تاريخ التسجيل: ٢٠٠٢/١٠/٥م

٣- العنوان المسجل: محافظة خانيونس

٤- رقم التسجيل: ١١٩٤

*****

١- إسم الجمعية: الجمعية التعاونية الزراعية لمنتجي العنب والخضار في محافظة غزة م.م

٢- تاريخ التسجيل: ٢٠/١/٢٠٠٣م

٣- العنوان المسجل: محافظة غزة

٤- رقم التسجيل: ١٢٠١

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/ ٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" واستناداً لأحكام المادة (٤٩) فقرة (٢) من قانون التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦.

قررت إلغاء تسجيل الجمعيات المبينة في الكشف المرفق من سجل جمعيات التعاون لانتهاء المهلة المحددة في القانون التي كان قد أعلن قرار تصفيتها في الوقائع الفلسطينية في الأعداد ٢٣,٢٥,٣٧.

تشير الأرقام في الإعلانات الى التفاصيل التالية:-

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ تسجيل الجمعية

٣- العنوان المسجل

٤- رقم الملف

١- جمعية بئر الشيخ حماد التعاونية لإنماء الثروة الحيوانية م.م

٢- ١٤/١/١٩٨٧

٣- تفوح / الخليل

٤- ٦٤٨

١- جمعية إسكان موظفي الصحة التعاونية في محافظة الخيل م.م

٢- ١/١٠/١٩٩١

٣- الخليل

٤- ٧٠٢

١- جمعية خلة الغزال التعاونية للثروة الحيوانية م.م

٢- ١/٩/١٩٨٧

٣- اذنا/ الخليل

٤- ٦٦٥

١- جمعية اسكان الجامعيين التعاونية م.م

٢- ١/٨/١٩٩٢

٣- الخليل

٤- ٤٦٧

١- جمعية.كريسه التعونية الزراعية م.م

٢- ١/١/١٩٨٨

٣- دورا الخليل

٤- ٦٦٩

١- جمعية إذنا التعاونية لإنماء الثروة الحيوانية م.م

٢- ١/٤/١٩٨٧

٣- اذنا/ الخليل

٤- ٦٤٧

١- جمعية عرب الرماضيين التعاونية الزراعية م.م

٢- ٥/٦/١٩٨٣

٣- الظاهرية الخليل

٤- ٥٣٦

١- جمعية طمون التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م

٢- ١٩/١٢/١٩٥٦

٣- طمون/ نابلس

٤- ٩٥

١- جمعية البويب التعاونية للتنوير الكهربائي م.م

٢- ١٢/٥/١٩٩٦

٣- البويب / الخليل

٤- ١٠٤٥

١- جمعية إسكان أصحاب محلات الحدادة والمهن المعدنية التعاونية م.م

٢- ١/١١/١٩٩١

٣- نابلس

٤- ٧٢٩

١- جمعية مربي الدواجن التعاونية م.م

٢- ٢٨/٥/١٩٦٣

٣- نابلس

٤- ٢٢٠

١- جمعية عشيرة أبو جرار التعاونية متعددة الأغراض م.م

٢- ١/٤/١٩٦٣

٣- نابلس

٤- ٢١٣

١- الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية في قبلان م.م

٢- ١٥/٢/١٩٨٢

٣- نابلس

٤- ٤٩٤

١- جمعية عرب الجهالين التعاونية الإستهلاكية م.م

٢- ٢٨/٦/١٩٩٨

٣- القدس

٤- ١١٣٢

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

قررت شطب إسم الجمعيات التعاونية المذكورة أدناه من سجل جمعيات التعاون بمقتضى المادة "٥٠" من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣ وذلك لإنتهاء المدة القانونية للإعتراض على قرار تصفيتها المعلن عنه في الإعلانات المنشورة في الوقائع الفلسطينية بتاريخ ٢٠ أكتوبر ٢٠٠٠م العدد "الخامس والثلاثون" وبتاريخ ٢٩/يونيو/٢٠٠٢م العدد "الثاني والأربعون" ولم يعترض أحد على ذلك.

****

١- إسم الجمعية : الجمعية التعاونية المنزلية لمعسكر المغازي م.م

٢- تاريخ التسجيل: ١٢/١٢/١٩٦٥

٣- العنوان المسجل: معسكر المغازي

٤- رقم التسجيل : ٢٨٣

١- إسم الجمعية : جمعية الوفاء التعاونية الاستهلاكية م.م.

٢- تاريخ التسجيل: ٨/٤/٢٠٠٠

٣- العنوان المسجل: محافظة شمال غزة

٤- رقم التسجيل : ١١٦٧

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

أقرر تصفية الجمعية التعاونية المذكورة أدناه وذلك استناداً لنص المادة "٤٦" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣.

ويجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستأنف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وذلك استناداً لنص المادة "٥١" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣.

****

١- إسم الجمعية : جمعية الأقصى التعاونية الاستهلاكية م.م

٢- تاريخ التسجيل: ١/١٢/١٩٩٧

٣- العنوان المسجل: خان يونس

٤- رقم التسجيل : ١١١١

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/ ٢٠ بتاريخ ٢٧/٢/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية". "أقرر شطب الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وأرقام وتواريخ تسجيلها أدناه وذلك استناداً لنص المادة "٥٠" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣ وذلك لانتهاء المدة القانونية للإعتراض على قرار تصفيتها المعلن عنه في الإعلانات المنشورة في الوقائع الفلسطينية في الأعداد التالية (الحادي والثلاثون - السابع والثلاثون - التاسع والثلاثون) ولم يعترض أحد على ذلك.

تشير الأرقام في الإعلانات الى التفاصيل:-

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم التسجيل

*****

١- الجمعية التعاونية الزراعية لقرية النزلة م.م

٢- ٥/٢/١٩٦٦م

٣- قرية النزلة

٤- ٢٨٩

*****

١- الجمعية الشعبية التعاونية لمعسكرات الشاطيء م.م

٢- ٥/٣/١٩٦٤م

٣- غزة

٤- ٢٣٧

*****

١- جمعية الزهراء التعاونية السكنية م.م

٢- ٣/٨/١٩٩٥م

٣- غـــزة

٤- ٩٩٢

طاهر حسني النتشة
مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/ ٢٠ بتاريخ ٢٧/٢/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية". أقرر تصفية الجمعية التعاونية المذكورة أدناه وذلك استناداً لنص المادة "٤٦" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣م.

ويجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستأنف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وذلك استناداً لنص المادة "٥١" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣.

*****

١- إسم الجمعية: الجمعية التعاونية النسائية للخياطة والأشغال اليدوية لقطاع غزة م.م

٢- تاريخ التسجيل: ١/١٠/١٩٩١م

٣- العنوان المسجل: غـــزة

٤- رقم التسجيل: ٦٩٤

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" .

أقرر تصفية الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وتواريخ تسجيلها أدناه وأعلن بهذا أنه بعد مرور شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وانتهاء أعمال التصفية سيتم إلغاء تسجيلها من سجل جمعيات التعاون استنادا لأحكام المادتين (٤٩-٥٠) من قانون التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦، يجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستأنف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ صدوره.

تشير الأرقام في الإعلانات الى التفاصيل التالية:-

١- إسم الجمعية التعاونية

٢- تاريخ تسجيل الجمعية

٣- العنوان المسجل

٤- رقم الملف

١- جمعية أبو غنام التعاونية لإنماء الثروة الحيوانية م.م

٢- ١٩٨٦/١٢/٣١

٣- الخليل

٤- ٦٢٠

١- جمعية إسكان كرمه التعاونية م.م

٢- ١٩٨٢/٤/٢٨

٣- كرمه / الخليل

٤- ٥٠٤

١- الجمعية التعاونية لعصر الزيتون وتسويق منتجاته في منطقة الزاوية م.م

٢- ١٩٨٤/١٢/٢٥

٣- الزاوية / طولكرم

٤- ٥٥٧

١- جمعية دير بلوط التعاونية الزراعية م.م

٢- ١٩٩٢/٦/٢٠

٣- دير بلوط / سلفيت

٤- ٨١٤

١- الجمعية التعاونية لصناعة المستلزمات الزراعية م.م.

٢- ١٩٩٢/١٢/١

٣- نابلس

٤- ٨٥٧

١- جمعية الفداء التعاونية للإسكان م.م.

٢- ١٩٩٦/٥/٢٨

٣- بيت لحم

٤- ١٠٤٩

١- جمعية عتيل التعاونية للتنوير الكهربائي م.م

٢- ١٩٦٣/٦/٢٠

٣- عتيل/ طولكرم

٤- ٢٢١

١- جمعية إسكان موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التعاونية م.م.

٢- ١٩٩٤/١١/١

٣- القدس

٤- ٩٥٢

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" واستناداً لنص المادة "٩" من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣م قررت تسجيل الجمعية التعاونية المذكورة أدناه وذلك في سجل جمعيات التعاون.

****

١- إسم الجمعية : الجمعية التعاونية الزراعية لمنتجي العنب والخضار في محافظة غزة م.م

٢- تاريخ التسجيل: ٢٠/١/٢٠٠٣

٣- العنـــــــوان : محافظة غزة

٤- رقم التسجيل : ١٢٠١

طاهر حسني النتشة
مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/ ٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

أقرر شطب الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وأرقام وتواريخ تسجيلها أدناه استناداً لنص المادة "٥٠" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣ وذلك لانتهاء المدة القانونية للإعتراض على شطبها المعلن عنه في الإعلانات المنشورة في الوقائع الفلسطينية في الأعداد التالية "٣٢-٣٣-٣٩-٤٢" ولم يعترض أحد على ذلك".

تشير الأرقام في الإعلانات الى التفاصيل :-

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم التسجيل

١- الجمعية التعاونية لاستيراد وبيع السلع التموينية والزراعية لسكان معسكر جباليا للاجئين م.م
٢- ١٤/٨/١٩٦٠
٣- جباليا
٤- ١٥٦

١- جمعية جندار التعاونية للإسكان م.م
٢- ١٩/آب/١٩٩٥
٣- خانيونس
٤- ١٠١١

١- جمعية فتح الأقصى التعاونية للإسكان م.م
٢- ١٤/آب/١٩٩٥
٣- غـــزة
٤- ١٠٠٦

١- جمعية الإذاعيين التعاونية للإسكان م.م
٢- ١٥/تموز/١٩٩٥
٣- غـــزة
٤- ٩٧٨

طاهر حسني النتشة
مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/ ٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" .

أقرر شطب الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وأرقام وتواريخ تسجيلها أدناه استناداً لنص المادة "٥٠" من قانون جمعيات التعاون رقم "٥٠" لسنة ١٩٣٣ وذلك لانتهاء المدة القانونية للإعتراض على شطبها المعلن عنه في الإعلان المنشور في الوقائع الفلسطينية في العدد الثاني والأربعون بتاريخ ٢٩/يونيو/٢٠٠٢م ولم يعترض أحد على ذلك.

تشير الأرقام في الإعلانات الى التفاصيل :-

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم التسجيل

١- الجمعية التعاونية الوطنية للإسكان م.م.

٢- ٢٣/تموز/١٩٩٥

٣- محافظة غزة

٤- ٩٨١

١- جمعيةالجليل الأعلى التعاونية للإسكان م.م

٢- ١/تموز/١٩٩٦

٣- محافظة غزة

٤- ١٠٥٤

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم " ٥٠ " لسنة ١٩٣٣

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/ ٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ وبصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" .

أقرر تصفية الجمعية التعاونية المذكورة أدناه وذلك استناداً لنص المادة " ٤٦ " من قانون جمعيات التعاون رقم " ٥٠ " لسنة ١٩٣٣.

ويجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستأنف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وذلك استناداً لنص المادة " ٥١ " من قانون جمعيات التعاون رقم " ٥٠ " لسنة ١٩٣٣.

****

١- إسم الجمعية : الجمعية التعاونية المركزية للإتجار بالجملة م.م

٢- تاريخ التسجيل: ٢٩/١/١٩٦٨

٣- العنوان المسجل: محافظة غزة

٤- رقم التسجيل : ٢٩٤

طاهر حسني النتشة

مدير عام الادارة العامة للتعاون - وزارة العمل